الأمم المتحدة

A/77/6 (Sect. 16)

الجمعية العامة

Distr.: General
12 April 2022
Arabic
Original: English

الدورة السابعة والسبعون

البندان 139 و 140 من القائمة الأولية*

الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2023

تخطيط البرامج

الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2023

الجزء الرابع
التعاون الدولي لأغراض التنمية

الباب 16
المراقبة الدولية للمخدرات، ومنع الجريمة والإرهاب، والعدالة الجنائية

البرنامج 13

المراقبة الدولية للمخدرات، ومنع الجريمة والإرهاب، والعدالة الجنائية

المحتويات

الصفحة

تصدير 3

ألف – الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2023 والأداء البرنامجي في عام 2021** 4

التوجه العام 4

برنامج العمل 26

البرنامج الفرعي 1 – مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية 26

البرنامج الفرعي 2 – الأخذ بنهج شامل ومتوازن لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية 31

* A/77/50.

** تمشـــيا مع الفقرة 11 من القرار 266/72 ألف، يقدَّم الجزء الذي يتكون من الخطة البرنامجية والمعلومات المتعلقة بأداء البرامج عن طريق لجنة البرنامج والتنسيق إلى الجمعية العامة كي تنظر فيه.

240522 100522 22-05474 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

البرنامج الفرعي 3 – مكافحة الفساد 37
البرنامج الفرعي 4 – منع الإرهاب 43
البرنامج الفرعي 5 – العدالة 47
البرنامج الفرعي 6 – الأبحاث وتحليل الاتجاهات والأدلة الجنائية 53
البرنامج الفرعي 7 – دعم السياسات 58
البرنامج الفرعي 8 – التعاون التقني والدعم الميداني 63
البرنامج الفرعي 9، العنصر 1 – توفير خدمات الأمانة والدعم الفني للجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ومؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية 68
البرنامج الفرعي 9، العنصر 2 – توفير خدمات الأمانة والدعم الفني للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات 74
باء – الاحتياجات المقترحة من الموارد المتصلة بالوظائف والموارد غير المتصلة بالوظائف لعام 2023*** 81
لمحة عامة 81
أجهزة تقرير السياسات 87
التوجيه التنفيذي والإدارة 89
برنامج العمل 93
البرنامج الفرعي 1 – مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية 93
البرنامج الفرعي 2 – الأخذ بنهج شامل ومتوازن لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية 94
البرنامج الفرعي 3 – مكافحة الفساد 96
البرنامج الفرعي 4 – منع الإرهاب 97
البرنامج الفرعي 5 – العدالة 99
البرنامج الفرعي 6 – الأبحاث وتحليل الاتجاهات والأدلة الجنائية 100
البرنامج الفرعي 7 – دعم السياسات 101
البرنامج الفرعي 8 – التعاون التقني والدعم الميداني 103
البرنامج الفرعي 9، العنصر 1 – توفير خدمات الأمانة والدعم الفني للجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ومؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية 104
الدعم البرنامجي 105
المرفقات
الأول – الهيكل التنظيمي وتوزيع الوظائف لعام 2023 107
الثاني – موجز إجراءات المتابعة المتخذة لتنفيذ التوصيات ذات الصلة الصادرة عن الهيئات الاستشارية والرقابية 119
الثالث – موجز التغيرات المقترحة في الوظائف، حسب العنصر والبرنامج الفرعي 121

*** تمشيا مع الفقرة 11 من القرار 266/72 ألف، يُقدّم الجزء الذي يتكون من الاحتياجات من الموارد المتصلة بالوظائف والموارد غير المتصلة بالوظائف عن طريق اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية إلى الجمعية العامة كي تنظر فيه.

تصدير

يلتزم مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بتحقيق السلام والأمن والتنمية المستدامة وإعمال حقوق الإنسان للجميع من خلال مساعدة الدول الأعضاء على التصدي للتحديات الناشئة التي تشكلها المخدرات والجريمة والإرهاب والفساد.

ويسترشد المكتب باستراتيجيته للفترة 2021–2025 ويعمل من خلال شبكة مكاتبه الميدانية ومقره الرئيسي في فيينا، ليقدم دعما شاملا وقائما على الأدلة للدول الأعضاء، مع التركيز بوجه خاص على المرأة والمساواة بين الجنسين وتمكين الشباب، والتشديد على اتباع نهج مبتكرة متعددة القطاعات تنفذ من خلال شراكات شاملة.

وفي عام 2022، تواصلت الجهود الرامية إلى مواجهة أثر جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد–19) في العالم من خلال الدعم المعياري والتقني والبحثي الذي يقدمه المكتب إلى الدول عبر المجالات المشمولة بولايته. كما شدد المكتب تركيزه على التهديدات الناشئة التي تعوق تحقيق أهداف التنمية المستدامة بحلول عام 2030، بما في ذلك الجرائم التي تؤثر على البيئة واستخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض إجرامية. وإلى جانب الأنشطة البرنامجية التي تتصدى لهذه التحديات، يقدم المكتب خدمات الأمانة إلى اللجنة المخصصة لوضع اتفاقية دولية شاملة بشأن مكافحة استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية، التي بدأت عملها بشأن صياغة الاتفاقية من خلال عقد دورات في نيويورك وفيينا.

وتهدف الميزانية البرنامجية المقترحة للمكتب لعام 2022، المدعومة بتسعة برامج فرعية والمتسقة مع خطة التنمية المستدامة لعام 2030، إلى التعجيل بفعالية وكفاءة الإجراءات المتخذة للتصدي للتحديات العالمية المترابطة التي تشكلها المخدرات والجريمة والفساد والإرهاب. وهي تعكس التزام المكتب بتعزيز الحلول المتعددة الأطراف، والاستفادة من البيانات والخبرات مع المساهمة عن كثب مع الشركاء الاستراتيجيين في تسخير أوجه التآزر وتوفير القيمة.

وفي عام 2023، سيواصل المكتب تعزيز دعمه الشامل للدول الأعضاء في معالجة القضايا التي تقع ضمن ولاياته، لتحقيق أقصى قدر من التأثير وتقديم خدمة أفضل للأشخاص الأكثر عرضة لخطر التخلف عن الركب.

(توقيع) غادة فتحي **والي**
المديرة التنفيذية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

ألف - الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2023 والأداء البرنامجي في عام 2021

التوجه العام

الولايات والمعلومات الأساسية

16-1 يتولى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة مسؤولية دعم الدول الأعضاء في جعل العالم في مأمن من المخدرات والجريمة والإرهاب بهدف تعزيز الأمن والعدالة للجميع. ويستمد المكتب ولايته من الأولويات المحددة في اتفاقيات الأمم المتحدة وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة، بما في ذلك القرارات 179/45 و 152/46 و 185/46 جيم. وتمتد المجالات المواضيعية التي يُعنى بها المكتب من مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية إلى تعزيز الجهود المبذولة للوقاية من المخدرات، والعلاج من الاضطرابات الناشئة عن تعاطي المخدرات وتوفير الرعاية للمصابين بها؛ ومن تعزيز التنمية البديلة إلى منع الفساد ومكافحته؛ ومن منع الجريمة وإصلاح العدالة الجنائية إلى منع الإرهاب. ويستند عمل المكتب إلى مجموعة من الصكوك الدولية التي يقوم المكتب بدور الوصي عليها والداعي إلى التقيد بها. وتشمل الاتفاقيات الثلاث المتعلقة بالمراقبة الدولية للمخدرات، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها، والاتفاقيات والبروتوكولات الدولية الـ 19 لمكافحة الإرهاب، ومعايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية. وفي عام 2022، ظلت الجريمة المنظمة عبر الوطنية، بما في ذلك الاتجار غير المشروع بالمخدرات، والإرهاب من التهديدات الرئيسية المحدقة بالأمن والتنمية والحكم الرشيد في جميع أنحاء العالم. وأما حوادث الفساد واستخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، بما في ذلك الذكاء الاصطناعي، لأغراض إجرامية، وكذلك الجرائم المضرة بالبيئة، ولا سيما النهب غير المنظم وغير القانوني للموارد غير المتجددة والاتجار بأنواع النباتات والحيوانات المهددة بالانقراض، فتظهر حيثما كانت هياكل الدولة ضعيفة، وتقوض سيادة القانون. ولا تزال زراعة المخدرات وصنعها واستهلاكها والاتجار بها بصورة غير مشروعة، والمؤثرات العقلية، وتسريب سلائفها، خطراً يهدد صحة ملايين الأشخاص وكرامتهم وآمالهم. فهي توقع خسائر في الأرواح البشرية، وتؤدي إلى تآكل التماسك الاجتماعي وهدر رأس المال الاجتماعي. وسيستمر المكتب أيضا في تقديم دعمه الممول أساسا من موارد خارجة عن الميزانية، والهادف إلى التصدي لهذه التحديات، وتيسير التعاون المتعدد الأطراف، وتطوير قدرة الحكومات على صياغة وتنفيذ سياسات متسقة لتحقيق التنمية المستدامة، وذلك من خلال تنفيذ البرنامج العادي للتعاون التقني والمشاريع الممولة من حساب الأمم المتحدة للتنمية.

الاستراتيجية والعوامل الخارجية لعام 2023

16-2 يدعم المكتب، بوصفه كيانا تابعا للأمم المتحدة تسهم ولاياته في الركائز الثلاث للأمم المتحدة، وهي السلام والأمن، والتنمية، وحقوق الإنسان، الدول الأعضاء في تعزيز العدالة وسيادة القانون ويساعدها في التصدي للجريمة بجميع أبعادها، ومنع ومكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والفساد والإرهاب الدولي، ومواجهة مشكلة المخدرات العالمية.

16-3 ويقوم المكتب بذلك من خلال ثلاثة مسارات عمل واسعة ومترابطة ومتعاضدة:

(أ) العمل المعياري، بما في ذلك الدعوة في مجال السياسات وتقديم المساعدة التشريعية لتشجيع التصديق على المعاهدات الدولية ذات الصلة وتنفيذها، وتوفير خدمات الأمانة والخدمات الفنية للهيئات التعاهدية والإدارية وغيرها من الهيئات الخاضعة لقيادة الدول الأعضاء، وهو ما يساعد على تحديد مجالات التركيز والتحديات وتدابير التصدي والالتزامات في مجالات الولايات ذات الصلة المتعلقة بالمخدرات والجريمة ومكافحة الإرهاب؛

(ب) أعمال دعم البحوث والسياسات الرامية إلى توسيع نطاق قاعدة الأدلة، وتوجيه عمليات وضع السياسات على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي، عن طريق زيادة المعرفة بالمسائل المتعلقة بالمخدِّرات والجريمة وتعزيز فهمها؛

(ج) التعاون التقني من أجل تعزيز قدرة الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة الآخرين على مكافحة المخدِّرات غير المشروعة والجريمة والفساد والإرهاب على كل من الصعيد المحلي والوطني والإقليمي والعالمي من خلال المساعدة المتخصصة والخبرة الفنية اللتين يوفرهما المكتب ووجوده الميداني الواسع النطاق.

16-4 وتمشيا مع خطة التنمية المستدامة لعام 2030، سيتناول المكتب العلاقة بين التنمية المستدامة ومكافحة المخدرات والجريمة والفساد والإرهاب. وقد سلط الضوءَ على أهمية المجالات المشمولة بولايات المكتب كل من الإعلان الوزاري، المعتمد عام 2019، بشأن تعزيز إجراءاتنا على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي ابتغاء التعجيل بتنفيذ التزاماتنا المشتركة بالتصدِّي لمشكلة المخدِّرات العالمية ومواجهتها، والوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مشكلة المخدرات العالمية، التي عقدت في عام 2016، والإعلان السياسي المعتمد في الدورة الاستثنائية للجمعية العامة لمكافحة الفساد التي عقدت في عام 2021 (انظر قرار الجمعية العامة دإ-1/32، المرفق). وبالإضافة إلى ذلك، وفرت لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ولجنة المخدرات منبرا لتبادل الخبرات والتجارب في مجالات منع الجريمة والعدالة الجنائية ومكافحة المخدرات. وستواصل الولايات المنبثقة عن ذلك توفير قوة دافعة للمكتب لإدماج برامجه في مبادرات أوسع على نطاق منظومة الأمم المتحدة، مما سيسهم بدوره في زيادة تعزيز المسؤولية الوطنية والاستدامة.

16-5 وفي عام 2023، سيستمر المكتب في الاسترشاد باستراتيجيته للفترة 2021-2025، التي تضع المكتب في وضع يسمح له باستخدام دوره كقيِّم على الولايات التكميلية وكوسيط معرفي محايد لمساعدة الدول الأعضاء على تحديد حلول شاملة ومبتكرة للتصدي لتحديات المخدرات والجريمة، وتعزيز الحوكمة الرشيدة، وبناء مجتمعات حاضنة للجميع ومنصفة وقادرة على الصمود. وسيفعل المكتب ذلك من خلال نهج متكامل يركز على الناس، وسيستفيد من الشراكات القائمة وسيقيم شراكات جديدة ويعزز التعاون الشامل لعدة قطاعات والعابر للحدود. وسيكثف المكتب تركيزه على تعزيز التنسيق بصورة أكثر انتظاما عبر مجالاته المواضيعية الخمسة، ومعالجة الصلات الوثيقة القائمة بين مشكلة المخدرات العالمية، والجريمة المنظمة، والفساد والجريمة الاقتصادية، والإرهاب، ونظام العدالة الجنائية، ضمن الإطار الأوسع نطاقا لزيادة رفاه الناس، مع إيلاء اهتمام خاص لمن هم في أوضاع هشة، لضمان عدم ترك أي شخص خلف الركب. وإن تعزيز قدرات المكتب في المجالات الرئيسية الشاملة لعدة قطاعات، بما في ذلك تعميم مراعاة منظور حقوق الإنسان والمنظور الجنساني وقضايا الشباب في جميع أعماله، سيسهم في معالجة مسألة تكامل ولايات المكتب وخطة عام 2030. وعلاوة على ذلك، سيواصل المكتب تعزيز قدراته وتأثيره من خلال خطة لجمع الأموال أعيد النظر فيها واستراتيجية اتصال منشطة. ويعد تنفيذ الرؤية الاستراتيجية لأفريقيا لعام 2030 والرؤية الاستراتيجية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي للفترة 2022-2025، ووضع رؤية المكتب الاستراتيجية لنيجيريا لعام 2030، أمثلة على أدلة لتدخلات محددة الهدف تراعي التحديات المتمايزة التي تواجهها مناطق جغرافية مختلفة.

16-6 وستؤدي البحوث والتحليلات دورا أساسيا في ضمان أن تستند برامج المكتب ومشورته التقنية إلى أدلة قوية. وسيعزز المكتب قدراته البحثية ويحسن أهمية البيانات والتحليلات وإمكانية الوصول إليها وقابليتها للاستعمال، بطرق من بينها جمع بيانات مصنفة والجمع بين المصادر التقليدية والتكنولوجيات والمنهجيات الجديدة. وسيواصل المكتب الاستثمار في التخطيط الفعال، المستند إلى الإدارة القائمة على النتائج، والأدلة القوية، وإدارة المخاطر، والتوصيات المنبثقة عن تقييمات مستقلة، من أجل تحقيق أقصى قدر من التأثير، وتحسين القدرات، وتسخير الابتكار وثقافة التعلم.

16-7 ومع ازدياد تعقد الجريمة المنظمة عبر الوطنية وتعدد أوجهها وقابليتها للتكيف عندما يتعلق الأمر باقتناص الفرص الجديدة، سيظل المكتب في طليعة الجهود الرامية إلى التصدي لهذه التحديات الناشئة، مستفيدا من وجوده الميداني وقيادته المواضيعية

في مجالات ولايته. وإدراكا من المكتب لما تشكله الأنشطة الإجرامية التي تؤثر على البيئة من خطر على نظمنا الإيكولوجية، وكذلك على الاقتصادات والصحة العامة والسلامة البشرية والأمن الغذائي وسبل العيش، وتمشيا مع القرار 6/10 الصادر في عام 2020 عن مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر، فسيواصل تعزيز قدرة الدول الأعضاء على منع الاتجار بالموارد الطبيعية ومكافحته وتكثيف تركيزه في مجال الاتجار غير المشروع بالنفايات الخطرة والتعدين غير المشروع. وعلاوة على ذلك، واعترافا بالخطورة المتزايدة للأنشطة الإجرامية المتصلة باستخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، التي يتعرض لها الأفراد والمؤسسات على حد سواء، استفاد المكتب من موارده ودوره الحفاز لتيسير مفاوضات الدول بشأن وضع اتفاقية دولية شاملة بشأن استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات في الأغراض الإجرامية.

16-8 وبالنسبة لعام 2023، ستدعم المنجزات المستهدفة المقرّرة للمكتب الدول الأعضاء في تعاملها الجاري مع جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) وفي التعافي من آثارها. وتشمل هذه المنجزات المستهدفة والأنشطة المقررة إنتاج المعارف والمواد، وتقديم المساعدة التقنية، وبناء القدرات، في إطار جميع البرامج الفرعية، لدعم الدول الأعضاء في التخفيف من حدة التحديات المتصلة بالمخدرات والجريمة والفساد التي يمكن أن تبطئ عملية التعافي من الجائحة. فعلى سبيل المثال، سيواصل المكتب تنظيم اجتماعات بشأن أثر كوفيد-19 على المسائل المتصلة بالمخدرات والجريمة في إطار الهيئات الحكومية الدولية التابعة للمكتب، وذلك ضمن إطار العنصر 1 من البرنامج الفرعي 9؛ وتعزيز قدرة نظم العدالة الجنائية على التأهب للأزمة والتصدي لها والتعافي منها، في إطار البرامج الفرعية 4 و 5 و 8 والعنصر 1 من البرنامج الفرعي 9.

16-9 وتجسيدا لأهمية التحسين المستمر وتلبية احتياجات وطلبات الدول الأعضاء، تواصل الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2023 إدماج الدروس المستفادة والممارسات الفضلى المتعلقة بتعديل وتكييف البرنامج على ضوء جائحة كوفيد-19. ومن أمثلة الدروس المستفادة وأفضل الممارسات الوعي بأن استخدام النسق الافتراضي أو الهجين في تنظيم المناسبات يعزز المشاركة عن بعد لطائفة أوسع من أصحاب المصلحة، على نحو ما أثبته مؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية. وتشمل الدروس المستفادة أيضا تقليص أحجام المجموعات للامتثال لتدابير التباعد الاجتماعي، والتحول من تقديم الخدمات وتنظيم الأنشطة من خلال الحضور الشخصي إلى أشكال افتراضية أو هجينة، ودمج الحلول التكنولوجية لزيادة التوعية، وتطوير ونشر الدعم المحدث في شكل موجزات سياسات، ومذكرات توجيهية، وبناء القدرات والمساعدة التقنية لتلبية احتياجات الدول الأعضاء، بما في ذلك إجراء البحوث والتحليلات بشأن أثر كوفيد-19 على المخدرات والجريمة المنظمة، على نحو ما هو واضح في البرامج الفرعية 1 و 3 و 4 و 5 و 6 و 7 و 8 والعنصر 1 من البرنامج الفرعي 9. ويفترض في الوقت نفسه أن تلك الظروف التشغيلية قد تحسنت وأنها تسمح بتنفيذ الولاية باستخدام النُّهج المعمول بها سابقا. وأي تعديلات تُدخل على المنجزات المستهدفة المقررة ستتم وفقا للهدف والاستراتيجيات والولايات وسيتم الإبلاغ عنها في إطار المعلومات المتعلقة بالأداء البرنامجي.

16-10 وفيما يتعلق بالتعاون مع الكيانات الأخرى، سيقوم المكتب، في إطار أولويته الاستراتيجية المتمثلة في النهوض ببناء الشراكات، بتوسيع نطاق عمله الوثيق مع المنظمات الدولية والإقليمية، بما فيها الاتحاد الأفريقي، ورابطة أمم جنوب شرق آسيا، والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، والمنظمة الدولية لقانون التنمية، والاتحاد البرلماني الدولي، ومنظمة الدول الأمريكية، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ومنظمة شنغهاي للتعاون، والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، والوكالة العالمية لمكافحة المنشطات، لتعزيز النهج المشتركة. وسيعزز المكتب التعاون المنتظم فيما بين بلدان الجنوب، مما يتيح تدفق الدراية والخبرة الفنية بين البلدان التي تجمعها تحديات متشابهة. وبالإضافة إلى ذلك، سييسر المكتب إشراك أصحاب المصلحة المتعددين حتى يتحقق التعميم المنهجي لمنظور إقامة الشراكات مع المجتمع المدني في جميع مسارات عمل المكتب. وفي إطار هذه الشراكات، سيشجع المكتب على إجراء تحليل وفهم قائمين على الأدلة لطبيعة التحديات التي تواجهها الدول الأعضاء وسيصمم برامج وسياسات متسقة لإحراز تقدم نحو تنفيذ خطة عام 2030 وتحقيق أهداف التنمية المستدامة، ولا سيما الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة.

16-11 وفيما يتعلق بالتنسيق والاتصال فيما بين الوكالات، فإن المكتب ممثل في آليات وأفرقة التنسيق التابعة للأمم المتحدة على الصعد الوطنية والإقليمية وعلى صعيد المقر. وأنشأ المكتب عددا من المشاريع المشتركة وأفرقة التنسيق التي تضم كيانات أخرى تابعة لمنظومة الأمم المتحدة وشركاء وثيقين، في مجالات المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة)؛ والوقاية من تعاطي المخدرات وعلاج المدمنين وتأهيلهم (منظمة الصحة العالمية)؛ وإنفاذ القانون (المنظمة الدولية للشرطة الجنائية)؛ وإدارة الحدود (منظمة الجمارك العالمية)؛ والفساد (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي)؛ والاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين (المنظمة الدولية للهجرة، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وفريق التنسيق المشترك بين الوكالات لمكافحة الاتجار بالأشخاص)؛ ومنع الإرهاب (مكتب مكافحة الإرهاب التابع للأمانة العامة، والكيانات المتعاونة في إطار اتفاق الأمم المتحدة العالمي لتنسيق مكافحة الإرهاب)؛ وسُبل لجوء الأطفال إلى القضاء (منظمة الأمم المتحدة للطفولة)؛ والتعليم من أجل العدالة (منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة)؛ وضمان الاتساق في جمع الإحصاءات المتعلقة بولاياته (شعبة الإحصاءات التابعة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة). ويظل المكتب من الأطراف النشيطة المشاركة في رعاية برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، ويتولى القيادة الفنية في مجال تقديم خدمات الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية وعلاجه وتوفير الرعاية المتصلة به لمتعاطي المخدرات وفي السجون.

16-12 وفيما يتعلق بالعوامل الخارجية، تستند الخطة الشاملة لعام 2023 إلى افتراضات التخطيط التالية:

(أ) استمرار توافر الموارد الخارجة عن الميزانية، بما في ذلك المزيد من التمويل للأدوار الرئيسية من خلال الموارد الأساسية كجزء من اتفاق التمويل، على نحو يمكّن المكتب من دعم الدول الأعضاء في مكافحة شبكات الجريمة المنظمة عبر الوطنية السريعة التطور وصلاتها بالفساد وإضعاف هياكل الدولة؛

(ب) اعتراف الدول الأعضاء في سياساتها وبرامجها وميزانياتها بضرورة التصدي للتحديات المتعلقة بالأمن والعدالة وسيادة القانون في إطار جهود متكاملة تُبذل بمبادرة وطنية لتنفيذ خطة عام 2030؛

(ج) قيام منظومة الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية، وغيرها من المنظمات المتعددة الأطراف بإبراز أهمية تعزيز الإدارة المالية ومنع تسرب الأموال العامة من أجل التصدي على نحو مستدام للمسائل التي تندرج ضمن ولاية المكتب وتنفيذ خطة عام 2030 بطريقة شاملة؛

(د) أن تتقاسم الدول الأعضاء البيانات الآنية والإحصائية والتشغيلية مع فرع الأبحاث وتحليل الاتجاهات التابع للمكتب ومع نظرائها عبر الحدود.

16-13 ويُدمج المكتب المنظور الجنساني في أنشطته التنفيذية ومنجزاته المستهدفة ونتائجه، حسب الاقتضاء. وسيقوم بذلك من خلال استراتيجية وخطة عمل مكتب الأمم المتحدة في فيينا/مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (2022-2026) التي ستظل توفر إطارا يوجه الدعم الذي يقدمه المكتب للدول الأعضاء من أجل تحقيق خطة عام 2030، وعلى وجه التحديد الهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة. وتتماشى خطة العمل مع استراتيجية المكتب المعني بالمخدرات والجريمة للفترة 2021-2025 التي تتضمن نتائج تتعلق بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. وسيعمل المكتب مع الدول الأعضاء لمنع العنف ضد النساء والفتيات؛ وتعزيز أعمال الشرطة المراعية للمنظور الجنساني مع الاحترام الكامل لحقوق الإنسان؛ وزيادة إمكانية اللجوء إلى قضاء يراعي الاعتبارات الجنسانية؛ وتحسين التوازن بين الجنسين في قطاع العدالة الجنائية، ولا سيما على مستوى صنع القرار والمستوى الإداري؛ وتنفيذ إصلاحات في مجال السجون ونظام العقوبات تراعي الاعتبارات الجنسانية. ويوجد فريق معني بالشؤون الجنسانية في مكتب المديرة العامة/المديرة التنفيذية يتولى تنسيق تنفيذ الاستراتيجية المجددة، وتدعمه شبكة على نطاق المقر والمكاتب الميدانية من جهات التنسيق المعنية بالاستراتيجية الجنسانية.

16-14 وتمشيا مع استراتيجية الأمم المتحدة لإدماج منظور الإعاقة، سيقوم مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بتحديث خطة عمله السابقة (2021-2022) للفترة 2023-2024 لتحسين إدماج منظور الإعاقة في سياسات مكتب الأمم المتحدة في فيينا/ المكتب المعني بالمخدرات والجريمة وفي تخطيط وبرامج المكتبين وعملياتهما، وسيدمج الدروس المستفادة لعامي 2021 و 2022.

الأداء البرنامجي في عام 2021

أثر الجائحة

16-15 كان لاستمرار جائحة كوفيد-19 حتى عام 2021 تأثير على تنفيذ الولايات، ولا سيما على المناسبات الحكومية الدولية والمعيارية وأنشطة بناء القدرات التي ينظمها المكتب والتي قام، في إطار جميع البرامج الفرعية، بتغيير النهج المتبع في تنظيمها من نهج الحضور الشخصي إلى النهج الافتراضي وإجراء تعديلات برنامجية وتشغيلية للاضطلاع بها بهدف الاستجابة السريعة للاحتياجات المتطورة للدول الأعضاء، مثل تلك المبينة في البرنامج الفرعي 8 والعنصر 1 من البرنامج الفرعي 9.

16-16 وبالإضافة إلى ذلك، من أجل دعم الدول الأعضاء بشأن المسائل المتصلة بجائحة كوفيد-19، ضمن النطاق العام للأهداف وبغية السماح بالتعافي السريع مع عدم ترك أحد خلف الركب، قام المكتب بإعداد ونشر موجزات سياساتية ومذكرات توجيهية وإسداء مشورة تنفيذية، واستحدث منهجيات افتراضية لتمكين الدول الأعضاء من تلبية الاحتياجات الملحة، وأجرى بحوثا وتحليلات بشأن أثر كوفيد-19 على المخدرات والجريمة المنظمة، على النحو المبين في البرامج الفرعية 1 و 5 و 6 و 7 و 8 والعنصر 1 من البرنامج الفرعي 9.

16-17 وأخيرا، سعى المكتب إلى مجابهة التحديات التي فرضتها جائحة كوفيد-19 لإيجاد طرق إبداعية ومبتكرة جديدة للوصول إلى جمهوره. فعلى سبيل المثال، حدد البرنامج الفرعي 7 سبلا جديدة للتواصل مع العدد المتزايد باستمرار من مستخدمي وسائل التواصل الاجتماعي في جميع أنحاء العالم، وتمكن، بالتعاون مع الشركاء من الدول الأعضاء، من زيادة إبراز جوانب عمله.

الولايات التشريعية

16-18 ترد في القائمة أدناه جميع الولايات المسندة إلى البرنامج.

الاتفاقيات والبروتوكولات

- الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961 بصيغتها المعدلة ببروتوكول عام 1972
- اتفاقية المؤثرات العقلية لسنة 1971
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها
- بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية
- بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو، المكمِّل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية
- بروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

قرارات الجمعية العامة

دإ-2/20	الإعلان السياسي
دإ-4/20	التدابير اللازمة لتعزيز التعاون الدولي على مواجهة مشكلة المخدرات العالمية
د إ-1/30	التزامنا المشترك بالتصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها على نحو فعال
180/34	اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة
25/44	اتفاقية حقوق الطفل
179/45	تعزيز كفاءة هيكل الأمم المتحدة المخصص لمراقبة إساءة استعمال المخدرات
152/46	وضع برنامج فعال للأمم المتحدة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية
12/48	تدابير لتعزيز التعاون الدولي لمكافحة إنتاج المخدرات والمؤثرات العقلية وبيعها وطلبها والاتجار بها وتوزيعها بشكل غير مشروع، وما يتصل بذلك من أنشطة
104/48	إعلان القضاء على العنف ضد المرأة
168/49؛ 92/52	العمل الدولي لمكافحة إساءة استعمال المخدرات وإنتاجها والاتجار بها بشكل غير مشروع
59/51	تدابير مكافحة الفساد
119/56	دور مؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين ومهمتها وتواترها ومدتها
183/61؛ 201/69؛ 182/70	التعاون الدولي على مكافحة مشكلة المخدرات العالمية
272/62 و 297/64	استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب
182/64؛ 211/71؛ 198/72؛ 192/73؛ 178/74؛ 198/75؛ 188/76	التعاون الدولي على التصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها
293/64	خطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص
177/66	تعزيز التعاون الدولي على مكافحة الآثار الضارة للتدفقات المالية غير المشروعة المتأتية من الأنشطة الإجرامية[1]
181/66؛ 189/67؛ 193/68؛ 197/69؛ 178/70؛ 209/71؛ 196/72؛ 186/73؛ 177/74؛ 196/75؛ 187/76	تعزيز برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، ولا سيما قدراته في مجال التعاون التقني
282/66؛ 276/68؛ 291/70؛ 284/72	استعراض استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب
186/67	تعزيز سيادة القانون وإصلاح مؤسسات العدالة الجنائية، وبخاصة في المجالات المتصلة بالنهج المتبع على نطاق منظومة الأمم المتحدة في مكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية والاتجار بالمخدرات
186/68	تعزيز التدابير المتخذة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية لحماية الممتلكات الثقافية، وبخاصة فيما يتعلق بالاتجار بها
188/68؛ 195/69	سيادة القانون ومنع الجريمة والعدالة الجنائية في إطار خطة الأمم المتحدة للتنمية لما بعد عام 2015
1/70	تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030
176/70	التصدّي لجرائم قتل النساء والفتيات بدافع جنساني
256/71	الخطة الحضرية الجديدة
197/72	الترويج لتنفيذ مبادئ الأمم المتحدة الإرشادية المتعلقة بالتنمية البديلة والالتزامات ذات الصلة في مجال التنمية البديلة والتعاون الإقليمي والأقاليمي والدولي بشأن سياسة متوازنة لمراقبة المخدّرات تركّز على التنمية وتعالج المسائل الاجتماعية - الاقتصادية
279/72	إعادة تنظيم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية في سياق الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية
25/73	اليوم الدولي للتعليم
142/73	التنمية الشاملة للأشخاص ذوي الإعاقة وبمشاركتهم
146/73؛ 158/75	الاتجار بالنساء والفتيات
155/73؛ 133/74؛ 14/76	حقوق الطفل
164/73؛ 164/74	مكافحة التعصب والقولبة السلبية والوصم والتمييز والتحريض على العنف وممارسته ضد الأشخاص بسبب دينهم أو معتقدهم
177/73	حقوق الإنسان في مجال إقامة العدل
183/73	تعزيز دور لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في الإسهام في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030
185/73	سيادة القانون ومنع الجريمة والعدالة الجنائية في سياق أهداف التنمية المستدامة
249/73؛ 239/74؛ 234/75؛ 221/76	التعاون فيما بين بلدان الجنوب
343/73	التصدي للاتجار غير المشروع بالأحياء البرية
121/74؛ 137/76	السياسات والبرامج المتصلة بالشباب
126/74؛ 140/76	تحسين حالة المرأة والفتاة في المناطق الريفية
143/74	التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

(1) ثمة إشارة خاصة إلى الإعلان السياسي وخطة العمل بشأن التعاون الدولي صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدّرات العالمية (انظر E/2009/28-E/CN.7/2009/12، الفصل أولا-جيم).

170/74؛ 183/76	إدماج الرياضة في استراتيجيات منع الجريمة والعدالة الجنائية المتعلقة بالشباب
172/74	التعليم من أجل العدالة وسيادة القانون في سياق التنمية المستدامة
253/74	تعزيز إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى مؤتمرات منظومة الأمم المتحدة واجتماعاتها
306/74	اتخاذ تدابير شاملة ومنسقة لمواجهة جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)
307/74	توحيد الجهود في مواجهة التهديدات الصحية العالمية: مكافحة كوفيد-19
90/75	الحالة في أفغانستان
233/75	الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية
310/75	تمتع الجميع بالبصر: الإسراع بالعمل من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة
181/76	مؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومقرراته

40/1993	تنفيذ تدابير ترمي إلى منع تحويل السلائف والمواد الكيميائية الأساسية إلى الصنع غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية
30/1999	استعراض برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات: تدعيم آلية الأمم المتحدة لمراقبة المخدرات على الصعيد الدولي ضمن نطاق المعاهدات الدولية الموجودة لمراقبة المخدرات ووفقاً للمبادئ الأساسية لميثاق الأمم المتحدة
14/2001	منع تسريب السلائف المستخدمة في صنع العقاقير الاصطناعية غير المشروع
14/2005	الاتفاق الثنائي النموذجي بشأن اقتسام عائدات الجريمة أو الممتلكات المصادرة المشمولة باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988
23/2006؛ 22/2007	تدعيم المبادئ الأساسية لسلوك العاملين في الجهاز القضائي
20/2007؛ 22/2009؛ 35/2011؛ 39/2013	التعاون الدولي على منع الاحتيال الاقتصادي والجرائم المتصلة بالهوية والتحقيق فيها وملاحقة مرتكبيها قضائيا ومعاقبتهم
21/2007	أداة جمع المعلومات المتصلة بمعايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية
23/2007	دعم الجهود الوطنية لإصلاح قضاء الأطفال، وخصوصا من خلال المساعدة التقنية وتحسين التنسيق على نطاق منظومة الأمم المتحدة
23/2009	دعم إعداد وتنفيذ البرامج الإقليمية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة
25/2009	تحسين جمع البيانات وإبلاغها وتحليلها لتعزيز المعرفة بالاتجاهات السائدة في مجالات محددة من الجريمة
المقرر 251/2009	تواتر ومدة انعقاد الدورات المستأنفة للجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية
20/2010؛ 34/2011	دعم العمل على وضع وتنفيذ نهج متكامل لإعداد البرامج في مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة
36/2011؛ 40/2013	التدابير اللازمة في سياق منع الجريمة والعدالة الجنائية لمكافحة الاتجار غير المشروع بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض
المقرر 259/2011	عقد جلسات مشتركة في إطار الدورات المستأنفة للجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية
19/2012	تعزيز التعاون الدولي على مكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية بجميع أشكالها ومظاهرها
41/2013؛ 23/2015؛ 18/2017	تنفيذ خطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتّجار بالأشخاص
24/2015	تحسين نوعية الإحصاءات المتعلقة بالجريمة والعدالة الجنائية وزيادة توافرها من أجل وضع السياسات
42/2013	مبادئ الأمم المتحدة الإرشادية بشأن التنمية البديلة
المقررات 246/2013؛ 234/2015؛ 236/2017؛ 218/2021	تحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي: تمديد ولاية الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي
17/2018	سيادة القانون ومنع الجريمة والعدالة الجنائية في سياق أهداف التنمية المستدامة
21/2019	المساعدة التقنية المقدَّمة من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة بشأن مكافحة الإرهاب
23/2019	مكافحة الجريمة المنظَّمة عبر الوطنية وصلاتها بالاتِّجار غير المشروع بالمعادن الثمينة والتعدين غير القانوني، ولا سيما بتعزيز أمن سلسلة توريد المعادن الثمينة
7/2021	تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياسات منظومة الأمم المتحدة وبرامجها

قرارات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

4/20 تشجيع المزيد من التعاون في مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

9/20؛ 17/54 تحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي: أعمال الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي فيما يتعلق بالتقييم والرقابة

1/21 تعزيز الرقابة الحكومية على الخدمات الأمنية المدنية الخاصة وإسهام تلك الخدمات في منع الجريمة وسلامة المجتمع

3/21 تدعيم التعاون الدولي على التصدِّي لما قد يقوم في بعض الحالات من صلات بين الجريمة المنظَّمة عبر الوطنية والإرهاب

2/22؛ 1/24؛ 1/26 تحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي: توصيات الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي

قرارات لجنة المخدرات

14/44 التدابير الرامية إلى تعزيز تبادل المعلومات عن الأنماط الجديدة لتعاطي المخدرات وعن المواد التي يتم تناولها

3/49 تعزيز نظم مراقبة الكيمياويات السليفة المستخدمة في صنع العقاقير الاصطناعية

14/51 التشجيع على تنسيق المقرّرات ومواءمتها بين لجنة المخدرات ومجلس تنسيق برنامج الأمم المتحدة المشترك بشأن الإيدز وفيروسه

7/52 اقتراح يتعلق بتقييم نوعية الأداء في مختبرات تحليل المخدرات

11/53 تعزيز تبادل المعلومات عن احتمال إساءة استعمال شبائه القنبين الاصطناعية المستثيرة للمستقبلات والاتجار بها

3/54 ضمان توافر العيّنات المرجعية وعيّنات الاختبار من المواد الخاضعة للمراقبة لاستخدامها في مختبرات اختبار العقاقير للأغراض العلمية

6/54 تعزيز توافر العقاقير المخدّرة والمؤثرات العقلية الخاضعة للمراقبة الدولية بكميات كافية للأغراض الطبية والعلمية مع منع تسريبها وإساءة استعمالها

8/54 تعزيز التعاون الدولي والأطر التنظيمية والمؤسسية لمراقبة السلائف الكيميائية المستخدمة في صنع العقاقير الاصطناعية بطريقة غير مشروعة

11/54 تحسين الدور التشاركي للمجتمع المدني في معالجة مشكلة المخدّرات العالمية

1/55 تعزيز التعاون الدولي على التصدِّي للمؤثِّرات النفسانية الجديدة

2/55 تعزيز البرامج الرامية إلى علاج السجناء المرتهنين للمخدِّرات المفرج عنهم وإعادة تأهيلهم وإعادة إدماجهم في المجتمع

12/55 بدائل عقوبة السجن في بعض الجرائم باعتبارها استراتيجيات لخفض الطلب تعزز الصحة العامة والسلامة العامة

4/56 تعزيز التعاون الدولي على استبانة المؤثِّرات النفسانية الجديدة والإبلاغ عنها

10/56 أدوات لتحسين جمع البيانات لرصد وتقييم تنفيذ الإعلان السياسي وخطة العمل بشأن التعاون الدولي صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدِّرات العالمية

13/56 السلائف: التوعية بشأن تسريب مواد غير مجدوَلة في التجارة الدولية من أجل استعمالها كبدائل للمواد المجدوَلة في صنع المخدِّرات والمؤثِّرات العقلية بصورة غير مشروعة

9/57 تعزيز التعاون الدولي على استبانة المؤثِّرات النفسانية الجديدة والحادثات المتعلقة بها والإبلاغ عنها

1/58؛ 3/60 تحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي: توصيات الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي

5/58 دعم التعاون بين سلطات الصحة العمومية وسلطات العدالة في السعي إلى اتخاذ تدابير بديلة عن الإدانة أو العقوبة في الحالات المناسبة من الجرائم البسيطة المتصلة بالمخدِّرات

10/58 التشجيع على استعمال النظام الإلكتروني الدولي لإصدار أذون الاستيراد والتصدير في إطار التجارة الدولية المشروعة بالعقاقير المخدِّرة والمؤثِّرات العقلية

11/58 تعزيز التعاون الدولي على التصدِّي للمؤثِّرات النفسانية الجديدة والمنشِّطات الأمفيتامينية، بما فيها الميثامفيتامين

4/59 وضع وتعميم المعايير الدولية للعلاج من الاضطرابات المرتبطة بتعاطي المخدرات

5/59 إدماج المنظور الجنساني في صميم السياسات والبرامج المتعلقة بالمخدرات

7/59 الترويج لمبدأ تناسب العقوبات مع الجرائم المتصلة بالمخدرات حسبما يكون ذلك مناسبا في سياق تنفيذ سياسات مراقبة المخدرات

4/60 الوقاية من العواقب الصحية السلبية والمخاطر المتصلة بتعاطي المؤثرات النفسانية الجديدة والتصدي لها

5/60 زيادة التنسيق الدولي فيما يتعلق بالسلائف والكيمياويات السليفة غير المجدوَلة المستعملة في الصنع غير المشروع للمخدِّرات والمؤثِّرات العقلية

6/60 تكثيف التنسيق والتعاون فيما بين كيانات الأمم المتحدة والقطاعات الوطنية ذات الصلة، وخصوصاً قطاعات الصحة والتعليم والعدالة الجنائية، من أجل التصدي لمشكلة المخدِّرات العالمية ومواجهتها

5/61 التشجيع على استعمال النظام الإلكتروني الدولي لإصدار أذون الاستيراد والتصدير في إطار التجارة الدولية المشروعة بالعقاقير المخدِّرة والمؤثِّرات العقلية

8/61 تعزيز وتدعيم التعاون الدولي والإقليمي والجهود المحلية الرامية إلى التصدي للتهديدات الدولية التي يشكلها الاستعمال غير الطبي للمؤثرات الأفيونية الاصطناعية

9/61 حماية الأطفال من مشكلة المخدِّرات غير المشروعة

3/62؛ 5/63 تعزيز التنمية البديلة بصفتها استراتيجية لمراقبة المخدِّرات موجَّهة نحو التنمية

5/62	تعزيز قدرة الدول الأعضاء على وضع تقديرات وتقييمات وافية للاحتياجات من المواد الخاضعة للمراقبة الدولية للأغراض الطبية والعلمية	1/63	تعزيز جهود الدول الأعضاء الرامية إلى التصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها، وخصوصا التدابير المتصلة بخفض العرض، من خلال الشراكات الفعالة مع كيانات القطاع الخاص
9/62	ميزانية صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدِّرات لفترة السنتين 2020-2021	3/63	تعزيز التوعية والتثقيف والتدريب في إطار نهج شامل لضمان تيسُّر الحصول على المواد الخاضعة للمراقبة الدولية وتوافرها للأغراض الطبية والعلمية وتحسين استخدامها استخداماً رشيداً

البيان والإعلان الصادران عن لجنة المخدرات

الإعلان الوزاري بشأن تعزيز إجراءاتنا على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي ابتغاء التعجيل بتنفيذ التزاماتنا المشتركة بالتصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها	البيان الوزاري المشترك المنبثق عن استعراض لجنة المخدِّرات الرفيع المستوى، في عام 2014، لتنفيذ الدول الأعضاء الإعلان السياسي وخطة العمل بشأن التعاون الدولي صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدِّرات العالمية

قرارات مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

4/5	صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة	1/10	إطلاق عملية استعراض آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظَّمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها
1/9	إنشاء آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظَّمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها		

قرارات مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

6/4	المنظمات غير الحكومية وآلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد	6/5	القطاع الخاص

البرنامج الفرعي 1
مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

قرارات الجمعية العامة

293/64	خطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص	195/72	تحسين تنسيق الجهود المبذولة لمكافحة الاتجار بالأشخاص
1/71	إعلان نيويورك من أجل اللاجئين والمهاجرين	187/73؛ 247/74؛ 282/75	مكافحة استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية
322/71؛ 189/73	تدعيم وتعزيز التدابير الفعالة والتعاون الدولي في مجال التبرع بالأعضاء وزرعها لمنع ومكافحة الاتجار بالأشخاص لغرض نزع أعضائهم والاتجار بالأعضاء البشرية	173/74	تعزيز المساعدة التقنية وبناء القدرات لتدعيم التدابير الوطنية والتعاون الدولي في مجال مكافحة الجريمة السيبرانية، بما يشمل تبادل المعلومات
1/72	الإعلان السياسي المتعلق بتنفيذ خطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص		

قرارات مجلس الأمن

2331 (2016)	2551 (2020)
2338 (2017)	

قرارات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

1/25	منع ومكافحة الاتجار بالأعضاء البشرية والاتجار بالأشخاص لغرض نزع أعضائهم	4/26	تعزيز التعاون الدولي على مكافحة الجريمة السيبرانية

2/27	منع ومكافحة الاتجار بالأشخاص الذي ييسّره الاستغلال الإجرامي لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات
3/27	تحسين حماية الأطفال من الاتجار بالأشخاص، بطرائق منها التصدّي للاستغلال الإجرامي لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات
4/27	تعزيز تدابير مكافحة الاتجار بالأشخاص
5/27	التعاون الدولي على مكافحة الاتِّجار بالممتلكات الثقافية
2/28	مكافحة تهريب البضائع التجارية في الحالات التي تندرج ضمن نطاق اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية
3/28	تعزيز التعاون الإقليمي والدولي في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية بهدف التصدي للاتجار غير المشروع بالأحياء البرّية
1/30	تعزيز التعاون الدولي على التصدي لتهريب المهاجرين

قرارات مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

1/5؛ 1/6	ضمان التنفيذ الفعال لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها
2/5	تنفيذ بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية
3/5؛ 3/6	تنفيذ بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو، المكمِّل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية
5/5	استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها
6/5؛ 4/6؛ 3/7؛ 4/8	تنفيذ الأحكام المتعلقة بالمساعدة التقنية من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظَّمة عبر الوطنية
7/5؛ 7/10	مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية المتعلقة بالممتلكات الثقافية
8/5؛ 3/9	تنفيذ الأحكام المتعلقة بالتعاون الدولي من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظَّمة عبر الوطنية
2/6	ترويج الانضمام إلى بروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وتنفيذه
1/7	تعزيز تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها
2/7	أهمية بروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية
4/7	تنفيذ الأحكام المتعلقة بالتعاون الدولي من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظَّمة عبر الوطنية
1/8	تعزيز فعالية السلطات المركزية المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الجنائية من أجل التصدّي للجريمة المنظمة عبر الوطنية
3/8	تعزيز تنفيذ بروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوّناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة، المكمِّل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية
2/9	تعزيز وكفالة التنفيذ الفعال لبروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوّناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة، المكمِّل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية
2/10	تعزيز التعاون الدولي على مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة
3/10	التنفيذ الفعال لبروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية
4/10	الاحتفال بالذكرى السنوية العشرين لاعتماد اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وتعزيز تنفيذها تنفيذا فعالا
5/10	منع ومكافحة صنع المنتجات الطبية المزيفة والاتجار بها بوصفهما من أشكال الجريمة المنظمة عبر الوطنية
6/10	منع ومكافحة الجرائم التي تضر بالبيئة وتندرج ضمن نطاق اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

البرنامج الفرعي 2

الأخذ بنهج شامل ومتوازن لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية

قرارات الجمعية العامة

د إ- 2/26	إعلان التزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز
104/46	برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات
12/48	تدابير لتعزيز التعاون الدولي لمكافحة إنتاج المخدرات والمؤثرات العقلية وبيعها وطلبها والاتجار بها وتوزيعها بشكل غير مشروع، وما يتصل بذلك من أنشطة
160/59	مكافحة زراعة القنب والاتجار به
162/59	متابعة تعزيز نظم مراقبة السلائف الكيميائية ومنع تسريبها والاتجار بها
179/60	تقديم الدعم إلى أفغانستان بهدف كفالة التنفيذ الفعال لخطتها الخاصة بتنفيذ مكافحة المخدرات
262/60	الإعلان السياسي بشأن فيروس نقص المناعة البشرية /متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)
277/65	الإعلان السياسي بشأن فيروس نقص المناعة البشرية ومتلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز): تكثيف جهودنا من أجل القضاء على فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز

193/67؛ 201/69؛ 182/70	التعاون الدولي على مكافحة مشكلة المخدرات العالمية
266/70	الإعلان السياسي بشأن فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز: على المسار السريع للتعجيل بمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية والقضاء على وباء الإيدز بحلول عام 2030
2/73	الإعلان السياسي المنبثق عن اجتماع الجمعية العامة الرفيع المستوى الثالث المعني بالوقاية من الأمراض غير المُعْدية ومكافحتها
144/73؛ 124/74	متابعة الذكرى السنوية العشرين للسنة الدولية للأسرة وما بعدها
20/74	الصحة العالمية والسياسة الخارجية: نهج شامل لتعزيز النظم الصحية
274/74	التعاون الدولي من أجل ضمان الحصول على الصعيد العالمي على الأدوية واللقاحات والمعدات الطبية اللازمة لمكافحة كوفيد-19
284/74[2]	الإعلان السياسي بشأن فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز: إنهاء أوجه عدم المساواة وسلك المسار الصحيح للقضاء على الإيدز بحلول عام 2030
311/75	التصدي للاتجار غير المشروع بالأحياء البرية

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومقرراته

9/1946 (د-1)	لجنة المخدرات
1106/1966 (د-40)	تنفيذ الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961
1196/1967 (د-42)؛ 48/1991	الترتيبات الإدارية اللازمة لضمان الاستقلال التقني الكامل للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات
1775/1973 (د-54)	الإبقاء على سريان الترتيبات الإدارية اللازمة لضمان الاستقلال التقني الكامل للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات
1845/1974 (د-56)	التعاون في مجال إنفاذ قوانين المخدرات في منطقة الشرق الأقصى
11/1985	التعاون من أجل مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات وإساءة استعمال العقاقير في المنطقة الأفريقية
34/1987	اجتماع رؤساء الأجهزة الوطنية بإنفاذ قوانين مراقبة المخدرات في منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي
9/1988	المؤتمر الدولي المعني بإساءة استعمال المخدرات والاتجار غير المشروع بها
30/1990	إنشاء اجتماع لرؤساء الوكالات الوطنية المختصة بإنفاذ قوانين مراقبة المخدرات في منطقة أوروبا
38/1991	اختصاصات لجنة المخدرات
29/1992	اتخاذ التدابير اللازمة لمنع تسرب السلائف والمواد الكيميائية الأساسية إلى قنوات الصنع غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية
29/1996	اتخاذ إجراءات لتعزيز التعاون الدولي على مراقبة السلائف وبدائلها المستخدمة في الصنع غير المشروع للمواد الخاضعة للمراقبة، وخصوصا المنشطات الأمفيتامينية ولمنع تسريبها
41/1997	تنفيذ تدابير شاملة لمكافحة صنع المنشطات الأمفيتامينية وسلائفها والاتجار بها وإساءة استعمالها على نحو غير مشروع
32/2003	التدريب على مراقبة السلائف ومكافحة غسل الأموال والوقاية من تعاطي المخدرات
36/2003	إنشاء شبكات وطنية لمكافحة غسل الأموال في إطار الخطط الوطنية والدولية لمراقبة المخدرات
39/2003	تعزيز نُظم المراقبة على السلائف الكيميائية ومنع تسريبها والاتجار بها
35/2004	مكافحة انتشار فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) في مرافق نظام العدالة الجنائية ومرافق الاحتجاز قبل المحاكمة والمرافق الإصلاحية
38/2004	متابعة تعزيز نظم مراقبة السلائف الكيميائية ومنع تسريبها والاتجار بها
28/2005	تواتر اجتماعات رؤساء الأجهزة الوطنية المعنية بإنفاذ قوانين المخدرات، أوروبا
9/2007	الحاجة إلى إيجاد توازن بين الطلب على المواد الأفيونية المستعملة في تلبية الاحتياجات الطبية والعلمية وعرضها
6/2009؛ 11/2013؛ 2/2015	برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)
المقرر 250/2009	التعديل المقترح على الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961 بصيغتها المعدلة ببروتوكول عام 1972

قرارات لجنة المخدرات ومقرراتها

2/46	تعزيز الاستراتيجيات المتعلقة بالوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب في سياق تعاطي المخدرات
1/47	تحقيق المستوى الأمثل للنظم المتكاملة للمعلومات عن المخدرات
2/47	الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز بين متعاطي المخدرات
2/48	تعزيز برنامج المخدرات التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ودور لجنة المخدرات بصفتها هيئته التشريعية

(2) اتُّخذ في 8 حزيران/يونيه 2021 بتصويت مسجل بأغلبية 165 صوتا مقابل 4 أصوات.

12/48 زيادة قدرة المجتمعات المحلية على توفير الخدمات في مجال المعلومات والخدمات العلاجية وخدمات الرعاية الصحية والخدمات الاجتماعية للمصابين بالإيدز أو فيروسه وبالأمراض الأخرى المنقولة بالدم في سياق تعاطي المخدرات وتعزيز نظم الرصد والتقييم والإبلاغ

4/49 التصدّي لانتشار فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وغيره من الأمراض المنقولة عن طريق الدم بين متعاطي المخدِّرات

2/50 الأحكام المتعلقة بالمسافرين الذين يتلقّون علاجا بعقاقير خاضعة للمراقبة الدولية

5/50 تحديد مصادر السلائف المستخدمة في صناعة المخدرات غير المشروعة

10/50 منع تسريب سلائف العقاقير والمواد الأخرى المستخدمة في صنع المخدرات والمؤثرات العقلية بصورة غير مشروعة

11/50 التعاون الدولي على منع التوزيع غير المشروع للمواد المشروعة الخاضعة للمراقبة الدولية عبر الإنترنت

9/51 الحاجة إلى إيجاد توازن بين الطلب على المواد الأفيونية المستعملة في تلبية الاحتياجات الطبية والعلمية وعرضها

11/51 الصلات بين الاتجار غير المشروع بالمخدرات والاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية

1/52 تعزيز التعاون الدولي على التصدي لمشاركة النساء والفتيات في الاتجار بالمخدرات، وخصوصا كساعيات

3/52 تقديم الدعم الدولي لدول شرق أفريقيا في جهودها الرامية إلى مكافحة الاتجار بالمخدرات

4/52 التقدم المحرز في تعزيز الدعم الدولي لدول غرب أفريقيا في جهودها الرامية إلى مكافحة الاتجار بالمخدرات

8/52 توظيف التكنولوجيا الصيدلانية في التصدي لاستخدام المخدرات كوسيلة لتيسير ارتكاب الاعتداء الجنسي (”الاغتصاب أثناء الموعد الغرامي“)

9/52 تعزيز تدابير مكافحة غسل الموجودات المالية المتأتّية من الاتجار بالمخدرات والجرائم ذات الصلة

11/52 متابعة المؤتمر الوزاري المعني بالاتجار غير المشروع بالمخدرات والجريمة المنظّمة عبر الوطنية والإرهاب بصفتها تحدّيات تواجه الأمن والتنمية في منطقة الكاريبي

12/52 تحسين جمع البيانات والإبلاغ بها وتحليلها من أجل رصد تنفيذ الإعلان السياسي وخطة العمل بشأن التعاون الدولي صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية

1/53 تعزيز الوقاية المجتمعية من تناول المخدرات

2/53 الوقاية من تناول المخدرات غير المشروعة في الدول الأعضاء وتعزيز التعاون الدولي بشأن سياسات الوقاية من تعاطي المخدرات

4/53 تعزيز توافر العقاقير المخدّرة والمؤثرات العقلية الخاضعة للمراقبة الدولية بكميات كافية للأغراض الطبية والعلمية مع منع تسريبها وإساءة استعمالها

5/53 تعزيز التعاون الإقليمي بين أفغانستان ودول العبور ومساهمة جميع البلدان المتضررة في جهود مكافحة المخدرات، استنادا إلى مبدأ المسؤولية الجماعية والمشتركة

8/53 تعزيز التعاون الدولي على مكافحة مشكلة المخدرات العالمية، مع التركيز على الاتجار غير المشروع بالمخدرات والجرائم ذات الصلة

9/53 تعميم الحصول على الوقاية والعلاج والرعاية والدعم لفائدة متناولي المخدرات والمصابين بفيروس نقص المناعة البشرية أو المتأثرين به

10/53 التدابير الرامية إلى حماية الأطفال والشباب من تعاطي المخدرات

12/53 تعزيز نظم مراقبة حركة بذور الخشخاش المستخرجة من محاصيل خشخاش الأفيون المزروعة بصفة غير مشروعة

13/53 تناول مواد ”البوبرز“، بوصفه اتجاهاً مستجداً في تعاطي المخدرات في بعض المناطق

15/53 تعزيز التعاون الدولي والأطر التنظيمية والمؤسسية لمراقبة المواد التي يكثر استخدامها في صنع المخدرات والمؤثرات العقلية

2/54 تعزيز التعاون الدولي على منع قيادة السيارات تحت تأثير المخدّرات

4/54؛ 4/55 متابعة اقتراح تنظيم حلقة عمل دولية ومؤتمر دولي بشأن التنمية البديلة

5/54 التشجيع على انتهاج استراتيجيات لمعالجة الاضطرابات الناشئة عن تعاطي المخدّرات وعواقبها تكون موجهة نحو إعادة التأهيل وإعادة الإدماج في المجتمع وتهدف إلى تحسين الصحة وتعزيز الرفاه الاجتماعي لدى الأفراد والأُسر والمجتمعات المحلية

12/54 إنعاش مبدأ المسؤولية العامة والمشتركة في التصدّي لمشكلة المخدّرات العالمية

13/54 الحيلولة دون حصول أيّ إصابات جديدة بفيروس نقص المناعة البشرية في أوساط متعاطي المخدّرات بالحقن وغيرهم من متعاطي المخدّرات

14/54 تدابير دعم الدول الأفريقية في جهودها الرامية إلى التصدّي لمشكلة المخدّرات العالمية

15/54 تعزيز التعاون الدولي من أجل مساعدة الدول الأشدّ تضرّراً من مرور المخدّرات عبرها

5/55 تعزيز الاستراتيجيات والتدابير التي تلبّي الاحتياجات الخاصة للنساء في سياق البرامج والاستراتيجيات الشاملة والمتكاملة لخفض الطلب على المخدِّرات

6/55 إنشاء نظام إلكتروني دولي لإصدار أذون الاستيراد والتصدير في إطار التجارة المشروعة بالعقاقير المخدِّرة والمؤثِّرات العقلية

7/55 تعزيز التدابير الرامية إلى الوقاية من الجرعات المفرطة، وخصوصاً الجرعات المفرطة من شبائه الأفيون

10/55 الترويج لاستراتيجيات وسياسات مستندة إلى شواهد لمنع تعاطي المخدِّرات

7/56 التشجيع على إنشاء واستعمال النظام الإلكتروني الدولي لإصدار أذون الاستيراد والتصدير في إطار التجارة الدولية المشروعة بالعقاقير المخدِّرة والمؤثِّرات العقلية

8/56 تشجيع مبادرات الإرجاع الآمن والمأمون والمناسب لعقاقير الوصفات الطبية للتخلّص منها، ولا سيما العقاقير التي تحتوي على مواد مخدِّرة ومؤثِّرات عقلية خاضعة للمراقبة الدولية

9/56 تعزيز مبدأ المسؤولية العامة والمشتركة باعتباره الأساس لإرشاد العمل الدولي في مجال مكافحة مشكلة المخدِّرات العالمية باتّباع نهج شامل ومتوازن

14/56 تعزيز التعاون الدولي في مجال التصدّي للاستعمال غير الطبي للترامادول وتعاطيه، وصنعه غير المشروع، وتوزيعه محلياً ودولياً على نحو غير مشروع

16/56 تعزيز التعاون الدولي لدعم الجهود المبذولة في غرب أفريقيا من أجل مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدِّرات

2/57 الوقاية من تعاطي المخدِّرات من خلال الرياضة: الترويج لمجتمع خالٍ من تعاطي المخدِّرات من خلال الرياضة والمُثُل الأولمبية

3/57 الترويج للوقاية من تعاطي المخدِّرات القائمة على أدلَّة علمية باعتبارها استثماراً في رفاهة الأطفال والمراهقين والشباب والأسر والمجتمعات

4/57 دعم التعافي من الاضطرابات الناجمة عن تعاطي مواد الإدمان

6/57 التعليم والتدريب بشأن الاضطرابات الناجمة عن تعاطي المخدِّرات

7/57 توفير خدمات صحية كافية للأفراد الذين يعانون من اضطرابات ناجمة عن تعاطي مواد الإدمان أثناء فترات الركود الاقتصادي الطويل الأجل والمطَّرد

8/57 التوعية وتعزيز التعاون الدولي بشأن مكافحة الاتِّجار بالمخدِّرات، الذي ينطوي أحياناً على إساءة استخدام أنشطة متعلقة ببذور خشخاش الأفيون، بما فيها البذور المنتجة من محاصيل خشخاش الأفيون غير المشروعة، لتحقيق أغراض غير مشروعة

10/57 منع تسريب الكيتامين من المصادر المشروعة مع ضمان توافُره للاستخدام الطبي

11/57 تعزيز التعاون الدولي وتوسيع نطاقه لمواجهة التهديدات الناجمة عن إنتاج المخدِّرات وصنعها والاتِّجار بها وتعاطيها بصورة غير مشروعة في منطقة الميكونغ الكبرى دون الإقليمية

2/58 دعم توافر أشكال متنوّعة من العلاج والرعاية القائمين على الأدلة العلمية للأطفال والشباب المصابين باضطرابات مرتبطة بتعاطي مواد الإدمان، وتيسير سبل حصولهم عليها

3/58 تعزيز حماية الأطفال والشباب، وخصوصاً فيما يتعلق ببيع وشراء المواد الخاضعة للمراقبة الدولية أو الوطنية والمؤثِّرات النفسانية الجديدة على نحو غير مشروع عبر الإنترنت

4/58 الترويج لتنفيذ مبادئ الأمم المتحدة الإرشادية بشأن التنمية البديلة

6/58 توطيد التعاون الدولي على منع ومكافحة التدفُّقات المالية غير المشروعة المرتبطة بالاتجار بالمخدِّرات، من منظور مكافحة غسل الأموال

7/58 تعزيز التعاون مع الأوساط العلمية، بما فيها المؤسسات الأكاديمية، وتشجيع الأبحاث العلمية في مجال سياسات خفض عرض المخدِّرات والطلب عليها، من أجل إيجاد حلول فعَّالة لمختلف جوانب مشكلة المخدِّرات العالمية

2/60 تعزيز التعاون الدولي من أجل مساعدة الدول الأشد تضرُّراً من عبور المخدِّرات بصورة غير مشروعة، ولا سيما البلدان النامية، استناداً إلى مبدأ المسؤولية العامة والمشتركة

7/60 تعزيز البرامج والاستراتيجيات المجتمعية والأسرية والمدرسية المستندة إلى الأدلة العلمية والرامية إلى وقاية الأطفال والمراهقين من تعاطي المخدِّرات

8/60 تعزيز التدابير الرامية إلى الوقاية من الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية وسائر الأمراض المنقولة بالدم المرتبطة بتعاطي المخدِّرات، وزيادة التمويل المقدَّم لتدابير التصدي لفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز على الصعيد العالمي ولتدابير الوقاية من تعاطي المخدِّرات ولسائر تدابير خفض الطلب على المخدِّرات

9/60 تعزيز قدرات أجهزة إنفاذ القانون ومراقبة الحدود وسائر الأجهزة المعنية على التصدي للاتجار غير المشروع بالمخدِّرات عن طريق التدريب

2/61 تعزيز الجهود الرامية إلى الوقاية من تعاطي المخدِّرات في البيئات التعليمية

4/61 تعزيز التدابير الرامية إلى منع انتقال فيروس نقص المناعة البشرية والتهاب الكبد الوبائي B و C ومرض الزهري من الأم إلى الطفل بين النساء اللواتي يتعاطين المخدِّرات

7/61 معالجة الاحتياجات الخاصة لأفراد المجتمع المستضعفين في سياق التَّصدي لمشكلة المخدِّرات العالمية

11/61 التشجيع على مناهضة الوصم من أجل ضمان توافر خدمات الصحة والرعاية والخدمات الاجتماعية لمتعاطي المخدِّرات، ووصولهم إلى تلك الخدمات وتقديمها لهم

6/62 تعزيز التدابير الرامية إلى الوقاية من العدوى بفيروس نقص المناعة البشرية لدى النساء اللاتي يتعاطَين المخدِّرات والنساء اللاتي يتعرضن لمخاطر مرتبطة بتعاطي المخدِّرات، بما في ذلك عن طريق تحسين فرص الحصول على العلاج الوقائي بعد التعرُّض للفيروس

7/62 تعزيز التدابير الرامية إلى الوقاية من الإصابة بالتهاب الكبد الفيروسي C التي تعزى إلى تعاطي المخدِّرات وعلاج المصابين به

4/63 تعزيز مشاركة الشباب في جهود الوقاية من المخدِّرات

3/64 تعزيز الخدمات الجيدة والميسورة التكلفة والشاملة المستندة إلى الأدلة العلمية في مجال الوقاية والعلاج والتعافي المستدام من تعاطي المخدرات وما يتصل بذلك من خدمات الدعم

4/64 تحسين جمع البيانات عن الآثار الضارة الناجمة عن الاستخدام غير الطبي للمستحضرات الصيدلانية المحتوية على عقاقير مخدرة أو مؤثرات عقلية أو مؤثرات نفسانية جديدة وتدابير التصدي لها

5/64 تيسير الوصول إلى الخدمات الشاملة والمستندة إلى الأدلة العلمية في مجال خفض الطلب على المخدرات وما يتصل بذلك من تدابير، بما في ذلك للأشخاص المتضررين من التهميش الاجتماعي

المقرر 2/50 استعراض مادة الدرونابينول وإيسوميراتها الفراغية

المقرر 1/53 نقل حمض فينيل الخل من الجدول الثاني إلى الجدول الأول لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة 1988

المقرر 7/59 إدراج الفينازيبام في الجدول الرابع من اتفاقية المؤثرات العقلية لسنة 1971

البرنامج الفرعي 3
مكافحة الفساد

قرارات الجمعية العامة

دإ-1/32	التزامنا المشترك بالعمل بفعالية على التصدي للتحديات وتنفيذ التدابير الرامية إلى منع الفساد ومكافحته وتعزيز التعاون الدولي	199/69؛ 208/71؛ 190/73؛ 194/75	الأصلية على وجه الخصوص، وفقا لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد
209/61؛ 202/62؛ 226/63؛ 237/64	منع ومكافحة ممارسات الفساد وتحويل الأصول المتأتية من مصدر غير مشروع وإعادة تلك الأصول إلى بلدانها الأصلية على وجه الخصوص، تماشيا مع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد	191/73؛ 276/74	الدورة الاستثنائية للجمعية العامة من أجل مكافحة الفساد
192/67؛ 195/68؛	منع ومكافحة ممارسات الفساد وتحويل عائدات الفساد وتيسير استرداد الموجودات وإعادة تلك الموجودات إلى أصحابها الشرعيين وإلى بلدانها		

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

24/2006	التعاون الدولي على مكافحة الفساد	32/2011	تعزيز التعاون الدولي على مكافحة الآثار الضارة للتدفقات المالية غير المشروعة المتأتية من الأنشطة الإجرامية

قرارات مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية ومقرراته

1/1؛ 1/2	استعراض التنفيذ	4/5؛ 6/6؛ 6/7؛ 8/8؛ 6/9	متابعة إعلان مراكش بشأن منع الفساد
2/1	آلية جمع المعلومات عن تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد		
4/1	إنشاء فريق عامل حكومي دولي معني باسترداد الموجودات	5/5	تعزيز مساهمة الشباب والأطفال في منع الفساد وتعزيز ثقافة احترام القانون والنزاهة
5/1	المساعدة التقنية		
7/1	النظر في مسألة رشو موظفي المنظمات الدولية العمومية	1/6	مواصلة استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد
3/2؛ 3/3	استرداد الموجودات	2/6	تيسير التعاون الدولي في مجال استرداد الموجودات وإعادة عائدات الجريمة
4/2	تعزيز التنسيق وتحسين المساعدة التقنية من أجل تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد	3/6	تعزيز فعالية العمل على استرداد الموجودات
		4/6	تعزيز استخدام الإجراءات المدنية والإدارية في مكافحة الفساد، بوسائل منها التعاون الدولي، في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد
5/2	النظر في مسألة رشو موظفي المنظمات الدولية العمومية		
1/3	آلية الاستعراض	5/6	بيان سانت بطرسبرغ بشأن الترويج للشراكات بين القطاعين العام والخاص في مجال منع الفساد ومكافحته
2/3	التدابير الوقائية		
1/4؛ المقرر 1/5	آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد	7/6	التشجيع على استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات من أجل تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد
2/4	عقد اجتماعات فريق الخبراء الحكومي الدولي المفتوح باب العضوية من أجل تعزيز التعاون الدولي	8/6	منع الفساد من خلال تعزيز الشفافية والمساءلة والكفاءة عن طريق تطبيق الممارسات الفضلى والابتكارات التكنولوجية
3/4	إعلان مراكش بشأن منع الفساد	9/6؛ 7/7؛ 11/8	تعزيز تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في الدول الجزرية الصغيرة النامية
4/4	التعاون الدولي على استرداد الموجودات		
1/5	تعزيز فعالية التعاون في مجال إنفاذ القانون على كشف جرائم الفساد في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد	10/6	التعليم والتدريب في سياق مكافحة الفساد
		1/7	تعزيز المساعدة القانونية المتبادلة لأغراض التعاون الدولي واسترداد الموجودات
2/5	تعزيز تنفيذ أحكام التجريم الواردة في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وخصوصا فيما يتعلق بالتماس الرشوة	2/7	منع ومكافحة الفساد بجميع أشكاله على نحو أكثر فعالية، بما يشمل، في جملة أمور، الحالات المتعلقة بمقادير هائلة من الموجودات، استنادا إلى نهج شامل متعدد التخصصات، وفقا لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

3/7 تعزيز المساعدة التقنية لدعم التنفيذ الفعال لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

4/7 تعزيز أوجه التآزر بين المنظمات المتعددة الأطراف المعنية التي هي مسؤولة عن آليات الاستعراض القائمة في مجال مكافحة الفساد

5/7 تعزيز التدابير الوقائية لمكافحة الفساد

8/7 الفساد في مجال الرياضة

المقرر 1/7 أعمال الهيئات الفرعية التي أنشأها المؤتمر

1/8 تعزيز التعاون الدولي على استرداد الموجودات وإدارة الموجودات المجمَّدة والمحجوزة والمصادرة

2/8 الاحتفال بالذكرى العاشرة لإنشاء آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

3/8 تعزيز النزاهة في القطاع العام لدى الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

4/8 حماية الرياضة من الفساد

5/8 تعزيز النزاهة من خلال توعية الجمهور

6/8 تنفيذ الالتزامات الدولية المتعلقة بمنع الرشوة ومكافحتها على النحو المحدد في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

7/8 تعزيز فعالية هيئات مكافحة الفساد في التصدي للفساد

9/8 تعزيز استرداد الموجودات دعما لخطة التنمية المستدامة لعام 2030

10/8 قياس الفساد

12/8 منع الفساد ومكافحته من حيث علاقته بالجرائم التي تؤثر على البيئة

13/8 إعلان أبوظبي بشأن تعزيز التعاون بين الأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة وهيئات مكافحة الفساد على منع الفساد ومكافحته بمزيد من الفعالية

14/8 تعزيز الممارسات الجيدة المتعلقة بدور البرلمانات الوطنية وسائر الهيئات التشريعية في منع ومكافحة الفساد بجميع أشكاله

المقرر 1/8 تمديد الدورة الثانية لآلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

1/9 إعلان شرم الشيخ بشأن تعزيز التعاون الدولي على منع الفساد ومكافحته في أوقات الطوارئ والاستجابة للأزمات والتعافي منها

2/9 التزامنا المشترك بالعمل بفعالية على التصدي للتحديات وتنفيذ التدابير الرامية إلى منع الفساد ومكافحته وتعزيز التعاون الدولي: متابعة الدورة الاستثنائية للجمعية العامة لمكافحة الفساد

3/9 متابعة إعلان أبوظبي بشأن تعزيز التعاون بين الأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة وهيئات مكافحة الفساد على منع الفساد ومكافحته بمزيد من الفعالية، واستخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات في هذا الصدد

4/9 تعزيز تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد على الصعد الإقليمية

5/9 تعزيز التعاون الدولي في مجال إنفاذ قوانين مكافحة الفساد

7/9 تعزيز استخدام المعلومات المتعلقة بالملكية الفعلية لتيسير استبانة عائدات الجريمة واستردادها وإعادتها

8/9 تعزيز التعليم والتوعية والتدريب في مجال مكافحة الفساد

البرنامج الفرعي 4
منع الإرهاب

الاتفاقيات والبروتوكولات

- الاتفاقية المتعلقة بالجرائم وبعض الأعمال الأخرى المرتكبة على متن الطائرات لعام 1963 بصيغتها المعدلة ببروتوكول عام 2014
- اتفاقية قمع الاستيلاء غير المشروع على الطائرات لعام 1970 بصيغتها المكملة ببروتوكول عام 2010
- اتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الطيران المدني لعام 1971 بصيغتها المكملة ببروتوكول عام 1988 المتعلق بقمع أعمال العنف غير المشروعة في المطارات التي تخدم الطيران المدني الدولي
- اتفاقية منع وقمع الجرائم المرتكبة ضد الأشخاص المتمتعين بحماية دولية، بما فيهم الموظفون الدبلوماسيون، لعام 1973
- الاتفاقية الدولية لمناهضة أخذ الرهائن لعام 1979
- اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية لعام 1980 وتعديلها لعام 2005
- اتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الملاحة البحرية لعام 1988 بصيغتها المعدلة ببروتوكول عام 2005
- بروتوكول قمع الأعمال غير المشروعة الموجّهة ضد سلامة المنصات الثابتة القائمة في الجرف القاري لعام 1988 بصيغته المعدلة ببروتوكول عام 2005
- اتفاقية بشأن تمييز المتفجرات البلاستيكية بغرض كشفها، لعام 1991
- الاتفاقية الدولية لقمع الهجمات الإرهابية بالقنابل، لعام 1997
- الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب، لعام 1999
- الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي، لعام 2005
- اتفاقية قمع الأفعال غير المشروعة المتعلقة بالطيران المدني الدولي، لعام 2010

قرارات الجمعية العامة

136/58؛ 153/59	تعزيز التعاون الدولي والمساعدة التقنية في مجال الترويج لتنفيذ الاتفاقيات والبروتوكولات العالمية ذات الصلة بالإرهاب في إطار أنشطة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة
288/60؛ 272/62؛ 297/64	استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب.
46/62	منع الإرهابيين من حيازة المواد والمصادر المشعة
172/62؛ 177/64	المساعدة التقنية في مجال تنفيذ الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية المتعلقة بالإرهاب
74/65؛ 51/67؛ 50/69؛ 66/71	منع حيازة الإرهابيين للمصادر المشعة
178/66؛ 187/68؛ 177/70؛ 194/72	تقديم المساعدة التقنية من أجل تنفيذ الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية المتعلقة بمكافحة الإرهاب
148/70	حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب
284/72	استعراض استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب
175/74	المساعدة التقنية المقدَّمة من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة بشأن مكافحة الإرهاب
194/74؛ 145/75؛ 121/76	التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي
291/75	استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب: الاستعراض السابع
187/76	تعزيز برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، لا سيما قدراته في مجال التعاون التقني

قرارات مجلس الأمن

1267 (1999)	
1373 (2001)	
1540 (2004)	
1624 (2005)	
2133 (2014)؛ 2178 (2014)؛ 2199 (2015)؛ 2253 (2015)؛ 2309 (2016)؛ 2322 (2016)؛ 2341 (2017)؛ 2347 (2017)؛ 2370 (2017)؛ 2396 (2017)	
2423 (2018)	
2462 (2019)؛ 2482 (2019)	

قرارات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

4/22	تعزيز فعالية التصدي للأخطار الإجرامية، بما فيها الأخطار الإرهابية، التي يواجهها قطاع السياحة، ولا سيما عن طريق التعاون الدولي والشراكات بين القطاعين العام والخاص

البرنامج الفرعي 5

العدالة

قرارات الجمعية العامة

169/34	مدونة قواعد السلوك للموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين
33/40	قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لإدارة شؤون قضاء الأحداث (قواعد بكين)
34/40	إعلان مبادئ العدل الأساسية المتعلقة بضحايا الإجرام والتعسف في استعمال السلطة
173/43	مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن
110/45	قواعد الأمم المتحدة الدنيا النموذجية للتدابير غير الاحتجازية (قواعد طوكيو)
111/45	المبادئ الأساسية لمعاملة السجناء

112/45	مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية لمنع جنوح الأحداث (مبادئ الرياض التوجيهية)
113/45	قواعد الأمم المتحدة بشأن حماية الأحداث المجردين من حريتهم
116/45	معاهدة نموذجية لتسليم المجرمين
117/45	معاهدة نموذجية لتبادل المساعدة في المسائل الجنائية
118/45	معاهدة نموذجية بشأن نقل الاجراءات في المسائل الجنائية
119/45	معاهدة نموذجية بشأن نقل الإشراف على المجرمين المحكوم عليهم بأحكام مشروطة أو المفرج عنهم إفراجا مشروطا
60/51	إعلان الأمم المتحدة بشأن الجريمة والأمن العام
86/52	تدابير منع الجريمة والعدالة الجنائية الرامية إلى القضاء على العنف ضد المرأة
59/55	إعلان فيينا بشأن الجريمة والعدالة: مواجهة تحديات القرن الحادي والعشرين
89/55؛ 143/74	التعذيب وغيره من ضروب المعاملة، أو العقوبة القاسية، أو اللاإنسانية أو المهينة
261/56	خطط العمل لتنفيذ إعلان فيينا بشأن الجريمة والعدالة: مواجهة تحديات القرن الحادي والعشرين
170/57	متابعة خطط العمل لتنفيذ إعلان فيينا بشأن الجريمة والعدالة: مواجهة تحديات القرن الحادي والعشرين
228/65	تعزيز التدابير المتخذة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية من أجل التصدي للعنف ضد المرأة
229/65	قواعد الأمم المتحدة لمعاملة السجينات والتدابير غير الاحتجازية للمجرمات (قواعد بانكوك)
185/67	تعزيز الجهود الرامية إلى القضاء على العنف ضد المهاجرين والعمال المهاجرين وأسرهم
187/67	مبادئ الأمم المتحدة وتوجيهاتها بشأن سبل الحصول على المساعدة القانونية في نظم العدالة الجنائية
188/67؛ 190/68؛ 192/69	القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء
191/67	معهد الأمم المتحدة الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين
189/68	الاستراتيجيات النموذجية والتدابير العملية للقضاء على العنف ضد الأطفال في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية
194/69	استراتيجيات الأمم المتحدة وتدابيرها العملية النموذجية للقضاء على العنف ضد الأطفال في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية
175/70	قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا)
193/72	تعزيز التطبيق العملي لقواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا)
148/73	تكثيف الجهود الرامية إلى منع العنف ضد النساء والفتيات بجميع أشكاله والقضاء عليه: التحرش الجنسي
117/76	سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي
141/76	العنف ضد العاملات المهاجرات
146/76	الطفلة
226/76	دعوة عالمية من أجل اتّخاذ إجراءات ملموسة للقضاء التام على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصّب والتنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان ومتابعتهما

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومقرراته

47/1984	اجراءات التنفيذ الفعال للقواعد الدنيا النموذجية لمعاملة السجناء
50/1984؛ 15/1996	الضمانات التي تكفل حماية حقوق الأشخاص الذين يواجهون عقوبة الإعدام
57/1989؛ 15/2000	تنفيذ إعلان مبادئ العدل الأساسية المتعلقة بضحايا الإجرام والتعسف في استعمال السلطة
60/1989	الإجراءات الرامية إلى التنفيذ الفعال للمبادئ الأساسية المتعلقة باستقلال السلطة القضائية
61/1989	مبادئ توجيهية للتنفيذ الفعّال لمدونة قواعد سلوك الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين
64/1989	تنفيذ الضمانات التي تكفل حماية حقوق الذين يواجهون عقوبة الإعدام
65/1989	المنع والتقصي الفعالان لعمليات الإعدام خارج نطاق القانون والإعدام التعسفي والإعدام بإجراءات موجزة
9/1995	مبادئ توجيهية لمنع الجريمة في المدن
28/1997	تنظيم تداول الأسلحة النارية بغرض منع الجريمة وحماية الصحة العامة والسلامة العامة
29/1997	التدابير الرامية إلى منع الاتجار غير المشروع بالمركبات الآلية ومكافحته
30/1997[3]	إدارة قضاء الأحداث
31/1997	ضحايا الإجرام والتعسف في استعمال السلطة
36/1997	التعاون الدولي من أجل تحسين أحوال السجون
21/1998[4]	معايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية
22/1998	وضع المواطنين الأجانب في الإجراءات الجنائية
23/1998[5]	التعاون الدولي من أجل تقليل اكتظاظ السجون وترويج الأحكام البديلة
23/1999	أعمال برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية

(3) تحديدا المرفق المعنون "مبادئ توجيهية للعمل المتعلق بالأطفال في نظام العدالة الجنائية".

(4) تحديدا المرفق المعنون "خطة عمل لتنفيذ إعلان مبادئ العدل الأساسية لضحايا الإجرام والتعسف في استعمال السلطة".

(5) تحديدا المرفق المعنون "إعلان كادوما بشأن الخدمة المجتمعية".

25/1999	منع الجريمة منعا فعالا
26/1999	وضع وتنفيذ تدابير للوساطة والعدالة التصالحية في ميدان العدالة الجنائية
27/1999[6]	إصلاح نظام العقوبات
28/1999	إدارة قضاء الأحداث
12/2002	المبادئ الأساسية لاستخدام برامج العدالة التصالحية في المسائل الجنائية
13/2002؛ 22/2005[7]	تدابير تعزيز منع الجريمة منعا فعالا
14/2002	ترويج التدابير الفعالة للتصدي للمسائل المتعلقة بالأطفال المفقودين وبالانتهاك أو الاستغلال الجنسي للأطفال
28/2004	معايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية
20/2005	المبادئ التوجيهية بشأن العدالة في الأمور المتعلقة بالأطفال ضحايا الجريمة والشهود عليها
21/2005	تعزيز قدرة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية على التعاون التقني في مجال سيادة القانون وإصلاح العدالة الجنائية
المقرر 247/2005	تقرير الأمين العام عن عقوبة الإعدام والضمانات التي تكفل حماية حقوق الذين يواجهون عقوبة الإعدام
20/2006	معايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة
22/2006	تقديم المساعدة التقنية لإصلاح السجون في أفريقيا واستحداث بدائل مجدية عن السجن
25/2006	تعزيز سيادة القانون وإصلاح مؤسسات العدالة الجنائية، بما في ذلك في حالات التعمير بعد انتهاء الصراع
29/2006	التدابير المتخذة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية لمواجهة العنف ضد النساء والفتيات
24/2007	التعاون الدولي على تحسين سبل الحصول على المساعدة القانونية في نظم العدالة الجنائية، وخصوصا في أفريقيا
24/2008	تعزيز الوقاية من الجريمة في المدن: نهج متكامل
26/2009	دعم الجهود الوطنية والدولية لإصلاح قضاء الأطفال، وبخاصة عن طريق تحسين التنسيق في مجال المساعدة التقنية
21/2014	تقوية السياسات الاجتماعية باعتبارها أداة لمنع الجريمة
17/2016	العدالة التصالحية في المسائل الجنائية
18/2016	اتِّباع نُهُج كلِّية في منع جرائم الشباب
16/2017	تعزيز التطبيق العملي لقواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا)
19/2017	ترويج وتشجيع استخدام بدائل لعقوبة السجن في إطار السياسات الشاملة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية
21/2021	الحد من معاودة الإجرام من خلال إعادة التأهيل والإدماج
22/2021	إدماج الرياضة في استراتيجيات منع الجريمة والعدالة الجنائية المتعلقة بالشباب
23/2021	تعزيز نظم العدالة الجنائية أثناء جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) وبعدها

قرارات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ومقرراتها

2/17	تدعيم سيادة القانون من خلال تعزيز نزاهة أجهزة النيابة العامة وقدرتها
1/18	قواعد تكميلية خاصة بمعاملة النساء الموقوفات والمعتقلات في المرافق الاحتجازية وغير الاحتجازية
2/18	الخدمات الأمنية المدنية الخاصة: دورها ومراقبتها ومساهمتها في منع الجريمة وسلامة المجتمع
6/19	مكافحة القرصنة البحرية قبالة سواحل الصومال
5/20	مكافحة مشكلة الجريمة المنظمة عبر الوطنية المرتكبة في البحر
2/21	مكافحة القرصنة البحرية، خاصة قبالة سواحل الصومال وفي خليج غينيا
6/22	تعزيز التعاون الدولي والنهوض بالقدرات على مكافحة مشكلة الجريمة المنظّمة عبر الوطنية المرتكبة في البحر
2/25	تعزيز المساعدة القانونية، بوسائل منها إقامة شبكة من مقدِّمي المساعدة القانونية
6/27	العدالة التصالحية
1/28	تعزيز مشاركة جميع أفراد المجتمع في منع الجريمة
المقرر 1/19	تعزيز التدابير المتخذة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية لمواجهة التزييف والقرصنة

البرنامج الفرعي 6

الأبحاث وتحليل الاتجاهات وعلم الأدلة الجنائية

قرارات الجمعية العامة

834 (د-9)	مختبر الأمم المتحدة للمخدرات
1395 (د-14)	المساعدة التقنية في مجال مراقبة المخدرات

(6) تحديدا المرفق المعنون "إعلان أروشا بشأن الممارسات الحسنة في إدارة السجون".

(7) تحديدا المرفق المعنون "المبادئ التوجيهية لمنع الجريمة".

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

48/1984 منع الجريمة والعدالة الجنائية في سياق التنمية

9/1988 المؤتمر الدولي المعني بإساءة استعمال العقاقير والاتجار غير المشروع بها

13/1988 تعزيز التعاون والتنسيق في مكافحة المخدرات على الصعيد الدولي

41/1997 تنفيذ تدابير شاملة لمكافحة صنع المنشطات الأمفيتامينية وسلائفها والاتجار بها وإساءة استعمالها على نحو غير مشروع

37/2013؛ 24/2015 تحسين نوعية الإحصاءات المتعلقة بالجريمة والعدالة الجنائية وزيادة توافرها من أجل وضع السياسات

قرارات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

5/19 التعاون الدولي في مجال علم الأدلة الجنائية

قرارات لجنة المخدرات ومقرراتها

1 (د-33) التعاون على تعزيز إجراءات مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات من خلال التدريب في المنطقة الأفريقية

12 (د-38) التعاون العلمي والتقني في مراقبة إساءة استعمال العقاقير والاتجار غير المشروع بها

1 (د-39) التعاون العلمي والتقني على مراقبة إساءة استعمال العقاقير والاتجار غير المشروع بها: تطوير توصيفات المخدرات/تحليل خصائصها دعما للنهج العلمي في إنفاذ القانون

3/42 رصد الزراعة غير المشروعة والتحقق منها

5/47 توصيف المخدرات غير المشروعة في مجال إنفاذ القانون على الصعيد الدولي: تحقيق أقصى قدر من النتائج وتحسين التعاون

1/48 تعزيز تقاسم المعلومات عن الاتجاهات الناشئة في إساءة استعمال المواد غير الخاضعة للمراقبة والاتجار بها بموجب الاتفاقيات الدولية لمراقبة المخدرات

4/50 تحسين نوعية مختبرات تحليل المخدرات وأدائها

9/50 استخدام خصائص المخدرات وتوصيفاتها الكيميائية دعما لعمل أجهزة إنفاذ قوانين المخدرات في مجالي جمع المعلومات الاستخبارية وتنفيذ العمليات، إلى جانب تحليل الاتجاهات

7/53 التعاون الدولي على مكافحة المناولة الخفية للمؤثرات النفسانية ذات الصلة بجرائم الاعتداء الجنسي وغيرها من الأفعال الإجرامية

9/54 تحسين النوعية وبناء قدرات الرصد من أجل جمع البيانات والإبلاغ عنها وتحليلها بشأن مشكلة المخدرات العالمية والاستجابات السياساتية لها

5/56 تعزيز تبادل الخبرات والمعارف في مجال التوصيف الجنائي للمخدرات

9/58 تعزيز دور مختبرات تحليل المخدرات في أرجاء العالم وإعادة تأكيد أهمية نوعية تحاليل هذه المختبرات ونتائجها

3/59 تعزيز إقامة شبكات غير رسمية بين الأوساط العلمية، وتقاسم الاستنتاجات المستندة إلى أدلة علمية التي يمكن أن تستنير بها السياسات والممارسات الرامية إلى التصدي لمشكلة المخدرات العالمية

8/59 تعزيز التدابير التي تستهدف المؤثرات النفسانية الجديدة والمنشطات الأمفيتامينية

3/61 الدعم المختبري لتنفيذ مقررات لجنة المخدرات بشأن جدولة المواد

2/62 تعزيز القدرة على الكشف عن المخدرات الاصطناعية الموجهة إلى الاستعمال غير الطبي وتحديد ماهيتها عن طريق زيادة التعاون الدولي

4/62 النهوض بنُهج فعالة ومبتكرة، من خلال إجراءات وطنية وإقليمية ودولية، للتصدي للتحديات المتعددة الجوانب التي يطرحها الاستعمال غير الطبي للمخدرات الاصطناعية، وخصوصا المؤثرات الأفيونية الاصطناعية

2/63 تعزيز وتحسين عمليات جمع وتحليل البيانات الموثوقة والقابلة للمقارنة من أجل تدعيم اتخاذ تدابير متوازنة ومتكاملة وشاملة ومتعددة التخصصات وقائمة على أدلة علمية للتصدي لمشكلة المخدرات العالمية

المقرر 1/60 تدعيم الهيئات الفرعية التابعة للجنة المخدرات

المقرر 15/63 الاستبيان المحسن والمبسط الخاص بالتقارير السنوية

البرنامج الفرعي 7

دعم السياسات

قرارات الجمعية العامة

180/66 تعزيز التدابير المتخذة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية لحماية الممتلكات الثقافية، وبخاصة فيما يتعلق بالاتجار بها

178/68 حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب

243/71؛ 233/75 الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية

مقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

المقررات 246/2013؛ 234/2015؛ 236/2017؛ 218/2021 تحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي: تمديد ولاية الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي

البرنامج الفرعي 8
التعاون التقني والدعم الميداني

قرارات الجمعية العامة

238/74؛ 220/76 الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية

253/74 تعزيز إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى مؤتمرات منظومة الأمم المتحدة واجتماعاتها

301/74؛ 322/75 الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا: التقدم المحرز في التنفيذ والدعم الدولي

302/74 تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام عن أسباب النزاع في أفريقيا وتحقيق السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها

قرارات لجنة المخدرات

13/52 تحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي

7/54 مبادرة ميثاق باريس

البرنامج الفرعي 9؛ العنصر 1
توفير خدمات الأمانة والدعم الفني للجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ومؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية

قرارات الجمعية العامة

415 (د-5) نقل مهام اللجنة الدولية للعقوبة والإصلاح

305/72 استعراض تنفيذ قرار الجمعية العامة 1/68 المتعلق بتعزيز المجلس الاقتصادي والاجتماعي

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

9/1946 (د-1) لجنة المخدرات

1845/1974 التعاون في مجال إنفاذ قوانين المخدرات في منطقة الشرق الأقصى (د-56)

11/1985 التعاون من أجل مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات وإساءة استعمال العقاقير في المنطقة الأفريقية

34/1987 اجتماع رؤساء الأجهزة الوطنية لإنفاذ قوانين المخدرات في منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي

30/1990 إنشاء اجتماع لرؤساء الوكالات الوطنية المختصة بإنفاذ قوانين مراقبة المخدرات في منطقة أوروبا

38/1991 اختصاصات لجنة المخدرات

1/1992 إنشاء لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

22/1992 تنفيذ قرار الجمعية العامة 152/46 فيما يتعلق بالأنشطة التنفيذية والتنسيق في ميدان منع الجريمة والعدالة الجنائية

قرارات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

1/26 تحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي: توصيات الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي

4/28 ميزانية صندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية لفترة السنتين 2020-2021

1/29 تنفيذ ميزانية صندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية لفترة السنتين 2020-2021

مقررات لجنة المخدرات

المقرر 1/60 تدعيم الهيئات الفرعية التابعة للجنة المخدرات

البرنامج الفرعي 9، العنصر 2
توفير خدمات الأمانة والدعم الفني للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات

قرارات الجمعية العامة

104/46	برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات	162/59	متابعة تعزيز نظم مراقبة السلائف الكيميائية ومنع تسريبها والاتجار بها

قرارات مجلس الأمن

1817 (2008)

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

1106/1966 (د-40)	تنفيذ الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961	29/1996	اتخاذ إجراءات لتعزيز التعاون الدولي على مراقبة السلائف وبدائلها المستخدمة في الصنع غير المشروع للمواد الخاضعة للمراقبة، وخصوصا المنشطات الأمفيتامينية ولمنع تحويلها
1196/1967 (د-42)؛ 48/1991	الترتيبات الإدارية اللازمة لضمان الاستقلال التقني الكامل للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات	39/2003	تعزيز نُظم المراقبة على السلائف الكيميائية ومنع تحويلها والاتجار بها
1775/1973 (د-54)	الإبقاء على سريان الترتيبات الإدارية اللازمة لضمان الاستقلال التقني الكامل للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات	38/2004	متابعة تعزيز نظم مراقبة السلائف الكيميائية ومنع تسريبها والاتجار بها
29/1992	التدابير الرامية إلى منع تحويل السلائف والمواد الكيميائية المحددة إلى الصنع غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية		

قرارات لجنة المخدرات

1/62	تعزيز التعاون الدولي والأُطر التنظيمية والمؤسسية الشاملة لمراقبة السلائف المستخدمة في صنع المخدرات والمؤثرات العقلية على نحو غير مشروع	4/62	النهوض بنُهج فعالة ومبتكرة، من خلال إجراءات وطنية وإقليمية ودولية، للتصدي للتحديات المتعددة الجوانب التي يطرحها الاستعمال غير الطبي للمخدرات الاصطناعية، وخصوصا المؤثرات الأفيونية الاصطناعية
2/62	تعزيز القدرة على الكشف عن المخدرات الاصطناعية الموجهة إلى الاستعمال غير الطبي وتحديد ماهيتها عن طريق زيادة التعاون الدولي	8/62	دعم الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات في الاضطلاع بالمهام المنوطة بها بمقتضى المعاهدات بالتعاون مع الدول الأعضاء ولجنة المخدرات ومنظمة الصحة العالمية

المنجزات المستهدفة

16-19 يعرض الجدول 16-1 قائمة بجميع المنجزات المستهدفة الشاملة للبرنامج.

الجدول 16-1

المنجزات المستهدفة الشاملة بالنسبة للفترة 2021-2023، مصنّفة حسب الفئة والفئة الفرعية

الفئة والفئة الفرعية	*المقرر لعام 2021*	*الفعلي لعام 2021*	*المقرر لعام 2022*	*المقرر لعام 2023*
ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء				
تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات)	**3**	**3**	**3**	**3**
الاجتماعات التي يعقدها كل من:				
1 - اللجنة الخامسة	1	1	1	1
2 - اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية	1	1	1	1

الفئة والفئة الفرعية	*المقرر لعام 2021*	*الفعلي لعام 2021*	*المقرر لعام 2022*	*المقرر لعام 2023*
3 - لجنة البرنامج والتنسيق	1	1	1	1
باء - توليد المعارف ونقلها				
مشاريع التعاون الميداني والتقني (عدد المشاريع)	**2**	**2**	**2**	**2**
4 - بشأن المساواة بين الجنسين	1	1	1	1
5 - بشأن مهمة التقييم المستقل	1	1	1	1
الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمناسبات التدريبية (عدد الأيام)	**5**	**5**	**6**	**7**
6 - دورات شحذ الأفكار المتعلقة بالمساواة بين الجنسين	4	3	4	4
7 - المؤتمر المعني بالمساواة بين الجنسين	–	1	1	1
8 - مناسبات جانبية بشأن مواضيع تتصل بالمساواة بين الجنسين	1	1	1	2
المواد التقنية (عدد المواد)	**19**	**16**	**22**	**20**
9 - بشأن المواضيع المتصلة بالمساواة بين الجنسين	1	–	6	4
10 - بشأن التقييمات (التقييمات المستقلة والتقييمات المشتركة والتقييمات على نطاق المنظومة والدراسات التوليفية)	17	15	15	15
11 - بشأن أدوات التقييم ومنهجياته ونُهُجه	1	1	1	1

جيم - المنجزات المستهدفة الفنية

التشاور والمشورة والدعوة: تقديم الخدمات الاستشارية دعما للجهود المتعدِّدة الأطراف في مجالات مراقبة المخدِّرات ومنع الجريمة ومكافحة الفساد ومنع الإرهاب، والتعاون مع الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية والمجتمع المدني، حسب الاقتضاء، بما في ذلك على الصعيد الإقليمي؛ والقيام بأنشطة الدعوة لدى الدول الأعضاء والمجتمع المدني للنهوض بمسائل مراقبة المخدِّرات ومنع الجريمة ومكافحة الفساد ومنع الإرهاب.

قواعد البيانات والمواد الفنية الرقمية: تطبيق التقييم الشبكي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

دال - المنجزات المستهدفة في مجال الاتصال

برامج التوعية والمناسبات الخاصة والمواد الإعلامية: تقارير التقييم الموجزة (حوالي 4)، والحلقات الدراسية الشبكية، والاستعراض السنوي لجهود التقييم؛ والإدلاء بكلمات، وعقد مؤتمرات، وبث المعلومات، وأنشطة إذكاء الوعي العام، وتمثيل الأمين العام في المناسبات والمحافل الدولية، حسب الاقتضاء، لأغراض الدعوة.

المنصات الرقمية والمحتوى المتعدد الوسائط: تحديث محتوى الموقع الشبكي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ولحساباته على وسائل التواصل الاجتماعي.

أنشطة التقييم

16-20 استرشدت الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2023 بالتقييمات التالية التي أنجزت في عام 2021:

(أ) تقارير مكتب خدمات الرقابة الداخلية المعنونة: "تعزيز دور التقييم وتطبيق نتائج التقييم على تصميم البرامج وتنفيذها وعلى التوجيهات المتعلقة بالسياسات" (A/76/69)؛ و "تقييم مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة" (E/AC.51/2021/6)؛ و "تجميع تقييمات التخطيط الاستراتيجي" (IED-21-001)؛

(ب) التقييمات التي أجراها قسم التقييم المستقل التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بشأن منع الإرهاب؛ وبرمجة المكتب في غرب ووسط آسيا (بما في ذلك أفغانستان، وباكستان، وجمهورية إيران الإسلامية، ووسط آسيا)؛ ومنع الفساد؛ والاتجار بالأسلحة النارية؛ والجرائم المتعلقة بالأحياء البرية في جنوب شرق آسيا؛ والحد من مخاطر الفساد في دولة بوليفيا المتعددة القوميات؛ وقياس التدفقات المالية في أمريكا اللاتينية؛ ومراقبة السلائف من جانب الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات؛ والجرائم المتعلقة بالغابات في بيرو؛ ومكافحة الإرهاب في ملديف؛ ومنع تغذية نزعة

التطرف في السجون في قيرغيزستان؛ ودعم المجتمع المدني في مكافحة الفساد؛ وإصلاح السجون في سري لانكا؛ وحصول النساء في غرب أفريقيا على المعونة القضائية؛ والاتجار بالمخدرات والحد من محاصيل الكوكا في دولة بوليفيا المتعددة القوميات.

16-21 في عام 2023، سيعزز مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة استثماراته في التقييمات التي تركز على الاستخدام بما يتماشى مع استراتيجيته للفترة 2021-2025 وخطته السنوية وسياسته المنقحة للتقييم، وفقا للأمر الإداري بشأن التقييم في الأمانة العامة للأمم المتحدة (ST/AI/2021/3). وعلاوة على ذلك، روعي في وضع الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2023 نتائجُ تقييمات عام 2021 والدروس المستفادة منها لتعزيز وتعميم تصميم التقييمات وتنفيذها في مجالات العمل الموكلة إلى المكتب. وسيستمر تجريب وتوسيع نطاق الجهود المكرسة لبناء القدرات في مجال التقييم. وعلاوة على ذلك، ستكفل عمليات التجميع الوصفي المبتكرة لتقييمات المكتب الحصول على معلومات على مستوى إجمالي فيما يتعلق بالتعلم في إطار المنظمة وتحسين عملية صنع القرار في المكتب. وبغية الإسهام في تعزيز رؤية التآزر مع منظومة الأمم المتحدة، ستكفل عمليات التجميع الوصفي المشتركة على نطاق المنظومة، إلى جانب مهام التقييم الأخرى في منظومة الأمم المتحدة، إفراز نتائج إجمالية يُسترشد بها في تقرير السياسات. وسيشمل التآزر المعزز التعاون مع مكتب مكافحة الإرهاب ومعهد الأمم المتحدة الأقاليمي لأبحاث الجريمة والعدالة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وغيرها من منظمات الأمم المتحدة بشأن التقييم في سياق منع ومكافحة الإرهاب والتطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب.

16-22 ومن المقرر إجراء التقييمات التالية في عام 2023:

(أ) تقريرا مكتب خدمات الرقابة الداخلية بشأن تعزيز دور التقييم وتطبيق نتائج التقييم على تصميم البرامج وتنفيذها وعلى التوجيهات المتعلقة بالسياسات؛ وبشأن التقييم المواضيعي لمساهمة كيانات الأمانة العامة في أهداف التنمية المستدامة؛

(ب) إجراء تقييمات على المستوى الاستراتيجي والبرنامجي ومستوى المشاريع عن طريق وظيفة التقييم المستقل لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، تشمل برامج فرعية متعددة للمكتب، فضلا عن مناطق مختلفة.

برنامج العمل

البرنامج الفرعي 1
مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

الهدف

16-23 الهدف الذي يسهم هذا البرنامج الفرعي في تحقيقه هو منع ومكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والاتجار غير المشروع.

الاستراتيجية

16-24 للإسهام في تحقيق الهدف، سيقوم البرنامج الفرعي بما يلي:

(أ) تعزيز التعاون الدولي بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية فيما بين السلطات المعنية ضمن الدول الأعضاء والكيانات الإقليمية والشركاء الآخرين، وذلك من خلال مبادرات عالمية وإقليمية وأقاليمية؛

(ب) التشجيع على الانضمام إلى الاتفاقيات الدولية لمراقبة المخدرات واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها، والتشجيع على تنفيذها؛

(ج) تقديم الدعم إلى مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، بما في ذلك آلية استعراض تنفيذ الاتفاقية والبروتوكولات الملحقة بها، من خلال مساعدة الدول الأطراف على المشاركة بنجاح في عملية الاستعراض، سواء بوصفها من البلدان الخاضعة للاستعراض أو القائمة بعملية الاستعراض؛

(د) العمل المعياري والتنفيذي في مجال مكافحة الجرائم الناشئة والمتغيرة، مثل استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية، والاتجار بالملكية الثقافية، والجرائم المتعلقة بالأحياء البرية والجرائم التي تؤثر على البيئة؛

(هـ) الاضطلاع بدور أمانة لجنة الخبراء الحكومية الدولية المخصصة المفتوحة العضوية والممثل فيها جميع الأقاليم لوضع اتفاقية دولية شاملة بشأن مكافحة استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية وتقديم الدعم إلى الدول الأعضاء في التحضير لدوراتها؛

(و) تقديم مساعدة تقنية مصممة خصيصا للدول الأعضاء، عن طريق بناء قدرات السلطات المركزية وغيرها من الجهات الفاعلة في العدالة الجنائية في مجال التعاون الدولي في المسائل الجنائية، والقيام بدور الميسر لطلبات المعونة القضائية المتبادلة من خلال دعم شبكات التعاون القضائي الدولي ولفرادى الدول الأعضاء، ولا سيما في قضايا الاتجار؛

(ز) تعزيز حظر المواد المهربة ودعم التعاون في مجال العدالة الجنائية في أعقاب عمليات الحجز على امتداد طرق الاتجار بالمخدرات بهدف تعطيل نشاط جماعات الجريمة المنظمة التي تقف وراءها، بما في ذلك من خلال الحكومات والمجتمع الدولي والمجتمع المدني والقطاع الخاص والجهات الفاعلة الأخرى، والتشجيع بشكل استباقي على استخدام أساليب التحري الخاصة لمكافحة الاتجار بالمخدرات وإجراء ما يتصل بذلك من تحقيقات في الجريمة المنظمة، من خلال المساعدة التقنية وأنشطة بناء القدرات المصممة خصيصا؛

(ح) تقديم الدعم إلى الدول الأعضاء في تطبيقها لبروتوكولات الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين والأسلحة النارية، بما في ذلك من خلال الدعم التشريعي وفي مجال السياسات، والتدريب على التحقيق والملاحقة القضائية في الجرائم ذات الصلة، وجمع البيانات وتحليلها على الصعيد العالمي من أجل بناء قاعدة من الأدلة لاتخاذ قرارات استراتيجية على مستوى السياسات والعمليات.

16-25 ومن المتوقع أن يسفر العمل المذكور أعلاه عما يلي:

(أ) المشاركة الفعالة والمجدية للدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية ضمن آلية استعراض تنفيذ الاتفاقية والبروتوكولات الملحقة بها وتعزيز الأطر التشريعية والاستراتيجية لمنع الجريمة المنظمة ومكافحتها؛

(ب) زيادة التعاون الدولي وتعزيز القدرات المؤسسية والتشريعية للدول الأعضاء والدول الأطراف في الاتفاقية على كشف الجريمة المنظمة عبر الوطنية والجرائم الجديدة والناشئة ومنعها والتحقيق فيها وملاحقة مرتكبيها قضائيا؛

(ج) الحد من الاتجار بالمخدرات والأسلحة النارية وغيرها من المواد المهربة من خلال تفكيك أعداد أكبر من الجماعات الإجرامية المنظمة.

الأداء البرنامجي في عام 2021

اتخاذ قرارات مستنيرة من خلال الحصول على معلومات في الوقت المناسب بشأن أثر الجائحة على الاتجار بالأشخاص

16-26 كان لجائحة كوفيد-19 أثر مدمر على ضحايا الاتجار بالأشخاص، وقد أدت إلى زيادة استهداف الأطفال واستغلالهم. وأجرى البرنامج الفرعي دراسة عالمية لفهم وتوثيق آثار الجائحة على الاتجار بالأشخاص، وعلى ضحايا الاتجار، وعلى المنظمات

العاملة في الخطوط الأمامية التي تساهم في مكافحة هذه الجريمة وحماية ضحاياها[8]. وأظهرت الدراسة أن التدابير الرامية إلى الحد من انتشار الفيروس تزيد من خطر الاتجار بالأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشة، وتعرض الضحايا لمزيد من الاستغلال وتحد من فرص حصول ضحايا هذه الجريمة على الخدمات الأساسية. وقيمت الدراسة أيضا كيف استجابت المنظمات العاملة في الخطوط الأمامية للتحديات التي فرضتها الجائحة، وكيف واصلت تقديم الخدمات الأساسية على الرغم من القيود، مزودة الدول الأعضاء بتوصيات قائمة على الأدلة لمواصلة التصدي للاتجار بالأشخاص ومساعدة الضحايا بفعالية في أوقات الأزمات.

16-27 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الجدول 16-2).

الجدول 16-2

مقياس الأداء

2019 (الأداء الفعلي)	*2020 (الأداء الفعلي)*	*2021 (الأداء الفعلي)*
لا توجد دروس مستفادة ولا توصيات متاحة عالميا للدول الأعضاء بشأن التصدي للاتجار بالأشخاص في وقت الجائحة	تزويد الدول الأعضاء بتوصيات لدعم ضحايا الاتجار خلال جائحة كوفيد-19 استنادا إلى التقييم السريع	تزويد الدول الأعضاء بتوصيات موجهة من أجل وضع استراتيجيات للتحقيق في الاتجار بالبشر ومقاضاة مرتكبيه، فضلا عن دعم المستجيبين في الخطوط الأمامية والضحايا في أوقات الأزمات

النتائج المقررة لعام 2023

النتيجة 1: تعميم استخدام الأدلة الجنائية الرقمية

الأداء البرنامجي في عام 2021 والأداء المستهدف لعام 2023

16-28 أسهم عمل البرنامج الفرعي في تعزيز قدرة قوات الشرطة الوطنية على تحليل وسائط الإعلام الرقمية لأكثر من 000 2 قضية جنائية سنويا، وهو ما شكل أداء مستوفيا للهدف المقرر.

16-29 يُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2023 ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الجدول 16-3).

الجدول 16-3

مقياس الأداء

2019 (الأداء الفعلي)	*2020 (الأداء الفعلي)*	*2021 (الأداء الفعلي)*	*2022 (الأداء المقرر)*	*2023 (الأداء المقرر)*
تتعاون قوة الشرطة الوطنية والمكتب لإنشاء أول مختبر للأدلة الجنائية	زيادة في معارف وقدرات وحدة الأدلة الجنائية الرقمية في مجال معالجة الأدلة الرقمية	امتلاك قوات الشرطة الوطنية القدرة على تحليل الوسائط الرقمية في أكثر	قيام قوات الشرطة الوطنية والمدعين العامين في غرب أفريقيا بتحليل	إجراء قوات الشرطة الوطنية تحقيقات تستند إلى الأدلة الرقمية أو تحليل الأدلة الجنائية

(8) *UNODC, The Effects of the COVID-19 Pandemic on Trafficking in Persons and Responses to the Challenges: A Global Study of Emerging Evidence* (Vienna, 2021).

2019 (الأداء الفعلي)	2020 (الأداء الفعلي)	2021 (الأداء الفعلي)	2022 (الأداء المقرر)	2023 (الأداء المقرر)
الرقمية من أجل تلبية الاحتياجات المحددة للبلد		من 2 000 قضية جنائية في السنة	الوسائط الرقمية في القضايا الجنائية	

النتيجة 2: مواءمة الأطر التشريعية والمؤسسية وتعزيز التعاون الدولي والنهج القائمة على الأدلة بما يتماشى مع بروتوكول الأسلحة النارية

الأداء البرنامجي في عام 2021 والأداء المستهدف لعام 2023

16-30 أسهم عمل البرنامج الفرعي فيما مجموعه 13 بلدا (ثلاثة بلدان إضافية، هي بوركينا فاسو وجمهورية أفريقيا الوسطى ومالي) اعتمدت قوانين جديدة تماشيا مع بروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية، وهو ما لم يشكل أداء مستوفيا للهدف المقرر المتمثل في اعتماد ما مجموعه 17 من الدول الأعضاء أطرا تشريعية ومؤسسية تتماشى مع بروتوكول الأسلحة النارية والصكوك ذات الصلة. ولم يتحقق الهدف بسبب التأخير في العمليات التشريعية.

16-31 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداءُ المستهدف لعام 2023 ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل الأول من الباب 16).

الشكل الأول من الباب 16

مقياس الأداء: عدد الدول الأعضاء التي اعتمدت أطرا تشريعية ومؤسسية تتماشى مع بروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية والصكوك ذات الصلة (العدد التراكمي)

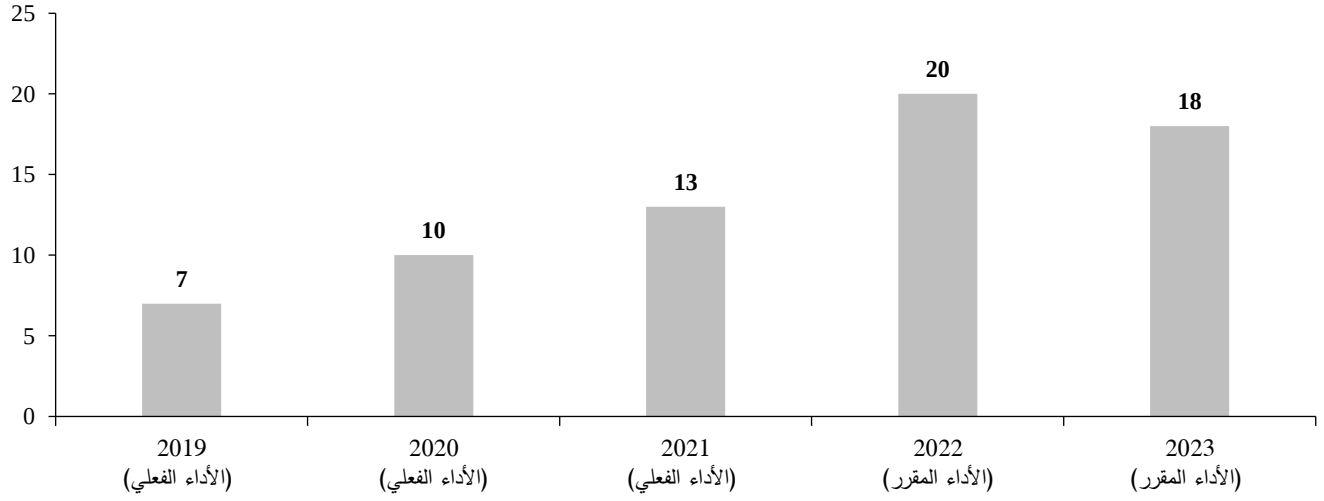

النتيجة 3: تعزيز تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية من خلال المشاركة في آلية استعراض تنفيذها وتعزيز الأطر المعيارية لمكافحة الجريمة المنظمة

الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2023

16-32 منذ اعتماد اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، ما فتئ البرنامج الفرعي يعمل لإبراز أهمية تنفيذ الاتفاقية والبروتوكولات الثلاثة الملحقة بها من خلال أطر تشريعية واستراتيجية قوية، ولضمان استمرار أهمية الاتفاقية

والبروتوكولات الملحقة بها فيما تتخذه الدول الأعضاء من تدابير لمكافحة الجريمة المنظمة. وأنشأ مؤتمر الأطراف في الاتفاقية عملية استعراض الاتفاقية والبروتوكولات الملحقة بها وآلية استعراض تنفيذها، وأطلقها في قراريه 1/9 و 1/10، على التوالي، وهي عملية استعراض أقران لدعم الدول الأطراف في مجال التنفيذ الفعلي لهذه الصكوك.

الدروس المستفادة والتغيرات المقررة

16-33 يتيح بدء العمل بالآلية فرصة غير مسبوقة للاستفادة من الزخم السياسي الناجم من أجل تعزيز تنفيذ الاتفاقية والبروتوكولات الثلاثة الملحقة بها على الصعد الوطني والإقليمي والدولي. وفي سياق تطبيق الدرس، سيقدم البرنامج الفرعي دعما شاملا للدول الأعضاء على مسارين متوازيين، هما: مساعدة الدول في مشاركتها الفنية في الآلية، ودعم جهودها الرامية إلى تعزيز تنفيذها للاتفاقية عن طريق تعزيز الأطر التشريعية والاستراتيجية، بما في ذلك من خلال تنفيذ الملاحظات المنبثقة عن الآلية.

16-34 ويُعرض التقدم المتوقع صوب تحقيق الهدف ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل الثاني من الباب 16).

الشكل الثاني من الباب 16

مقياس الأداء: عدد الدول التي تملك قدرة معززة لتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (العدد التراكمي)

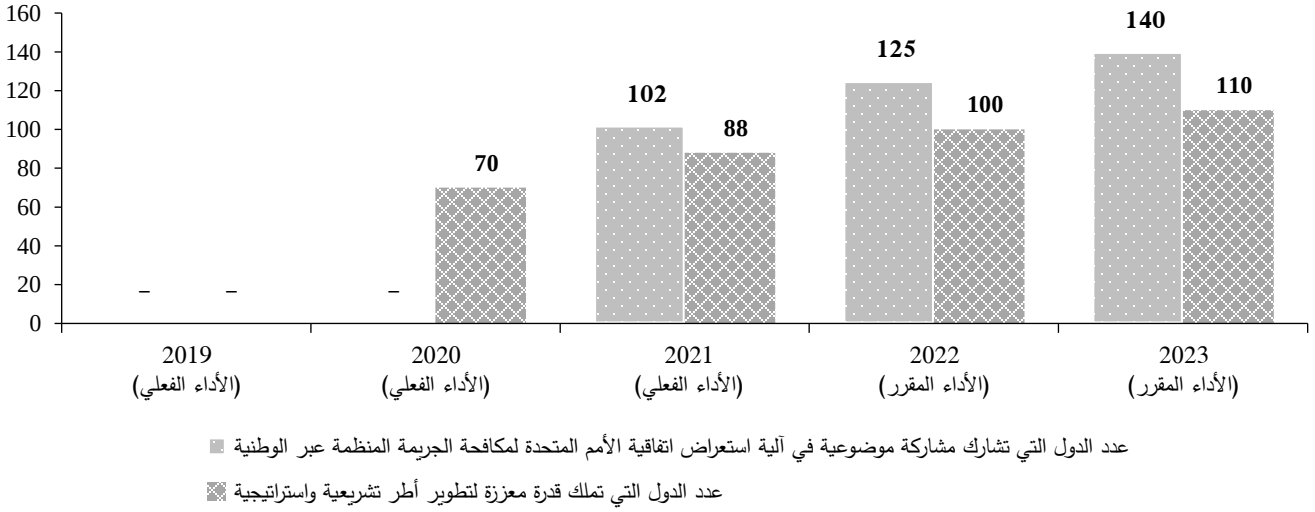

المنجزات المستهدفة

16-35 يعرض الجدول 16-4 جميع منجزات البرنامج الفرعي المستهدفة.

الجدول 16-4

البرنامج الفرعي 1: المنجزات المستهدفة للفترة 2021-2023، حسب الفئة والفئة الفرعية

الفئة والفئة الفرعية	*المقرر لعام 2021*	*الفعلي لعام 2021*	*المقرر لعام 2022*	*المقرر لعام 2023*
ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء				
وثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)	**15**	**15**	**32**	**34**
1 - وثائق مؤتمر الأطراف في اتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها ووثائق أفرقته العاملة	15	15	32	34

الفئة والفئة الفرعية	*المقرر لعام 2021*	*الفعلي لعام 2021*	*المقرر لعام 2022*	*المقرر لعام 2023*
تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات)	**15**	**17**	**26**	**26**
2 - اجتماعات مؤتمر الأطراف، بما في ذلك اجتماعات أفرقته العاملة	15	17	26	26
باء - توليد المعارف ونقلها				
مشاريع التعاون الميداني والتقني (عدد المشاريع)	**12**	**12**	**12**	**12**
3 - منع الجريمة المنظمة عبر الوطنية ومكافحتها	3	3	3	3
4 - منع الاتجار بالسلع غير المشروعة ومكافحته	4	4	4	4
5 - منع الاتِّجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين ومكافحتهما	2	2	2	2
6 - منع ومكافحة استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية وغسل الأموال	3	3	3	3
المنشورات (عدد المنشورات)	**3**	**6**	**3**	**3**
7 - بشأن الجريمة المنظَّمة والاتجار غير المشروع	3	6	3	3
المواد التقنية (عدد المواد)	–	**4**	–	–
8 - وحدات التعلم الإلكتروني	–	4	–	–

جيم - المنجزات المستهدفة الفنية

التشاور والمشورة والدعوة: تقديم الخدمات الاستشارية بشأن الانضمام إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها لما لا يقل عن 15 دولة من الدول المتبقية غير الأطراف في تلك الصكوك؛ وتقديم الخدمات الاستشارية بشأن التنفيذ التشريعي للصكوك لما لا يقل عن 20 دولة من الدول الأطراف؛ والقيام بأنشطة الدعوة بشأن تنفيذ الصكوك لجميع الدول الأطراف الـــ 190؛ وتوفير الخدمات الاستشارية لما لا يقل عن خمس دول أعضاء والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات فيما يتعلق بالاتفاقيات الثلاث لمراقبة المخدرات.

قواعد البيانات والمواد الفنية الرقمية: بوابة الموارد الإلكترونية والقوانين المتعلقة بالجريمة (”شـــيرلوك“ (SHERLOC)) التي تحتوي على أكثر من 000 10 مقتطف تشريعي مشروح وأكثر من 000 3 موجز حالة تغطي 15 نوعا من أنواع الجرائم.

البرنامج الفرعي 2
الأخذ بنهج شامل ومتوازن لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية

الهدف

36-16 الهدف الذي يسهم هذا البرنامج الفرعي في تحقيقه هو كفالة شمول وتوازن سبل مواجهة مشكلة المخدرات العالمية، عن طريق تحقيق التكامل بين خفض الطلب وما يتصل به من تدابير، وخفض العرض وما يتصل به من تدابير، وتعزيز التعاون الدولي.

الاستراتيجية

37-16 للإسهام في تحقيق الهدف، سيقوم البرنامج الفرعي بما يلي:

(أ) توطيد نهج شاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية بما يتفق تماما مع مقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه والاتفاقيات الثلاث المتعلقة بالمراقبة الدولية للمخدرات وتمشيا مع الأدلة العلمية؛

(ب) مساعدة الدول الأعضاء، بناء على طلبها، فيما يلي:

‘1’ تنفيذ الاتفاقيات الثلاث المتعلقة بالمراقبة الدولية للمخدرات وكذلك جميع الالتزامات الدولية المتعلقة بسياسات المخدرات لمعالجة مشكلة المخدرات العالمية ومكافحتها؛

'2' وضع و/أو توسيع نطاق نُهج وخدمات الوقاية من تعاطي المخدرات، علاوة على خدمات ونظم علاج، ورعاية وإعادة تأهيل إدمان المخدرات للأشخاص الذين يعانون من الاضطرابات الناجمة عن تعاطي المخدرات؛

'3' إنشاء و/أو توسيع نطاق خدمات الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وخدماتِ علاج المصابين به من الأشخاص الذين يتعاطون المخدرات ورعايتهم ودعمهم، بمن فيهم الأشخاص الموجودون في السجون وغيرها من أماكن الاحتجاز؛

'4' إنشاء و/أو توسيع نطاق الحصول على المواد الخاضعة للمراقبة وتوافرها للاستخدام الطبي والعلمي؛

(ج) دعم التقدم الذي تحرزه الدول الأعضاء في كل مجال من المجالات المذكورة أعلاه من خلال أنشطة الدعوة، وتقديم المساعدة التقنية، وبناء القدرات، وتنظيم دورات إقليمية للتخطيط الاستراتيجي، ودعم وضع السياسات، وعقد مشاورات أفرقة الخبراء والمؤتمرات، وتوفير المعايير والمبادئ التوجيهية التنفيذية القائمة على العلم والأدلة، وإعداد وتعميم الأدلة، ومجموعات الأدوات، والتقارير، وإصدار ورقات المناقشة المستندة إلى العلم والأدلة؛

(د) مساعدة الدول الأعضاء، بناء على طلبها، عن طريق تعزيز سبل العيش المستدامة للحد من الزراعة غير المشروعة لمحاصيل المخدرات من خلال التنمية البديلة، بما في ذلك التنمية البديلة الوقائية، عند الاقتضاء؛

(هـ) دعم إنتاج السلع الاستهلاكية العالية الجودة، مثل البن والزعفران والكاكاو، في المجتمعات المحلية المتأثرة بزراعة المخدرات والمؤثرات العقلية، وبإنتاجها والاتجار بها بصورة غير مشروعة أو المعرضة لخطرها، بالتعاون مع أفرقة الأمم المتحدة القطرية والمنظمات المتعددة الأطراف والقطاع الخاص؛

(و) تعزيز فرص بناء القدرات على الإنترنت وتوسيع نطاق تبادل البيانات والبحوث والممارسات الفضلى عبر المنصات الإلكترونية على سبيل التعاون، والسعي إلى دعم توفير البنية التحتية الأساسية والنفاذ إلى الأسواق لبدائل الزراعة غير المشروعة لمحاصيل المخدرات؛

(ز) دعم التعاون العالمي والإقليمي والأقاليمي في مكافحة الاتجار بالمخدرات عن طريق تشجيع تبادل الاستخبارات الجنائية وتشجيع العمليات المتعددة الأطراف التي تستهدف التنظيمات الإجرامية عبر الحدود الوطنية الضالعة في الاتجار بالمخدرات، مع العمل في الوقت نفسه بالتآزر مع البرنامج الفرعي 1، وتقديم مساعدة تقنية معززة على درجة أعلى من التنسيق وفقا لمبدأ المسؤولية المشتركة؛

(ح) بناء قدرات النظراء الوطنيين، بناء على طلب الدول الأعضاء، على كشف الجرائم المتصلة بالمخدرات ومنعها والتحقيق فيها وملاحقة مرتكبيها قضائيا، وتعزيز مراقبة الحدود البحرية والجوية والبرية، وتحديد شبكات الاتجار بالمخدرات وتفكيكها؛

(ط) تيسير تبادل أفضل الممارسات والمناهج والمنهجيات والمواد التدريبية من خلال شبكة مؤسسات التدريب في مجال إنفاذ القانون (الشرطة والجمارك والوكالات المتخصصة في إنفاذ قوانين المخدرات وغيرها)، بالتنسيق مع البرنامج الفرعي 1، بما يساعد الدول الأعضاء على إحراز تقدم في تحقيق الأهداف 3 و 4 و 5 و 10 و 16 من أهداف التنمية المستدامة.

38-16 ومن المتوقع أن يسفر العمل المذكور أعلاه عما يلي:

(أ) زيادة فرص الحصول على خدمات الرعاية الصحية الجيدة التي تشمل التدخلات القائمة على الأدلة في مجالات الوقاية من إساءة استعمال العقاقير، وعلاج إدمان المخدرات، والوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وتوفير العلاج والرعاية للمصابين به، والحصول على المواد الخاضعة للمراقبة من أجل الاستخدام الطبي والعلمي؛

(ب) زيادة القدرة على الصمود وتحسين نوعية الحياة وتنوع الدخل المشروع والمستدام للأسر في المناطق الريفية المتأثرة بزراعة المخدرات والمؤثرات العقلية، وبإنتاجها والاتجار بها بصورة غير مشروعة أو المعرضة لخطرها؛

(ج) الحد من التوريد غير المشروع للمخدرات من خلال العمل المشترك والمنسق من قبل سلطات إنفاذ القانون لتعقب وتفكيك الشبكات التي تعمل في إنتاج المخدرات والاتجار بها وتوزيعها.

الأداء البرنامجي في عام 2021

التخفيف من حدة تعاطي المخدرات والاضطرابات الناجمة عن تعاطيها وما يرتبط بذلك من عواقب في أفريقيا

16-39 في عام 2021، قدم البرنامج الفرعي الدعم التقني إلى تونس والسنغال وكوت ديفوار في تنفيذ برامج مدرسية وعائلية لمنع تعاطي المخدرات، ودرب 75 من مقدمي الرعاية الصحية في جمهورية الكونغو الديمقراطية على الوصول المأمون إلى المواد الخاضعة للمراقبة للأغراض الطبية. ووضع البرنامج الفرعي إجراءات تشغيل موحدة في نيجيريا من أجل زيادة فرص الحصول على خدمات الإحالة المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية، وأنشأ مراكز لإجراء فحوص الكشف عن الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية وإسداء المشورة بشأنه في تونس ومصر والمغرب. وقدم البرنامج الفرعي أيضا الدعم التقني لتحسين ظروف المعيشة والعمل في سجون في جنوب أفريقيا وملاوي، وأنشأ موقعا للعلاج بالمواد الناهضة ذات المفعول الأفيوني في السجون في كينيا.

16-40 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الجدول 16-5).

الجدول 16-5

مقياس الأداء

2019 (الأداء الفعلي)	*2020 (الأداء الفعلي)*	*2021 (الأداء الفعلي)*
زيادة الوعي في 10 بلدان فيما يتعلق بأنشطة الوقاية من المخدرات، وبدائل السجن (في حالات المخالفات الطفيفة المناسبة)[أ] وضرورة زيادة فرص حصول من يتعاطون المخدرات والأشخاص في السجون، وغيرها من أماكن الاحتجاز، على الخدمات المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية	اعتماد 10 بلدان تدابير لتوفير بدائل للإدانة والعقوبة[أ]، وقيامها بتحسين فرص حصول من يتعاطون المخدرات والأشخاص في السجون وغيرها من أماكن الاحتجاز على الخدمات المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية	تحسين فرص الحصول على الخدمات المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية في السجون وفي المجتمعات المحلية في تونس وجنوب أفريقيا وكينيا ومصر والمغرب وملاوي ونيجيريا تنفيذ تونس والسنغال وكوت ديفوار تدابير للوقاية من المخدرات ترتكز على الأدلة تعزيز قدرة 75 من مقدمي الرعاية الصحية في جمهورية الكونغو الديمقراطية على الحصول على المواد الخاضعة للمراقبة للأغراض الطبية

(أ) اتخاذ تدابير لتوفير بدائل للإدانة أو العقوبة وفقا للاتفاقيات الدولية الثلاث لمراقبة المخدرات مع إيلاء الاعتبار الواجب للنظم الدستورية والقانونية والإدارية الوطنية في حالات المخالفات الطفيفة المناسبة.

النتائج المقررة لعام 2023

النتيجة 1: أخذ بلدان مختارة في أفريقيا بنهج متوازن ومتكامل لخفض الطلب على المخدرات وخفض العرض منها

الأداء البرنامجي في عام 2021 والأداء المستهدف لعام 2023

16-41 أسهم عمل البرنامج الفرعي في قيام أنغولا وموزامبيق وناميبيا بفتح وحدات جديدة لمراقبة الموانئ، علاوة على معالجة خفض الطلب على المخدرات والوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية وعلاج المصابين به وتقديم الرعاية لهم، وهو ما لم يشكل أداء مستوفيا للهدف المقرر المتمثل في زيادة عدد البلدان التي لديها خدمات متكاملة. ولم يتحقق الهدف بسبب تحول التركيز إلى تعزيز الخدمات المتكاملة في البلدان التي تملكها بدلا من توسيع نطاق الخدمات المتكاملة لتشمل بلدانا جديدة.

16-42 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداءُ المستهدف لعام 2023 ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الجدول 16-6).

الجدول 16-6

مقياس الأداء

2019 (الأداء الفعلي)	*2020 (الأداء الفعلي)*	*2021 (الأداء الفعلي)*	*2022 (الأداء المقرر)*	*2023 (الأداء المقرر)*
قيام السلطات المعنية بتعزيز قدرتها على توفير سلسلة متواصلة من خدمات الرعاية للأشخاص الذين يتعاطون المخدرات	تعزيز وحدات مراقبة الشحن الجوي ووحدات مراقبة الموانئ ذات الصلة في أنغولا، وأوغندا، وجمهورية تنزانيا المتحدة، وكينيا، ومدغشقر، وموزامبيق، وناميبيا في إطار البرامج المتكاملة التي تعالج أيضا خفض الطلب على المخدرات والوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية وعلاج المصابين به وتقديم الرعاية لهم	افتتاح أنغولا وموزامبيق وناميبيا وحدات جديدة لمراقبة الموانئ، في إطار البرامج المتكاملة لخفض العرض والطلب	زيادة عدد البلدان التي تتوافر فيها تدابير معززة لخفض العرض والطلب، مع التركيز على زيادة تيسير الحصول على العقاقير الخاضعة للمراقبة ومنع تسريبها	توسيع البلدان ذات الصلة نطاق خدمات خفض الطلب على المخدرات وأنشطة خفض العرض، بما في ذلك دورات التدريب على مراقبة الشحن الجوي ومراقبة الموانئ

النتيجة 2: التزام البرامج الوطنية لخفض الطلب على المخدرات بمعايير الجودة

الأداء البرنامجي في عام 2021 والأداء المستهدف لعام 2023

16-43 أسهم عمل البرنامج الفرعي في قيام ثلاث دول أعضاء (دولة بوليفيا المتعددة القوميات والجمهورية الدومينيكية ونيجيريا) ببدء برامج لوضع وتنفيذ معايير وطنية للنوعية تتصل بتنفيذ الوقاية من تعاطي المخدرات وعلاج اضطرابات تعاطي المخدرات، وهو ما شكل أداء مستوفيا للهدف المقرر.

16-44 ويُعرض التقدمُ المحرز صوب تحقيق الهدف والأداءُ المستهدف لعام 2023 ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل الثالث من الباب 16).

الشكل الثالث من الباب 16

مقياس الأداء: عدد البلدان التي تطلق برامج هادفة إلى وضع أو تنفيذ معايير وطنية للجودة (سنويا)

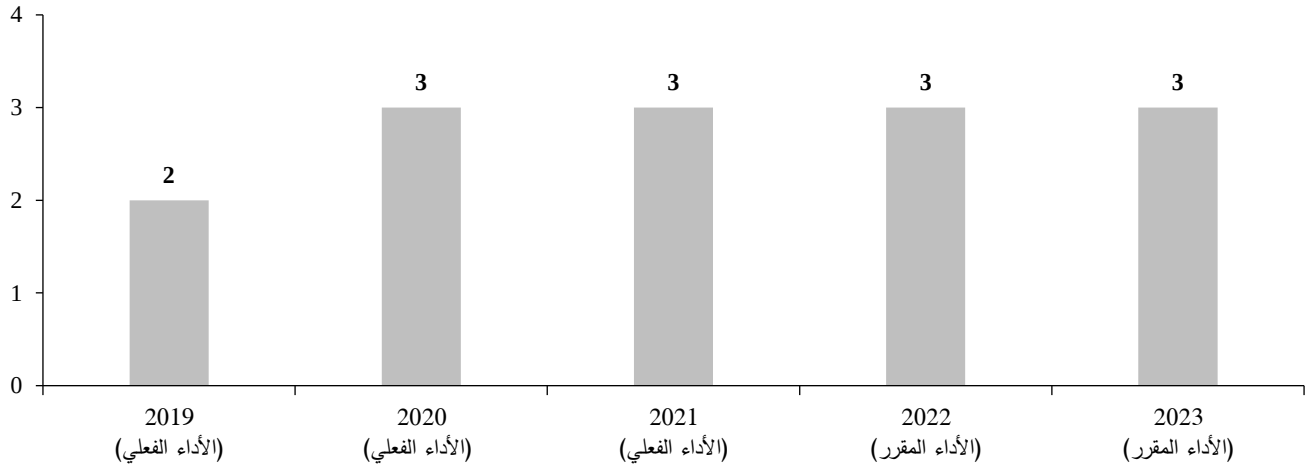

النتيجة 3: سبل العيش المستدامة من خلال التنمية البديلة

الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2023

16-45 تعمد المجتمعات المحلية الضعيفة، التي تكون في كثير من الأحيان مهمشة، إلى زراعة محاصيل غير مشروعة عندما لا يكون بمقدورها الحصول على دخل كاف من الأنشطة القانونية بسبب عدم توافر الأسواق، وضعف البنى التحتية، والنزاعات المسلحة، والافتقار إلى حقوق حيازة الأراضي، وانعدام الأمن، وغياب الخدمات الاجتماعية الأساسية. ودعم البرنامج الفرعي إنشاء وتطوير تعاونيات للمزارعين من أجل دعم الدخل المستدام للمجتمعات المحلية المتأثرة.

الدروس المستفادة والتغيرات المقررة

16-46 الدرس المستفاد للبرنامج الفرعي هو أن التدخلات في مجال التنمية البديلة، التي تدخل في إطار النهج المتوازن المعتمد إزاء مراقبة المخدرات، تحتاج إلى استخدام تقنيات سليمة بيئيا تراعي التخفيف من آثار تغير المناخ. وفي سياق تطبيق الدرس، سيبدأ البرنامج الفرعي عملية تصديق للمنتجات العضوية لفائدة المزارعين العاملين في تعاونيات التنمية البديلة في جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وسيعزز نظمَ الحراجة الزراعية بمحاصيل دائمة كبديل للزراعة المتبدلة.

16-47 ويُعرض التقدم المتوقع صوب تحقيق الهدف ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الجدول 16-7).

الجدول 16-7

مقياس الأداء

2019 (الأداء الفعلي)	*2020 (الأداء الفعلي)*	*2021 (الأداء الفعلي)*	*2022 (الأداء المقرر)*	*2023 (الأداء المقرر)*
مشاركة الدول الأعضاء في حوار بشأن السياسات العامة المتعلقة بالتنمية البديلة	أُنشئت تعاونية فانماي رسميا في جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	وقع مالونغو اتفاقا طويل الأجل مع تعاونية فانماي وأصدر أول دفعة لفائدة مزارعي البن في دولة بوليفيا المتعددة القوميات وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	زيادة الحوار بشأن السياسات العامة من أجل النظر في الكيفية التي يمكن أن تنفذ بها الاستراتيجيات البيئية والاستراتيجيات المتعلقة بتغير المناخ في سياسات وبرامج التنمية البديلة	تنفيذ المجتمعات المحلية مبادرات التنمية البديلة المراعية للبيئة ولتغير المناخ
القضاء على 40 000 هكتار من محاصيل الكوكا، وتحولت 99 000 أسرة إلى محاصيل مشروعة	صدّر البرنامج في دولة بوليفيا المتعددة القوميات أول شحنة من البن			

المنجزات المستهدفة

16-48 يعرض الجدول 16-8 جميع منجزات البرنامج الفرعي المستهدفة.

الجدول 16-8

البرنامج الفرعي 2: المنجزات المستهدفة للفترة 2021-2023، حسب الفئة والفئة الفرعية

الفئة والفئة الفرعية	*المقرر لعام 2021*	*الفعلي لعام 2021*	*المقرر لعام 2022*	*المقرر لعام 2023*
ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء				
وثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)	**10**	**10**	**10**	**10**
1 - التقارير المقدمة إلى لجنة المخدرات عن التقدم الذي أحرزته الدول الأعضاء في الوفاء بالالتزامات المتعهد بها في الإعلان السياسي وخطة العمل لعام 2009، والقرارات المتعلقة بخفض الطلب على المخدرات والمسائل ذات الصلة، وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، والتنمية البديلة	3	3	3	3
2 - التقارير المقدمة إلى لجنة المخدرات عن الاتجاهات الإقليمية للاتجار بالمخدرات	5	5	5	5
3 - مذكرة مقدمة إلى لجنة المخدرات بشأن التنسيق والمواءمة بين اللجنة ومجلس التنسيق البرامجي لبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز	2	2	2	2
تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات)	**42**	**32**	**39**	**42**
الاجتماعات التي يعقدها كل من:				
4 - لجنة المخدرات بشأن المسائل المتعلقة بخفض الطلب على المخدرات والمسائل ذات الصلة، وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، والتنمية البديلة	21	21	21	21
5 - الهيئات الفرعية للجنة المخدِّرات (رؤساء الأجهزة الوطنية لإنفاذ قوانين المخدِّرات، وكذلك اللجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير المشروع بالمخدرات والمسائل ذات الصلة في الشرقين الأدنى والأوسط)	15	5	12	15
6 - لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية بشأن المسائل المتصلة بخفض الطلب على المخدرات، والوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وعلاج المصابين به ورعايتهم، وسبل العيش المستدامة	1	2	1	1
7 - أفرقة الخبراء المعنية بخفض الطلب على المخدرات، وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، والتنمية البديلة	5	4	5	5

الفئة والفئة الفرعية	المقرر لعام 2021	الفعلي لعام 2021	المقرر لعام 2022	المقرر لعام 2023
باء - توليد المعارف ونقلها				
مشاريع التعاون الميداني والتقني (عدد المشاريع)	**11**	**11**	**11**	**11**
8 - بشأن الوقاية من تعاطي المخدرات والعلاج وإعادة التأهيل، بما في ذلك إتاحة الحصول على المواد الخاضعة للمراقبة للأغراض الطبية	5	5	5	5
9 - بشأن الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وعلاج المصابين به ورعايتهم	5	5	5	5
10 - بشأن التنمية البديلة وسبل العيش المستدامة	1	1	1	1
الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمناسبات التدريبية (عدد الأيام)	**24**	**24**	**24**	**24**
11 - الدورات التدريبية المتعلقة باتفاقيات مراقبة المخدرات وخفض عرض المخدرات	15	15	15	15
12 - التدريب على خفض الطلب على المخدرات وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والتنمية البديلة	9	9	9	9
المنشورات (عدد المنشورات)	**3**	**3**	**3**	**3**
13 - بشأن الوقاية من تعاطي المخدرات والعلاج منها وإتاحة الحصول على المواد الخاضعة للمراقبة	2	2	2	2
14 - بشأن الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وعلاج المصابين به ورعايتهم	1	1	1	1
المواد التقنية (عدد المواد)	–	**6**	–	–
15 - وحدات التعلم الإلكتروني	–	6	–	–

جيم - المنجزات المستهدفة الفنية

التشاور والمشورة والدعوة: تقديم خدمات استشارية بشأن إنفاذ القانون وتنفيذ اتفاقيات مراقبة المخدرات؛ وتقديم المشورة الفنية والتقنية بشأن الوقاية والعلاج القائمين على الأدلة، وبشأن الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وعلاج المصابين به ورعايتهم، وبشأن التنمية البديلة وسبل العيش المستدامة؛ وتقديم المشورة الفنية والتقنية إلى المؤتمر السنوي للجمعية الدولية للمهنيين في مجال الوقاية والعلاج من تعاطي المواد المخدرة، بمشاركة نحو 000 1 مشارك من 100 بلد؛ وتنظيم مناسبات جانبية على هامش دورة لجنة المخدرات، مع تمثيل 75 دولة عضوا فيها ومشاركة نحو 750 شخصا؛ وبذل جهود دعوية للوقاية من تعاطي المخدرات من خلال نشر مواد حملة "اصغوا أولا" على شبكة الإنترنت، مع تركيزها على الشباب والآباء والأمهات وصانعي السياسات.

دال - المنجزات المستهدفة في مجال الاتصال

برامج التوعية والمناسبات الخاصة والمواد الإعلامية: الاحتفال باليوم الدولي لمكافحة تعاطي المخدرات والاتجار غير المشروع به في 26 حزيران/يونيه بمشاركة 100 بلد وتنظيم أكثر من 000 1 مناسبة وطنية ومحلية.

البرنامج الفرعي 3
مكافحة الفساد

الهدف

16-49 الهدف الذي يسهم هذا البرنامج الفرعي في تحقيقه هو منع الفساد ومكافحته من خلال التنفيذ الفعال لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

الاستراتيجية

16-50 للإسهام في تحقيق الهدف، سيقوم البرنامج الفرعي بما يلي:

(أ) إسداء المشورة في مجال السياسات والتشريعات، وبناء قدرات الجهات الفاعلة ذات الصلة، وتيسير نقل الخبرات في مجالات المنع والتعاون الدولي واسترداد الموجودات والتجريم وإنفاذ القانون؛

(ب) مساعدة الدول الأعضاء، بناء على طلبها، في تعزيز مؤسسات القطاع العام وتعزيز دور المجتمع المدني والبرلمانيين والقطاع الخاص والأوساط الأكاديمية والشباب وعامة الجمهور في منع الفساد، بوسائل منها تقديم المساعدة التقنية إلى الدول في متابعة الاستعراضات القطرية التي تُجرى في إطار آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وكذلك تقديم أنواع أخرى من المساعدة التقنية؛

(ج) تنفيذ الولايات التي أسندتها هيئات تقرير السياسات وهيئات المعاهدات، ولا سيما مؤتمر الدول الأطراف في الاتفاقية وهيئاته الفرعية وغيره من هيئات الإدارة، ودعم العمليات الحكومية الدولية ذات الصلة، بما في ذلك متابعة الدورة الاستثنائية للجمعية العامة من أجل مكافحة الفساد التي عُقدت في عام 2021؛

(د) تعزيز التعاون الدولي في مجال التحقيق في الفساد والجرائم ذات الصلة به وملاحقة مرتكبيها ومحاكمتهم، وتقديم المساعدة التقنية بشأن استرداد الموجودات المسروقة، بما في ذلك من خلال شبكة العمليات العالمية لسلطات إنفاذ القانون المعنية بمكافحة الفساد ومن خلال عقد اجتماعات لأفرقة الخبراء؛

(هـ) إعداد ونشر منتجات معرفية عن تنفيذ الاتفاقية كما سيساعد الدول الأعضاء، بناء على طلبها، على إنتاج البيانات وإجراء دراسات إحصائية وتحليلية وبحوث في مجال الفساد، بما في ذلك بالتعاون مع الأوساط الأكاديمية وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة؛ ومواصلة التأكيد على أهمية التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتشجيع على تبادل المعارف والممارسات الجيدة على الصعيدين الوطني والإقليمي.

16-51 ومن المتوقع أن يسفر العمل المذكور أعلاه عما يلي:

(أ) مشاركة الدول الأطراف بنشاط وفعالية في آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد؛

(ب) تصدي الأطر القانونية والسياساتية والمؤسسية للدول لمخاطر الفساد بما يتماشى مع الاتفاقية؛

(ج) تمتُّع الممارسين في مجال مكافحة الفساد وغيرهم من أصحاب المصلحة بالقدرة على منع الفساد ومكافحته واستخدامهم لتلك القدرة من أجل تحقيق ذلك الغرض؛

(د) استخدام واضعي السياسات والممارسين وغيرهم من الجهات صاحبة المصلحة للمعارف والأدوات القائمة على الأدلة بشأن مكافحة الفساد للاسترشاد بها في عملية صنع القرار؛

(هـ) عمل الشركاء بنشاط على دعم وتنفيذ الاتفاقية ضمن مجهود منسَّق؛

(و) تمتُّع الدول بالقدرة على تتبعِ الأصول التي يسرقها المسؤولون عن طريق أعمال الفساد، وحجزِها وتجميدها ومصادرتها وإعادتها بصورة منهجية وفي الوقت المناسب، في إطار الاتفاقية.

الأداء البرنامجي في عام 2021

التثقيف الفعال في مجال النزاهة من أجل تعزيز اتخاذ القرارات الأخلاقية في القطاع الخاص

16-52 أنشأ البرنامج الفرعي، في إطار مشروعه العالمي المتعلق بالتثقيف في مجال النزاهة، أفرقة عاملة في باكستان وكينيا والمكسيك، تضم ممثلين عن القطاع الخاص وأكاديميين. وفي عام 2020، كيفت الأفرقة العاملة 16 وحدة نموذجية تعليمية لطلاب الجامعات بشأن النزاهة مع السياق المحلي. وفي عام 2021، درب البرنامج الفرعي 295 محاضرا من 18 جامعة على كيفية تدريس تلك الوحدات النموذجية. وأشار أكثر من 90 في المائة من المحاضرين الذين استطلعت آراؤهم إلى أن الدورات التدريبية كانت وثيقة الصلة بعملهم، وهو ما يسهم في إنشاء "سلسلة توريد للمواهب" من خريجي الجامعات يكونون بمثابة سفراء

للأخلاقيات عند انضمامهم إلى القطاع الخاص. ومنذ عام 2020، دُرّس أكثر من 650 7 طالبا جامعيا في البلدان المستهدفة باستخدام الوحدات النموذجية التعليمية بشأن النزاهة، التي كانت تستكمل بمحاضرات يقدمها متكلمون زائرون من أوساط الأعمال من أجل تعزيز نمو أولئك الطلاب كمناصرين للنزاهة.

16-53 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الجدول 16-9).

الجدول 16-9

مقياس الأداء

2019 (الأداء الفعلي)	*2020 (الأداء الفعلي)*	*2021 (الأداء الفعلي)*
إنشاء أفرقة عاملة مشتركة بين قطاع الأعمال والأوساط الأكاديمية في باكستان، وكينيا، والمكسيك	إعداد الأفرقة العاملة المشتركة بين قطاع الأعمال والأوساط الأكاديمية وحدات نموذجية تعليمية لطلاب الجامعات بشأن النزاهة مكيفة وفقا للسياق الذي توجد فيه ومعتمدة	تعزيز قدرات المحاضرين الجامعيين وتحسين معرفة طلاب الجامعات بالمواضيع المتعلقة بالنزاهة في البلدان الثلاثة المستهدفة

النتائج المقررة لعام 2023

النتيجة 1: التعجيل بتنفيذ الدول الأطراف لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

الأداء البرنامجي في عام 2021 والأداء المستهدف لعام 2023

16-54 أسهم عمل البرنامج الفرعي في التعجيل بتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في إطار خمس منصات إقليمية (جنوب شرق آسيا، وشرق أفريقيا، وأمريكا الجنوبية والمكسيك، والجنوب الأفريقي، وغرب البلقان) ودعَم 47 نشاطا على الصعيد القطري للتعجيل بتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وهو ما شكل أداء متجاوزا للهدف المقرر المتمثل في 31 نشاطا.

16-55 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداءُ المستهدف لعام 2023 ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل الرابع من الباب 16).

الشكل الرابع من الباب 16

مقياس الأداء: عدد الأنشطة المضطلع بها على الصعيد القطري للتعجيل بتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (سنويا)

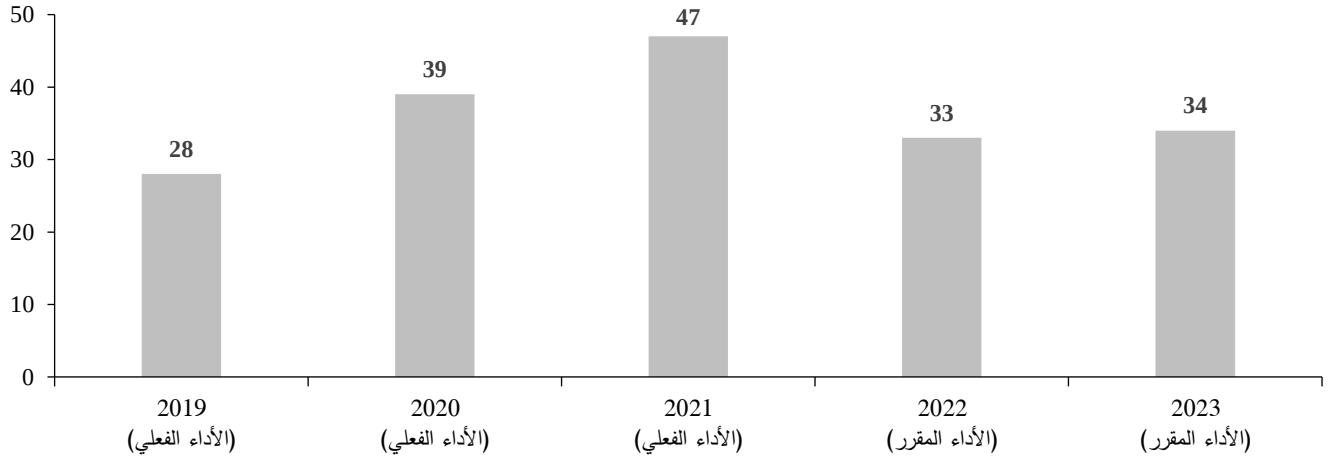

النتيجة 2: إبداء التزام سياسي متجدد بمكافحة الفساد

الأداء البرنامجي في عام 2021 والأداء المستهدف لعام 2023

16-56 أسهم عمل البرنامج الفرعي في تحسين قدرة الدول الأعضاء على مكافحة الفساد والتعاون فيما بينها في هذا المجال من خلال قيادة العملية التحضيرية المؤدية إلى اعتماد إعلان سياسي موجز وعملي المنحى خلال الدورة الاستثنائية للجمعية العامة من أجل مكافحة الفساد في حزيران/يونيه 2021، وهو ما يدل على التزام الدول الأعضاء بمنع الفساد ومكافحته وتقييم تنفيذه، وهو ما شكل أداء مستوفيا للهدف المقرر.

16-57 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداءُ المستهدف لعام 2023 ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الجدول 16-10).

الجدول 16-10

مقياس الأداء

2019 (الأداء الفعلي)	*2020 (الأداء الفعلي)*	*2021 (الأداء الفعلي)*	*2022 (الأداء المقرر)*	*2023 (الأداء المقرر)*
اعتماد مؤتمر الدول الأطراف في الاتفاقية لمشروع قرار بشأن الدورة الاستثنائية للجمعية العامة من أجل مكافحة الفساد، لكي تعتمده الجمعية العامة لاحقا	اعتماد الجمعية العامة للقرار 276/74 وللمقرر 568/74 بشأن الدورة الاستثنائية للجمعية العامة من أجل مكافحة الفساد	اعتماد إعلان سياسي موجز وعملي المنحى خلال الدورة الاستثنائية للجمعية العامة من أجل مكافحة الفساد في عام 2021	ترجمة الدول للإعلان السياسي المعتمد خلال الدورة الاستثنائية للجمعية العامة من أجل مكافحة الفساد في عام 2021، إلى تدابير عملية وقابلة للتنفيذ من أجل إحراز تقدم في مكافحة الفساد على الصعيد العالمي	تنفيذ الدول للإعلان السياسي المعتمد خلال الدورة الاستثنائية للجمعية العامة من أجل مكافحة الفساد في عام 2021 (انظر قرار الجمعية العامة دإ-1/32، المرفق)

النتيجة 3: تعزيز التعاون عبر الحدود فيما بين سلطات إنفاذ القانون المعنية بمكافحة الفساد

الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2023

16-58 أنشأ البرنامج الفرعي شبكة العمليات العالمية لسلطات إنفاذ القانون المعنية بمكافحة الفساد، وهي منصة عالمية لتبادل المعلومات بين سلطات إنفاذ القانون المعنية بمكافحة الفساد التي تعمل في الخطوط الأمامية، توفر المعارف والموارد والأدوات اللازمة لتتبع حالات الفساد عبر الحدود، والتحقيق فيها ومقاضاة المتورطين فيها. ومنذ أن بدأت الشبكة العمل في حزيران/يونيه 2021، جذبت 81 عضوا جديدا من 48 دولة.

الدروس المستفادة والتغيرات المقررة

16-59 الدرس المستفاد للبرنامج الفرعي هو أن هناك حاجة إلى تلبية الطلب القوي على هذه الشبكة لزيادة تعزيز التعاون عبر الحدود بين الممارسين في مجال مكافحة الفساد، وبالتالي التصدي بفعالية لجرائم الفساد عبر الحدود. وفي سياق تطبيق الدرس، سيعزز البرنامج الفرعي، استنادا إلى خبرته المكتسبة في دعم الشبكات المماثلة، جهود الاتصال بسلطات إنفاذ القوانين الوطنية المعنية بمكافحة الفساد من أجل زيادة عدد الأعضاء، وتنظيم اجتماعات سنوية لشبكة العمليات العالمية لسلطات إنفاذ القانون المعنية بمكافحة الفساد لتكون حلقة وصل بين أوساط السياسات والممارسة في مجال مكافحة الفساد، ووضع موارد وأدوات عملية لتعزيز معارف المستعملين وقدراتهم في مجال التحقيق في قضايا الفساد عبر الحدود ومقاضاة المتورطين فيها.

16-60 ويُعرض التقدم المتوقع صوب تحقيق الهدف ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل الخامس من الباب 16).

الشكل الخامس من الباب 16

مقياس الأداء: عدد البلدان المنضمة إلى شبكة العمليات العالمية لسلطات إنفاذ القانون المعنية بمكافحة الفساد (سنويا)

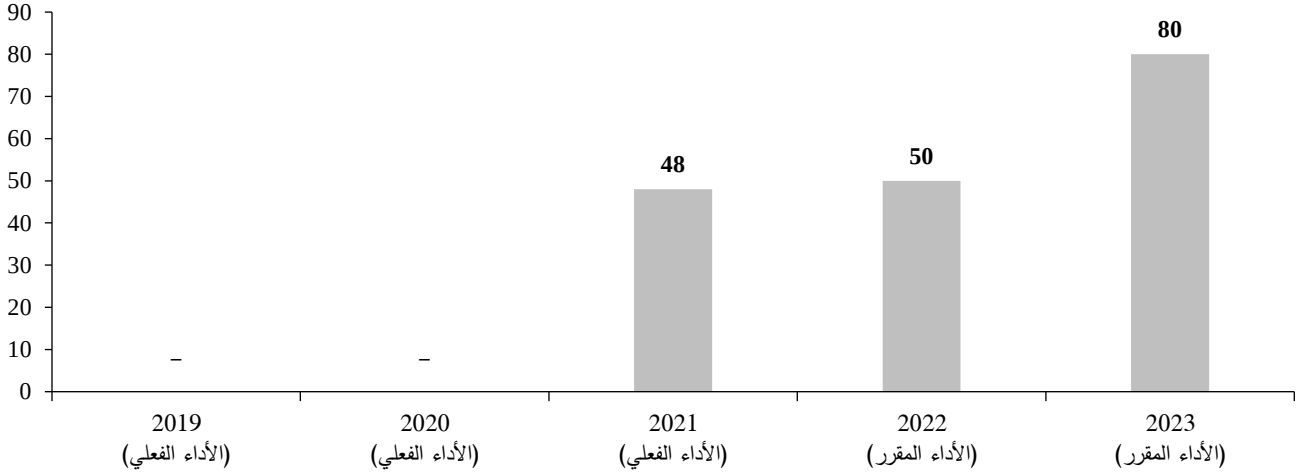

المنجزات المستهدفة

16-61 يعرض الجدول 16-11 أدناه جميع منجزات البرنامج الفرعي المستهدفة.

الجدول 16-11

البرنامج الفرعي 3: المنجزات المستهدفة للفترة 2021-2023، حسب الفئة والفئة الفرعية

الفئة والفئة الفرعية	*المقرر لعام 2021*	*الفعلي لعام 2021*	*المقرر لعام 2022*	*المقرر لعام 2023*
ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء				
وثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)	**100**	**99**	**80**	**80**
1 - مذكرة الأمين العام إلى الجمعية العامة بشأن منع الجريمة والعدالة الجنائية	1	–	–	–
2 - تقارير بشأن جلسات مؤتمر الدول الأطراف وهيئاته الفرعية	7	7	6	7
3 - التقارير المواضيعية المتعلقة بآلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد	2	2	2	2
4 - التقارير الإقليمية عن آلية استعراض التنفيذ ووثائق المعلومات الأساسية الأخرى	16	16	16	8
5 - وثائق المعلومات الأساسية لدورات مؤتمر الدول الأطراف والهيئات الفرعية التابعة للمؤتمر (بما في ذلك الموجزات التنفيذية لتقارير الاستعراض القطري المقدمة إلى فريق استعراض التنفيذ لكي ينظر فيها)	74	74	56	63
تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات)	**58**	**58**	**42**	**58**
الاجتماعات التي يعقدها كل من:				
6 - الجمعية العامة (اللجنة الثالثة) بشأن المسائل المتصلة بالفساد والجريمة الاقتصادية	1	1	1	–
7 - المجلس الاقتصادي والاجتماعي	1	1	1	–
8 - مؤتمر الدول الأطراف وهيئاته الفرعية	56	56	40	58
باء - توليد المعارف ونقلها				
مشاريع التعاون الميداني والتقني (عدد المشاريع)	**2**	**2**	**2**	**1**
9 - البرنامج العالمي لتنفيذ إعلان الدوحة: صوب ترسيخ ثقافة احترام القانون	1	1	1	–
10 - البرنامج العالمي لمنع الفساد ومكافحته عن طريق التنفيذ الفعَّال لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد دعما للهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة	1	1	1	1
الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمناسبات التدريبية (عدد الأيام)	**5**	**5**	**5**	**5**
11 - حلقات أفرقة الخبراء الدراسية بشأن وضع توجيهات أو أدوات متعلقة بجوانب محددة من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، بما في ذلك استنادا إلى الاحتياجات المحددة عن طريق آلية استعراض التنفيذ	5	5	5	5
المنشورات (عدد المنشورات)	**4**	**4**	**3**	**3**
12 - بشأن مكافحة الفساد	4	4	3	3
المواد التقنية (عدد المواد)	**3**	**27**	**4**	**6**
13 - بشأن مكافحة الفساد	3	3	4	4
14 - وحدات التعلم الإلكتروني	–	24	–	2

جيم - المنجزات المستهدفة الفنية

التشاور والمشورة والدعوة: تقديم الخدمات الاستشارية طوال فترة عمل آلية استعراض التنفيذ فيما يتعلق بأمور منها إعداد الخبراء الحكوميين لإجراء الاستعراضات القطرية من خلال توفير دورات تدريبية لما عدده 50 خبيرا حكوميا لإجراء استعراضات في إطار الآلية، وتيسير استكمال وتحليل الردود على قوائم التقييم الذاتي المرجعية، وإجراء 20 زيارة قطرية، وصياغة تقارير الاستعراض القطري والموجزات التنفيذية.

قواعد البيانات والمواد الفنية الرقمية: قاعدة بيانات للقوانين والفقه القانوني، وكذلك المعارف غير القانونية ذات الصلة باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، بما يشمل المسائل المتعلقة باسترداد الموجودات؛ وقاعدة بيانات للسلطات المختصة وجهات التنسيق المعنية باسترداد الموجودات والسلطات المركزية؛ وبوابة الأدوات والموارد المعرفية المتعلقة بمكافحة الفساد (TRACK)؛ وبوابة شبكة العمليات العالمية لسلطات إنفاذ القانون المعنية بمكافحة الفساد؛ وأدوات إلكترونية ومواد تدريب بشأن المعايير والسياسات والإجراءات التنفيذية والممارسات الجيدة المتعلقة بتنفيذ الدول الأطراف للاتفاقية.

البرنامج الفرعي 4
منع الإرهاب

الهدف

16-62 الهدف الذي يسهم هذا البرنامج الفرعي في تحقيقه هو بناء نظام معزز وفعّال للعدالة الجنائية في مجال مكافحة الإرهاب تطبّقه الدول الأعضاء تماشيا مع معايير سيادة القانون وحقوق الإنسان المتفق عليها دوليا، ومع استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب واتفاقياتها وقراراتها ذات الصلة.

الاستراتيجية

16-63 للإسهام في تحقيق الهدف، سيقوم البرنامج الفرعي بما يلي:

(أ) تقديم دعم معياري ودعم لبناء القدرات بغية منع الإرهاب والتطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب، بناء على طلب الدول الأعضاء، عن طريق الشروع في وضع أطر للتعاون مع الدول الأعضاء على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي، ودعم تطوير تلك الأطر، استنادا إلى الأهداف الاستراتيجية للدول الأعضاء وبما يتماشى مع معايير سيادة القانون وحقوق الإنسان المتفق عليها دوليا واتفاقيات الأمم المتحدة وقراراتها ذات الصلة؛

(ب) تنفيذ مشاريع بالتنسيق مع الجهات الشريكة التي تقدم الدعم إلى الحكومات في مجال منع الإرهاب، ولا سيما الاتفاق العالمي لتنسيق مكافحة الإرهاب والأفرقة العاملة التابعة له، ومن خلال التخطيط المتكامل معها، بما يساعد الدول الأعضاء على إحراز تقدم نحو تحقيق الهدفين 5 و 16 من أهداف التنمية المستدامة؛

(ج) توفير أدوات المساعدة التقنية وأنشطة التدريب في مجال مكافحة الإرهاب للدول الأعضاء التي تطلب ذلك، وفقا لولايته بموجب قرارات الجمعية العامة[9] ومجلس الأمن[10] ذات الصلة، والاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب التي اعتمدتها الجمعية العامة في عام 2006 في قرارها 288/60 واستعراضاتها التي تجرى كل سنتين.

16-64 ومن المتوقع أن يسفر العمل المذكور أعلاه عما يلي:

(أ) تصديق الدول الأعضاء على عدد متزايد من الصكوك القانونية الدولية لمكافحة الإرهاب، وسن تشريعات محلية لمكافحة الإرهاب وتنقيحها؛

(ب) قيام الدول الأعضاء بإعداد استراتيجيات وسياسات وخطط عمل لمكافحة الإرهاب؛

(ج) فعالية تحقيقات العدالة الجنائية في قضايا الإرهاب وملاحقة الجناة فيها ومحاكمتهم بما يتماشى مع الصكوك والقواعد القانونية والمعايير والممارسات الجيدة ذات الصلة المعمول بها على الصعيد الدولي؛

(د) زيادة التعاون الوطني والإقليمي والدولي بين هيئات إنفاذ القانون والهيئات القضائية؛

(هـ) التنفيذ المتقدم من قبل الدول الأعضاء لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب واتفاقيات الأمم المتحدة وقراراتها ذات الصلة، من خلال إدخال تغييرات هيكلية، تكون مستدامة بمرور الوقت، على تدابيرها القانونية وأدائها الداخلي، بما في ذلك التحقيق وملاحقة الجناة ومحاكمتهم.

---

(9) انظر قرارات الجمعية العامة 194/72، و 284/72، و 175/74.

(10) انظر قرار مجلس الأمن 2482 (2019) وقرارات المجلس السابقة ذات الصلة.

الأداء البرنامجي في عام 2021

زيادة التزام الدول الأعضاء بالصكوك القانونية الدولية لمنع الإرهاب ومكافحته

16-65 في عام 2021، انضمت خمس دول أعضاء إلى جميع الصكوك القانونية الدولية الـــ 19 لمكافحة الإرهاب، وهو ما ضاعف عدد البلدان التي بلغت الامتثال الكامل. وقد انضمت حتى الآن عشر دول أعضاء إلى جميع الصكوك الـــ 19. وعموما، فإن امتثال الدول الأعضاء للصكوك القانونية الدولية لمكافحة الإرهاب يعادل الآن نسبة 67,75 في المائة.

16-66 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل السادس من الباب 16).

الشكل السادس من الباب 16

مقياس الأداء: عدد الدول الأعضاء التي انضمت إلى جميع الصكوك القانونية الدولية الـ 19 لمكافحة الإرهاب (سنويا)

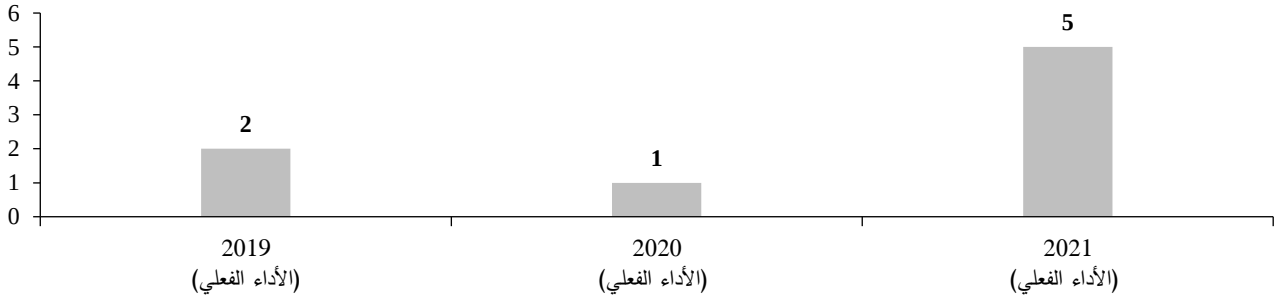

النتائج المقررة لعام 2023

النتيجة 1: تعزيز قدرة موظفي العدالة الجنائية على منع الإرهاب

الأداء البرنامجي في عام 2021 والأداء المستهدف لعام 2023

16-67 أسهم عمل البرنامج الفرعي في زيادة قدرة موظفي العدالة الجنائية في سري لانكا على التحقيق في القضايا المتصلة بالإرهاب وتجهيزها، وهو ما شكل أداء مستوفيا للهدف المقرر.

16-68 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداءُ المستهدف لعام 2023 ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الجدول 16-12).

الجدول 16-12

مقياس الأداء

2019 (الأداء الفعلي)	*2020 (الأداء الفعلي)*	*2021 (الأداء الفعلي)*	*2022 (الأداء المقرر)*	*2023 (الأداء المقرر)*
–	حصول موظفي العدالة الجنائية على شهادات تؤهلهم لتجهيز القضايا المتعلقة بالإرهاب وفقا للقانون الدولي المعمول به	تمكن الموظفين من الفصل في قضايا الإرهاب وتجهيزها بما يتماشى مع القانون الدولي المعمول به، بما في ذلك المنظور الجنساني	عقد اجتماعات لمنتدى إقليمي لتبادل المعلومات لتعزيز التعاون بين الوكالات والتعاون الإقليمي فيما بين موظفي إنفاذ القانون والموظفين القضائيين	إنشاء منصة إقليمية للتعاون عبر الحدود في قضايا مكافحة الإرهاب

النتيجة 2: تقديم الإرهابيين إلى العدالة بما يتماشى مع معايير سيادة القانون وحقوق الإنسان المتفق عليها دوليا

الأداء البرنامجي في عام 2021 والأداء المستهدف لعام 2023

16-69 أسهم عمل البرنامج الفرعي في تدريب 536 1 من موظفي العدالة الجنائية على التحقيق في قضايا الإرهاب وملاحقة الجناة ومحاكمتهم، وهو ما لم يشكل أداء مستوفيا للهدف المقرر المتمثل في تدريب 700 1 من موظفي العدالة الجنائية. ولم يتحقق الهدف إذ تم تدريب موظفي العدالة الجنائية في مجموعات أصغر مما كان متوقعا في الأصل من أجل احترام تدابير التباعد البدني المفروضة بسبب كوفيد-19.

16-70 ويُعرض التقدمُ المحرز صوب تحقيق الهدف والأداءُ المستهدف لعام 2023 ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل السابع من الباب 16).

الشكل السابع من الباب 16

مقياس الأداء: عدد موظفي العدالة الجنائية الذين يتدربون على التحقيق في قضايا الإرهاب وملاحقة الجناة ومحاكمتهم (سنويا)

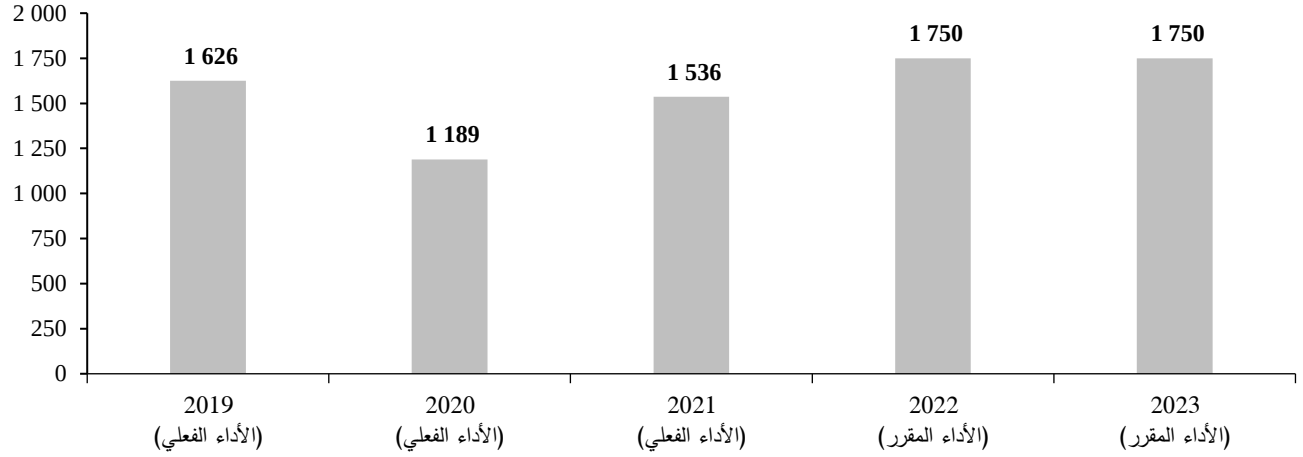

النتيجة 3: تعزيز الاستجابة لتحديات الإرهاب المتزايدة في وسط وغرب وجنوب آسيا

الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2023

16-71 إن الاحتياجات من المساعدة التقنية دعما لتدابير مكافحة الإرهاب آخذة في التغير في وسط وغرب وجنوب آسيا وخارجها. وقد واصل البرنامج الفرعي تقديم الدعم في تعزيز مؤسسات العدالة الجنائية إلى الدول الأعضاء التي تطلب ذلك، مع الاحترام الكامل لسيادة القانون وحقوق الإنسان. واعترفت المقررة الخاصة المعنية بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب في تقريرها المقدم إلى الجمعية العامة في عام 2021 (A/76/261) بالمساعدة التي يقدمها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، والمتجذرة في سيادة القانون وحقوق الإنسان.

الدروس المستفادة والتغيرات المقررة

16-72 الدرس المستفاد للبرنامج الفرعي هو أن الدعم المرن والمتخصص المقدم لتعزيز الاستجابات في مجال مكافحة الإرهاب مكن مشروع المساعدة التقنية للبرنامج الفرعي من أن يظل ذا صلة باحتياجات الجهات صاحبة المصلحة، على النحو المبين في

التوصيات المقدمة في تقييم متعمق مستقل أجري مؤخرا[11]. وفي سياق تطبيق الدرس، سيزيد البرنامج الفرعي من وضع وتنفيذ برامج مصممة خصيصا لمكافحة الإرهاب لفائدة الدول الأعضاء من أجل الاستجابة للتهديدات الناشئة.

16-73 ويُعرض التقدم المتوقع صوب تحقيق الهدف ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الجدول 16-13).

الجدول 16-13

مقياس الأداء

2019 (الأداء الفعلي)	*2020 (الأداء الفعلي)*	*2021 (الأداء الفعلي)*	*2022 (الأداء المقرر)*	*2023 (الأداء المقرر)*
–	–	إعادة الدول الأعضاء تقييم احتياجاتها من المساعدة التقنية في مجال مكافحة الإرهاب عقب انسحاب القوات الدولية من أفغانستان والتغيرات التي طرأت على الحوكمة في البلد	طلب الدول الأعضاء الدعمَ لوضع تدابير وآليات للعدالة الجنائية لمنع الإرهاب ومكافحته	اعتماد الدول الأعضاء والمؤسسات ذات الصلة تدابير وآليات لمنع الإرهاب ومكافحته

المنجزات المستهدفة

16-74 يعرض الجدول 16-14 جميع منجزات البرنامج الفرعي المستهدفة.

الجدول 16-14

البرنامج الفرعي 4: المنجزات المستهدفة للفترة 2021-2023، حسب الفئة والفئة الفرعية

الفئة والفئة الفرعية	*المقرر لعام 2021*	*الفعلي لعام 2021*	*المقرر لعام 2022*	*المقرر لعام 2023*
ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء				
وثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)	**1**	**1**	**2**	**1**
1 - تقرير الأمين العام إلى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية	1	1	1	1
2 - تقرير الأمين العام إلى الجمعية العامة	–	–	1	–
تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات)	**20**	**11**	**12**	**24**
3 - جلسات الجمعية العامة وهيئاتها الفرعية	2	1	2	2
4 - اجتماعات مجلس الأمن وهيئاته الفرعية	5	5	5	5
5 - استعراض استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب الذي يجري كل سنتين	–	4	4	4
6 - اجتماعات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية	13	1	1	13

(11) *UNODC, Independent Evaluation Section, Independent In-Depth Evaluation: Strengthening the Legal Regime against Terrorism* (Vienna, 2021).

الفئة والفئة الفرعية	المقرر لعام 2021	الفعلي لعام 2021	المقرر لعام 2022	المقرر لعام 2023
باء - توليد المعارف ونقلها				
مشاريع التعاون الميداني والتقني (عدد المشاريع)	**1**	**1**	**1**	**1**
7 - المشروع العالمي بشأن تعزيز النظام القانوني لمكافحة الإرهاب	1	1	1	1
المنشورات (عدد المنشورات)	**3**	**5**	**3**	**3**
8 - بشأن مسائل مواضيعية محددة متصلة بمكافحة الإرهاب	2	5	3	3
9 - بشأن دعم التدابير القانونية وقدرة نُظم العدالة الجنائية على منع الإرهاب ومكافحته (قائمة الخدمات المقدمة)	1	–	–	–
المواد التقنية (عدد المواد)	–	**17**	–	–
10 - وحدات التعلم الإلكتروني	–	17	–	–

جيم - المنجزات المستهدفة الفنية

التشاور والمشورة والدعوة: تقديم خدمات استشارية بشأن صياغة التشريعات ووضع الاستراتيجيات وخطط العمل؛ والتشاور بشأن وضع خطط المساعدة التقنية؛ وتقديم الخدمات الاستشارية بشأن زيارات لجنة مكافحة الإرهاب؛ وتقديم المشورة الفنية إلى مؤسسات التدريب الوطنية؛ وتوفير المشورة والدعوة بشأن التصديق على الصكوك القانونية الدولية الـ 19 المتصلة بالإرهاب للدول الأعضاء التي لم تصادق عليها، وقد تبقى 201 1 تصديق وانضمام.

قواعد البيانات والمواد الفنية الرقمية: أدوات مكافحة الإرهاب في بوابة الموارد الإلكترونية والقوانين المتعلقة بالجريمة (SHERLOC) التي تتضمن أكثر من 400 2 تشريع من التشريعات المتصلة بمكافحة الإرهاب، بما في ذلك قاعدة بيانات السلطات المركزية الوطنية المعنية بقضايا مكافحة الإرهاب، ومنصة التعلم الحاسوبية في مجال مكافحة الإرهاب المتاحة على شبكة الإنترنت لأكثر من 600 3 عضو.

دال - المنجزات المستهدفة في مجال الاتصال

برامج التوعية والمناسبات الخاصة والمواد الإعلامية: مؤتمر قمة برلماني عالمي بشأن الإرهاب؛ وكتيبات ونشرات ومجموعات مواد إعلامية في مجالات القانون والعدالة الجنائية والمجالات ذات الصلة؛ واليوم الدولي لإحياء ذكرى ضحايا الإرهاب وإجلالهم.

المنصات الرقمية والمحتوى المتعدد الوسائط: محتوى الموقع الشبكي والحسابات على وسائل التواصل الاجتماعي.

البرنامج الفرعي 5
العدالة

الهدف

16-75 الهدف الذي يسهم هذا البرنامج الفرعي في تحقيقه هو منع الجريمة وضمان أن تكون نظم العدالة الجنائية أكثر فعالية وإنصافا وإنسانية وخضوعا للمساءلة، لتكون أساسا لسيادة القانون والتنمية المستدامة.

الاستراتيجية

16-76 للمساهمة في تحقيق الهدف سيقوم البرنامج الفرعي بما يلي:

(أ) تشجيع وضع معايير الأمم المتحدة وقواعدها المتعلقة بمنع الجريمة والعدالة الجنائية وتيسير تطبيقها من خلال التنسيق مع جميع القطاعات ذات الصلة في نظم العدالة الجنائية الوطنية وجميع الجهات الفاعلة المشاركة في منع الجريمة وإصلاح العدالة الجنائية (مثل الشرطة، ودوائر الادعاء، والسلطة القضائية، بما يشمل نظام قضاء الأحداث، والمحامين، ومقدمي المعونة القضائية، والخبراء المجتمعيين، وموظفي السجون)؛

(ب) تقديم المساعدة إلى الجهات الفاعلة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية في الدول الأعضاء، بناء على طلبها، عن طريق دعم بناء المؤسسات وتوفير خدمة بناء القدرات والمشورة التقنية بالتعاون مع القطاعات الأخرى، بما في ذلك التعليم والصحة والخدمات الاجتماعية، في المجالات التالية: منع الجريمة على صعيد المجتمعات المحلية والقائم على المعرفة لمعالجة عوامل الخطر والأسباب الجذرية للإجرام ومعاودة الإجرام؛ إمكانية اللجوء إلى القضاء، بما في ذلك من خلال حفظ الأمن مع الاحترام الكامل لحقوق الإنسان، وإمكانية الحصول على المعونة القضائية، وبدائل السجن والعدالة التصالحية؛ والعنف ضد المرأة والعنف ضد الأطفال؛ وإصلاح نظام العقوبات والسجون، بما في ذلك ما يتعلق بمعاملة السجناء المتطرفين العنيفين[12]، وتغذية نزعة التطرف وإعادة الإدماج الاجتماعي بعد الإفراج عن السجناء؛

(ج) تطوير ونشر أدوات عملية، مثل المذكرات الإرشادية والكتيبات والمناهج التدريبية والتشريعات النموذجية، ودعم الجهات الفاعلة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية في تطبيق هذه الأدوات، وتبادل الدراسات والممارسات الجيدة وموارد تكنولوجيا المعلومات؛

(د) إدراج مسائل شاملة تتعلق بالضحايا والشهود؛ والمساواة بين الجنسين في نظام العدالة الجنائية، والأطفال في نظام العدالة الجنائية؛

(هـ) تقديم المساعدة التقنية إلى الجهات الفاعلة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية في الدول الأعضاء، بناء على طلبها، بشأن التأهب للأزمات والاستجابة لها والتعافي منها، بما في ذلك من خلال أطر قانونية قوية، واستراتيجيات شاملة وجامعة في حالات الأزمات القصيرة الأجل وما يتصل بها من إجراءات، وبناء المؤسسات على المدى الطويل.

16-77 ولدى القيام بما ورد أعلاه، سيساعد البرنامج الفرعي الدول الأعضاء على إحراز تقدم صوب تحقيق الأهداف 5 و 11 و 16 من أهداف التنمية المستدامة.

16-78 ومن المتوقع أن يسفر العمل المذكور أعلاه عما يلي:

(أ) تحسين التنسيق بين الجهات الفاعلة في مجال العدالة، على سبيل المثال، بين ضباط الشرطة ومحامي الدفاع وقضاة التحقيق من أجل التصدي للاحتجاز المفرط والتعسفي السابق للمحاكمة؛

(ب) تحسين وتيرة وجودة تطبيق بدائل السجن في القضايا المناسبة؛

(ج) تحسين إجراءات الملاحقة القضائية والمحاكمة في قضايا العنف ضد المرأة والفتاة؛

(د) تحسين الوقاية من العنف ضد الأطفال والتصدي له من خلال استراتيجيات وبرامج منع الجريمة والعدالة الجنائية؛

(هـ) زيادة إمكانية اللجوء إلى القضاء للقطاعات الضعيفة من السكان وزيادة ثقة الجمهور في نظام العدالة، بسبل منها توفير خدمات المعونة القضائية على نطاق البلد التي يمكن للجميع اللجوء إليها والمصممة خصيصا لضمان حقوق السكان وتلبية احتياجاتهم؛

(و) تعزيز دعم إعادة إدماج السجناء في المجتمع ومنع عودتهم إلى الإجرام، بمن فيهم السجناء من المتطرفين العنيفين؛

(ز) منع الإيذاء وإنشاء مجتمعات أكثر أمانا؛

(ح) تمكين النساء والفتيات في إطار برامج ونظم منع الجريمة والعدالة الجنائية؛

---

(12) يشير مصطلح "متطرف عنيف" ومصطلح" التطرف العنيف" إلى "التطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب" (انظر قراري الجمعية العامة 209/71 و 194/72).

(ط) استمرار عمل نظم العدالة الجنائية أثناء الأزمات الصحية وغيرها من الأزمات والمساواة في إمكانية الوصول إلى خدمات العدالة الجنائية، والحد من خطر انتهاكات حقوق المتضررين بشكل غير متناسب، وبصورة خاصة المحتجزون والسجناء وضحايا الجريمة؛

(ي) تعزيز استجابات الجهات الفاعلة في مجال العدالة الجنائية للآثار السلبية للأزمات الصحية وغيرها من الأزمات على نظم العدالة الجنائية وزيادة الاستجابة للأزمات المقبلة.

الأداء البرنامجي في عام 2021

أن تكون الدول الأعضاء في وضع أفضل لإدارة شؤون السجناء المتطرفين العنيفين بفعالية ومنع تغذية نزعة التطرف المفضي إلى العنف في السجون

16-79 حسّن البرنامج الفرعي نُهج الدول فيما يخص تصنيف المجرمين وفقا لاحتياجات الاحتجاز والعمل. وتمت تلبية الاحتياجات الفردية للمجرمين من خلال التعليم والتدريب المهني والتدريب على المهارات الحياتية وعلاج اضطرابات الصحة النفسية وتعاطي مواد الإدمان. وصمم البرنامج الفرعي أيضا أدوات لتقييم المخاطر والاحتياجات المحددة للسجناء المتطرفين العنيفين والمقاتلين الإرهابيين الأجانب المحتجزين من أجل توطيد إعادة تأهيلهم وإعادة إدماجهم.

16-80 وأدت هذه الجهود إلى التحول من إعمال الذاتية في تحديد عوامل الخطورة إلى اعتماد أساليب قائمة على الأدلة. وقد زادت المساءلة في إدارة السجون من خلال القضاء على الممارسات التمييزية ووضع تشريعات وأدوات وإجراءات مراعية للاعتبارات الجنسانية مع الاحترام الكامل لحقوق الإنسان. وساعد هذا النهج الدول الأعضاء في تحديد المخاطر والاحتياجات المتعلقة بالسجناء المتطرفين العنيفين، والتصدي لتغذية نزعة التطرف وتجنيد الإرهابيين، وتنفيذ استراتيجيات مصممة خصيصا ومراعية للاعتبارات الجنسانية من أجل مواجهة الروايات الإرهابية ومكافحتها داخل نظام السجون.

16-81 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل الثامن من الباب 16).

الشكل الثامن من الباب 16

قياس الأداء: عدد الدول الأعضاء التي تستخدم أدوات قائمة على الأدلة لإدارة شؤون السجناء المتطرفين العنيفين ومنع تغذية نزعة التطرف في السجون بدعم من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (العدد التراكمي)

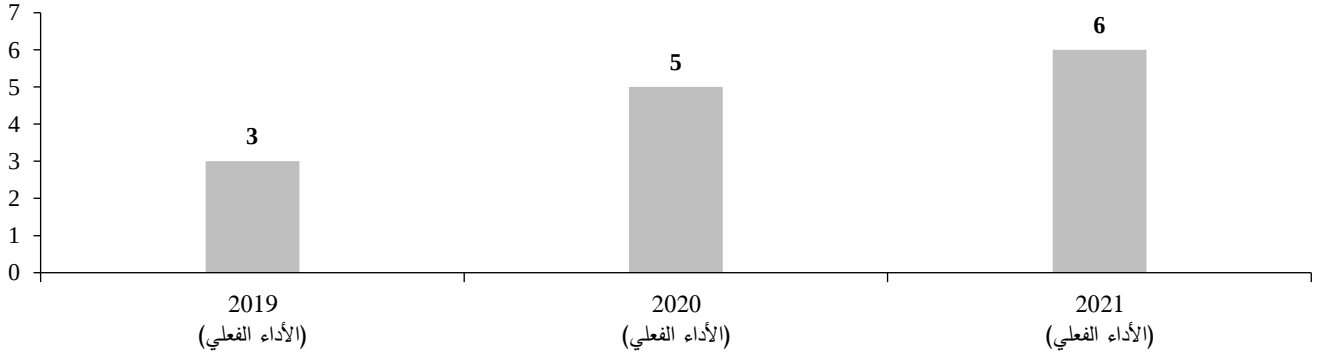

النتائج المقررة لعام 2023

النتيجة 1: اكتساب المجتمعات المحلية قدرة أكبر على مواجهة الجريمة والعنف

الأداء البرنامجي في عام 2021 والأداء المستهدف لعام 2023

16-82 أسهم عمل البرنامج الفرعي في قيام 10 دول بوضع استراتيجيات مراعية للاعتبارات الجنسانية لمنع الجريمة، وتبادل المعلومات عن الجريمة والإيذاء، وتعزيز الجهود المجتمعية الرامية إلى التصدي للعنف ضد المرأة، وإشراك الشباب المعرضين لخطر الإيذاء أو خطر التورط في الجريمة، بما في ذلك التطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب، واستخدام الرياضة لتوفير التدريب على المهارات وتعزيز القدرة على الصمود، وهو ما شكل أداء مستوفيا للهدف المقرر.

16-83 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداءُ المستهدف لعام 2023 ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل التاسع من الباب 16).

الشكل التاسع من الباب 16

مقياس الأداء: عدد الدول التي تضع وتنفذ سياسات وبرامج مراعية للاعتبارات الجنسانية في مجال منع الجريمة بدعم من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (العدد التراكمي)

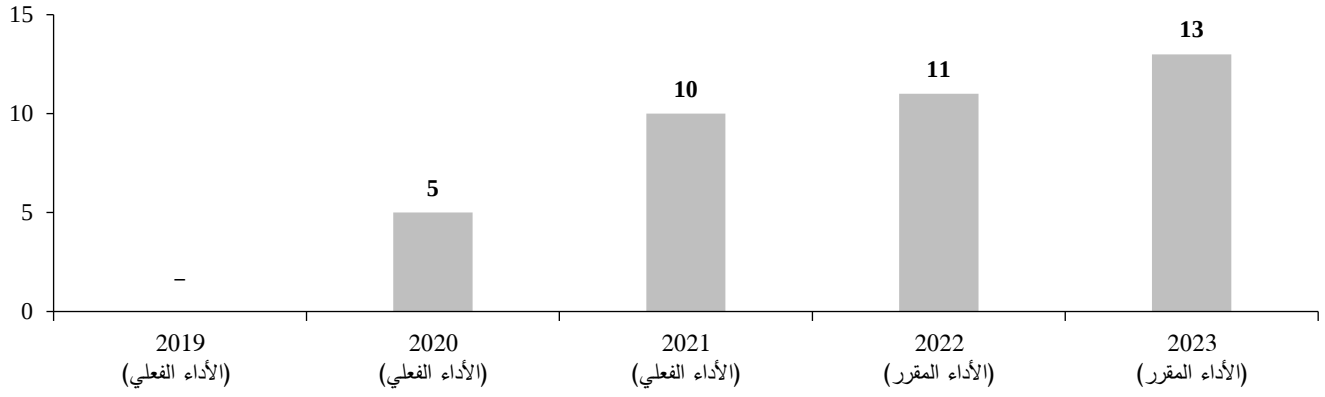

النتيجة 2: زيادة إمكانية وصول الأشخاص المحتكين بنظام العدالة الجنائية إلى الخدمات القضائية

الأداء البرنامجي في عام 2021 والأداء المستهدف لعام 2023

16-84 أسهم عمل البرنامج الفرعي في تنفيذ 20 دولة عضوا أنشطة لزيادة إمكانية اللجوء إلى القضاء للجميع على قدم المساواة، بما في ذلك تنفيذ الخفارة المجتمعية، وتعزيز قدرة الجهات الفاعلة في مجال العدالة على ضمان تقديم خدمات ذات نوعية عالية ومتخصصة في مجال المعونة القضائية، بما في ذلك لضحايا الجريمة والنساء والفتيات، وتحسين إمكانية الوصول إلى برامج العدالة التصالحية العادلة والفعالة، وهو ما شكل أداء مستوفيا للهدف المقرر.

16-85 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداءُ المستهدف لعام 2023 ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل العاشر من الباب 16).

الشكل العاشر من الباب 16

مقياس الأداء: عدد الدول الأعضاء التي نفذ فيها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة نشاطا واحدا أو أكثر من الأنشطة الرامية إلى زيادة إمكانية اللجوء إلى القضاء للجميع على قدم المساواة (العدد التراكمي)

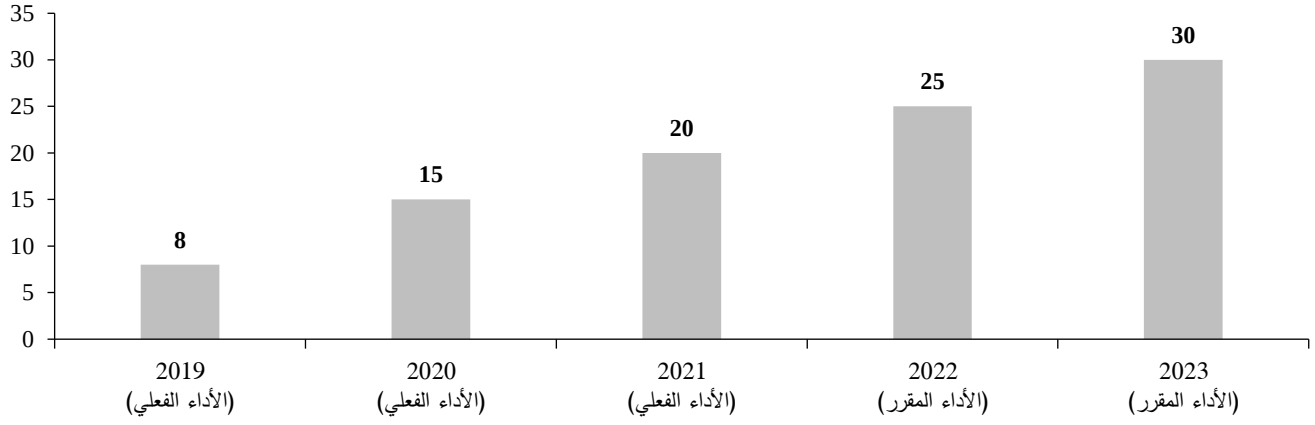

النتيجة 3: نظم العدالة الجنائية

الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2023

16-86 بالإضافة إلى معالجة العنف ضد المرأة ومعاملة النساء في السجون، عمّم البرنامج الفرعي مراعاة المنظور الجنساني في عمله الأوسع نطاقا بشأن منع الجريمة، والمعونة القضائية، وإصلاح الشرطة والسجون، والعدالة من أجل الأطفال، ولا سيما منذ اعتماد إعلان كيوتو بشأن النهوض بمنع الجريمة والعدالة الجنائية وسيادة القانون: نحو تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030، الذي أقرته الجمعية العامة في قرارها 181/76، والقرار 3/26 الصادر عن لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية بشأن تعميم مراعاة المنظور الجنساني في سياسات وبرامج منع الجريمة والعدالة الجنائية وفي الجهود الرامية إلى منع ومكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، والاستراتيجية المشتركة بين مكتب الأمم المتحدة في فيينا/المكتب المعني بالمخدِّرات والجريمة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (2018-2021).

الدروس المستفادة والتغيرات المقررة

16-87 الدرس المستفاد للبرنامج الفرعي هو أهمية المنظور الجنساني في دعم إصلاح منع الجريمة والعدالة الجنائية، على النحو الذي شددت عليه تقارير تقييم عديدة[13]. وفي سياق تطبيق الدرس، سيعكس البرنامج الفرعي شواغل وتجارب النساء والرجال والفتيات والفتيان طوال الدورة البرنامجية. وسيقدم الدعم للبلدان لمعالجة الحواجز الهيكلية، بما في ذلك القوانين والسياسات والممارسات التمييزية وتحيز العاملين في مجال العدالة الجنائية. ومن الأمثلة على المساعدة التقنية برامجُ منع الجريمة التي تدرس استراتيجيات الحد من المخاطر التي تعمم مراعاة المنظور الجنساني وتعزز المساواة فيما يتعلق بالمواقف والأدوار في نظام العدالة، ودعم السياسات العامة لتعزيز توظيف النساء والاحتفاظ بهن وترقيتهن في الشرطة، وبناء القدرات بشأن التدابير غير الاحتجازية المراعية للمنظور الجنساني، وتعزيز المعونة القضائية المراعية للمنظور الجنساني.

16-88 ويُعرض التقدم المتوقع صوب تحقيق الهدف ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل الحادي عشر من الباب 16).

(13) انظر UNODC, *Final Independent Project Evaluation of Support to Crime Prevention and Criminal Justice Reform* (Vienna, 2018) وتقارير التقييم المستقلة الأخرى لبرامج ومشاريع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في مجال العدالة، المتاحة على الرابط التالي: www.unodc.org/unodc/en/evaluation/reports_ topic_justice.html.

الشكل الحادي عشر من الباب 16

قياس الأداء: الدول الأعضاء التي تعمم مراعاة المنظور الجنساني في إصلاح منع الجريمة والعدالة الجنائية (من جميع البلدان المستفيدة من الدعم في إطار هذا البرنامج الفرعي)

(بالنسبة المئوية)

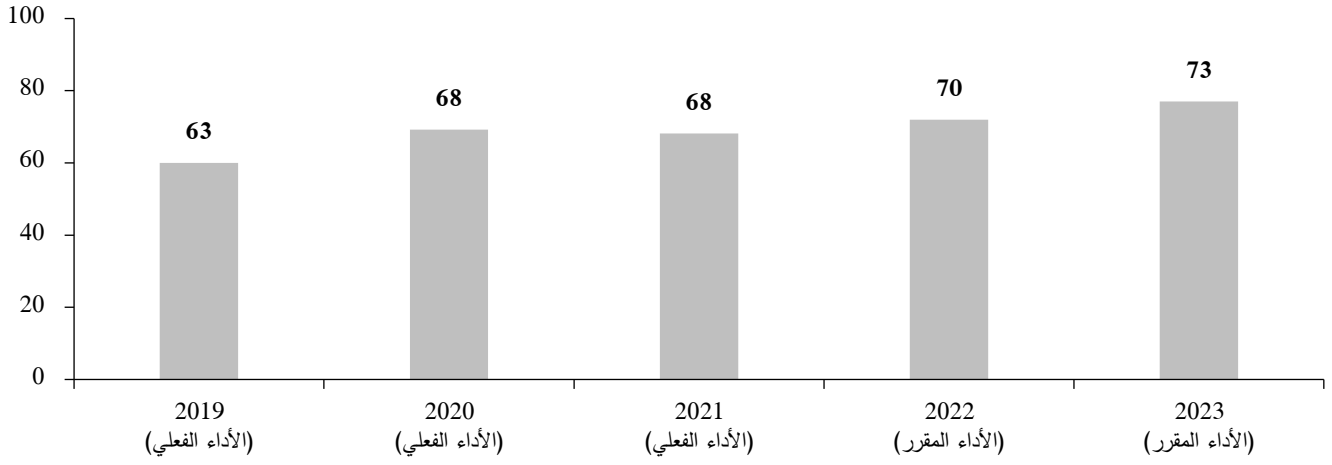

المنجزات المستهدفة

16-89 يعرض الجدول 16-15 جميع منجزات البرنامج الفرعي المستهدفة.

الجدول 16-15

البرنامج الفرعي 5: المنجزات المستهدفة للفترة 2021-2023، حسب الفئة والفئة الفرعية

الفئة والفئة الفرعية	*المقرر لعام 2021*	*الفعلي لعام 2021*	*المقرر لعام 2022*	*المقرر لعام 2023*
ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء				
وثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)	**1**	**5**	**1**	**1**
1 - تقارير لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية	1	1	1	1
2 - ورقات عمل لمؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية	–	4	–	–
تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات)	**1**	**3**	**1**	**1**
3 - اجتماعات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية	1	1	1	1
4 - اجتماعات مؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية	–	2	–	–
باء - توليد المعارف ونقلها				
مشاريع التعاون الميداني والتقني (عدد المشاريع)	**5**	**5**	**5**	**5**
5 - لدعم الدول الأعضاء في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية	5	5	5	5
الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمناسبات التدريبية (عدد الأيام)	**40**	**218**	**40**	**40**
6 - الدورات التدريبية والحلقات الدراسية وحلقات العمل بشأن منع الجريمة والعدالة الجنائية	40	218	40	40
المنشورات (عدد المنشورات)	**2**	**7**	**3**	**3**

الفئة والفئة الفرعية	المقرر لعام 2021	الفعلي لعام 2021	المقرر لعام 2022	المقرر لعام 2023
7 - المواد التوجيهية (مثل الكتيبات والأدوات والدراسات)	2	7	3	3
المواد التقنية (عدد المواد)	–	**81**	–	**20**
8 - وحدات التعلم الإلكتروني	–	81	–	20
جيم - المنجزات المستهدفة الفنية				
التشاور والمشورة والدعوة: تقديم المشورة الفنية والتقنية (عن بعد وبالحضور الشخصي) في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية إلى 18 دولة من الدول الأعضاء، والمنظمات والوكالات الأخرى ذات الصلة، والبرامج الوطنية والإقليمية؛ وتقديم المشورة بشأن أفضل ممارسات الإصلاح في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية.				

البرنامج الفرعي 6
الأبحاث وتحليل الاتجاهات والأدلة الجنائية

الهدف

16-90 الهدف الذي يسهم هذا البرنامج الفرعي في تحقيقه هو كفالة أن تمتلك الدول الأعضاء معارف معززة بشأن الاتجاهات المتعلقة بالمخدرات والجريمة من أجل صياغة سياسات فعالة تستند إلى العلم والأدلة وكفالة وصولها إلى البيانات والمعلومات والأدوات الجيدة النوعية المستندة إلى الأدلة الجنائية وكفالة استعانتها بها في جهودها لمكافحة المخدرات والجريمة والإرهاب.

الاستراتيجية

16-91 للمساهمة في تحقيق هذا الهدف، سيقوم البرنامج الفرعي بما يلي:

(أ) تقديم إحصاءات وتحليلات دقيقة وحسنة التوقيت لمشاكل المخدرات والجريمة في العالم، مع إيلاء اهتمام خاص لمظاهر محدَّدة للجريمة وأبعادها عبر الوطنية من خلال إعداد تقارير عالمية ومواضيعية وإنشاء منصة رصد إلكترونية وبوابة لتبادل البيانات؛

(ب) استقاء أدلة موضوعية وعالية الجودة من خلال تعزيز القدرات البحثية في الميدان والإشراف التقني في المقر، وكذلك بالتنسيق مع مركزي الامتياز في المكسيك وجمهورية كوريا؛

(ج) تقديم الدعم للبلدان من خلال حلقات العمل، والدورات التدريبية، وتوفير المبادئ التوجيهية وغير ذلك من جهود بناء القدرات، في مجال جمع البيانات المتعلقة بالمخدرات والجريمة والإبلاغ عنها، حسب الاقتضاء، بغرض رصد التقدم المحرز في تحقيق أهداف وغايات معينة من أهداف وغايات التنمية المستدامة، ولا سيما الهدفان 3 و 16، من حيث صلتها بتعاطي المخدرات والاتجار بها والتدفقات المالية غير المشروعة والعدالة والجريمة والعنف المتصل بالجريمة؛

(د) بناء قدرات مكاتب الإحصاء الوطنية وغيرها من المؤسسات الوطنية ذات الصلة، بناء على طلبها، في مجال إنتاج ونشر وتحليل البيانات والإحصاءات المتعلقة بالمخدرات والجريمة، ومساعدة الدول الأعضاء، بناء على طلبها، على تحديد الاتجاهات والمسائل والأولويات المستجدة في مجال المخدرات والجريمة والفساد؛

(هـ) تقديم المساعدة التقنية ومشورة الخبراء إلى مختبرات تحليل العقاقير والمؤسسات المعنية بالأدلة الجنائية والدول الأعضاء في مجال وضع معايير الأدلة الجنائية، ونظم الإنذار المبكر، وتبادل البيانات والخدمات الجيدة النوعية القائمة على الأدلة الجنائية لأغراض وضع السياسات واتخاذ القرارات؛

(و) وضع وتعميم مبادئ توجيهية لأفضل الممارسات في مجال الأدلة الجنائية وكذلك منشورات علمية تقنية في مجال المخدرات والجريمة؛

(ز) تقديم الدعم العلمي إلى هيئات المعاهدات الثلاث بموجب الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالمخدرات، وهذه الهيئات هي لجنة المخدرات، والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، ومنظمة الصحة العالمية؛

(ح) تقديم البيانات والتحليلات من أجل تحفيز التغيير التحويلي، على النحو الذي وافقت عليه الدول الأعضاء، وإنتاج المعارف والأدوات المتعلقة بالمخدرات والجريمة التي تستند إلى المنجزات المستهدفة القائمة والتي يتم تكييفها لدعم تدابير الاستجابة الوطنية والمتعددة الأطراف لغرض التعافي من جائحة كوفيد-19، ويشمل ذلك استخدام طرائق جديدة لتقديم خدماته العلمية وتلك المتصلة بالأدلة الجنائية.

16-92 ومن المتوقع أن يسفر العمل المذكور أعلاه عما يلي:

(أ) تعزيز معارف الدول الأعضاء والمجتمع الدولي والجهات المعنية الأخرى بشأن صياغة تدابير استجابة استراتيجية للمسائل القائمة والمستجدة المتعلقة بالمخدرات والجريمة؛

(ب) زيادة قدرة الدول الأعضاء على إنتاج وتحليل البيانات الإحصائية عن الاتجاهات، بما فيها الاتجاهات المتعلقة بمسائل محدَّدة ومستجدة من مسائل المخدرات والجريمة؛

(ج) تحسين القدرات العلمية لمقدمي خدمات الأدلة الجنائية وقدراتهم في مجال الأدلة الجنائية من أجل الوفاء بمعايير الأداء المقبولة دوليا من خلال ضمان الجودة والدعم التقني؛

(د) تعزيز القدرات العلمية والقدرات في مجال الأدلة الجنائية بالنسبة للعاملين في مجال إنفاذ القانون والمختبرات الوطنية لتحليل العقاقير ومختبرات علم السموم.

الأداء البرنامجي في عام 2021

يتلقى العاملون في مجال الأدلة الجنائية والعاملون في الخطوط الأمامية في مجال إنفاذ القانون وفي الجمارك تدريبا على المناولة الآمنة للمؤثرات الأفيونية الاصطناعية وتحديد المخدرات والمواد الكيميائية المستخدمة في صنعها غير المشروع

16-93 يقدم البرنامج الفرعي الدعمَ للدول الأعضاء، بناء على طلبها، بغرض تحسين القدرة الوطنية في مجال الأدلة الجنائية للوفاء بالمعايير المقبولة دوليا، ويشجع على استخدام البيانات العلمية وبيانات الأدلة الجنائية في العمليات الاستراتيجية وعمليات وضع السياسات واتخاذ القرارات. وقد اقتضت القيود المتصلة بالجائحة استحداث أساليب مبتكرة لتقديم الخدمات المختبرية والعلمية لموظفي إنفاذ القانون والعاملين في مجال الأدلة الجنائية في الدول الأعضاء. ولضمان استمرار هذه الخدمات، أنشأ البرنامج الفرعي استوديو للتسجيل داخل مختبر الأمم المتحدة للمخدرات وكيّف مناهجه المخصصة للتدريب بالحضور الشخصي لتتلاءم مع بيئة تدريب افتراضية.

16-94 وفي عام 2021، قدم البرنامج الفرعي دورات تدريبية بالحضور الشخصي والافتراضي لموظفي إنفاذ القانون وموظفي الجمارك والعاملين في مجال الأدلة الجنائية من 20 بلدا بشأن استخدام ما يوفره المكتب المعني بالمخدرات والجريمة من مجموعات أدوات تحليل المخدرات والسلائف وأجهزة قياس الطيف المحمولة باليد لأغراض التحديد الميداني للمخدرات والسلائف الكيميائية، والمناولة الآمنة للمؤثرات الأفيونية الاصطناعية، واستخدام معدات الحماية الشخصية وإزالتها بطريقة صحيحة. وعلاوة على ذلك، تم تطوير مجموعات أدوات متخصصة تحتوي على جميع العناصر الأساسية لمعدات الحماية الشخصية وتم دمجها في الدورات التدريبية المقدمة.

16-95 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق هذا الهدف في مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل الثاني عشر من الباب 16).

الشكل الثاني عشر من الباب 16

مقياس الأداء: عدد البلدان والأفراد الذين يتلقون دورات تدريبية بالحضور الشخصي أو الافتراضي في مجال الأدلة الجنائية (سنويا)

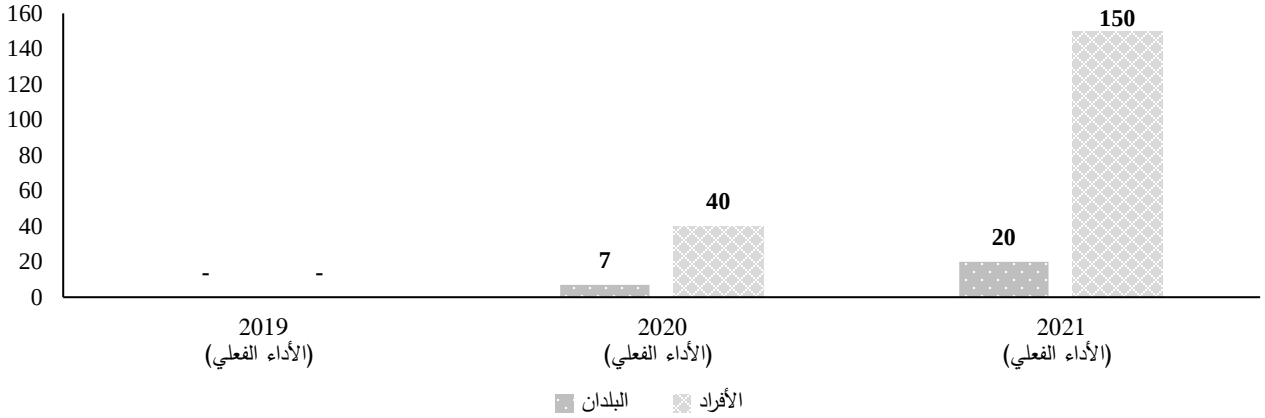

النتائج المقررة لعام 2023

النتيجة 1: تتصدى البلدان بمزيد من الفعالية للتهديد الذي تشكله المخدرات الاصطناعية

الأداء البرنامجي في عام 2021 والأداء المستهدف لعام 2023

16-96 أسهم عمل البرنامج الفرعي في تعزيز تدابير تصدي 140 بلدا إضافيا للمخدرات الاصطناعية باستخدام مجموعة أدوات الأمم المتحدة المتعلقة بالمخدرات الاصطناعية، وهو ما يفوق الهدف المقرر المتمثل في تحقيق زيادة بمقدار 30 بلدا. وتم تجاوز هذا الهدف من خلال بدء العمل بموقع شبكي مخصص لمجموعة الأدوات، وإنشاء وحدات تدريبية جديدة، وسلسلة من أنشطة التوعية على الصعيد القطري.

16-97 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداءُ المستهدف لعام 2023 في مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل الثالث عشر من الباب 16).

الشكل الثالث عشر من الباب 16

مقياس الأداء: نمو عدد البلدان التي تعزز ما تتخذه من تدابير للتصدي للمخدرات الاصطناعية (سنويا)

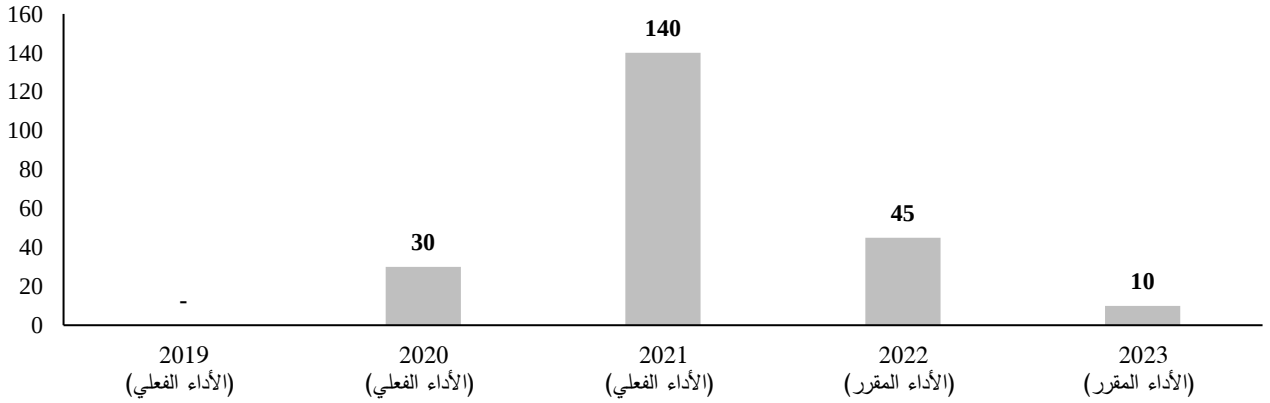

النتيجة 2: تحسين توقيت تدابير تصدي الدول الأعضاء للاتجاهات والمسائل المستجدة المتعلقة بالمخدرات من خلال منصة رصد موسَّعة

الأداء البرنامجي في عام 2021 والأداء المستهدف لعام 2023

16-98 أسهم عمل البرنامج الفرعي في تقديم إحصاءات وتحليلات دقيقة وحسنة التوقيت لمشاكل المخدرات والجريمة في العالم، وفي وضع تدابير سريعة للتصدي تقوم على تحسين الكشف عن اتجاهات الاتجار بالمخدرات وما يطرحه من تهديدات وعلى تحسين معالجة هذه الاتجاهات والتهديدات وتمثيلها بيانيا في 68 كيانا يستخدم منصة الرصد الإلكترونية، وهو ما تجاوز الهدف البالغ 45 كيانا.

16-99 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداءُ المستهدف لعام 2023 في مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل الرابع عشر من الباب 16).

الشكل الرابع عشر من الباب 16

مقياس الأداء: عدد الكيانات التي تستخدم منصة الرصد للحصول على معلومات عن المخدرات في الوقت المناسب (العدد التراكمي)

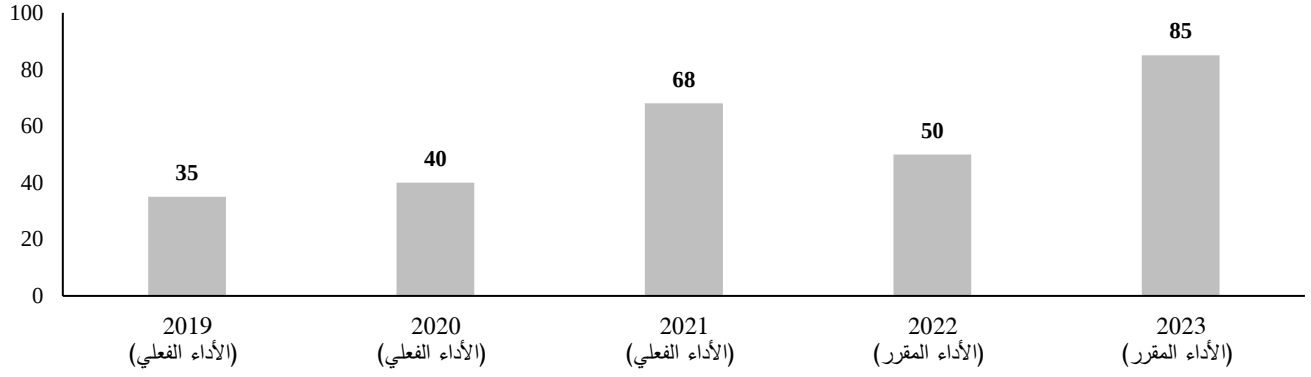

النتيجة 3: توفير المعلومات والأدلة في الوقت المناسب لمنع ومكافحة تهريب المهاجرين والجرائم ذات الصلة، ولحماية حقوق الأشخاص المهرَّبين

الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2023

16-100 أنشأ البرنامج الفرعي المرصدَ المعني بتهريب المهاجرين في عام 2019 بهدف تقييم خصائص تهريب المهاجرين ودوافعه وآثاره في سياقات متغيرة بسرعة. ويجمع المرصد بيانات عن تهريب المهاجرين من خلال البحوث الميدانية في عدد متزايد من الدول الأعضاء ويكمّلها بدراسات استقصائية محددة الهدف تركز على الأشخاص المتنقلين ومهربي المهاجرين في بلدان المنشأ والعبور. ويقدم المرصد أدلة مستجدة عن أساليب عمل مهربي المهاجرين، ومسالك التهريب، والجوانب المالية، والانتهاكات التي تحدث في سياق تهريب المهاجرين، وذلك ما يعزز المعارف بشأن هذه الجريمة لأغراض صياغة السياسات القائمة على الأدلة.

الدروس المستفادة والتغيرات المقررة

16-101 تمثَّل الدرس المستفاد بالنسبة للبرنامج الفرعي في أن الأدلة والبيانات التجريبية التي جُمعت، إذا ما جرى تحليلها باستخدام الخبرة التقنية الداخلية، يمكن أن تدعم الدول الأعضاء في توجيه ما تتخذه من تدابير مكافحة تهريب المهاجرين وحماية حقوق المهاجرين المهرَّبين، على النحو المبين في بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو المكمِّل لاتفاقية

الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية. وفي سياق تطبيق هذا الدرس، سيُنفذ البرنامج الفرعي بحوثا نوعية وكمية ويجمع البيانات في عدد متزايد من البلدان، وسيجعل البيانات ونتائج البحوث متاحة في الوقت المناسب على منصة إلكترونية يسهل الوصول إليها واستعمالها.

16-102 ويُعرض التقدم المتوقع صوب تحقيق هذا الهدف في مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل الخامس عشر من الباب 16).

الشكل الخامس عشر من الباب 16

مقياس الأداء: عدد البلدان المشمولة بخدمات المرصد المعني بتهريب المهاجرين التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وعدد زيارات المنصة الإلكترونية

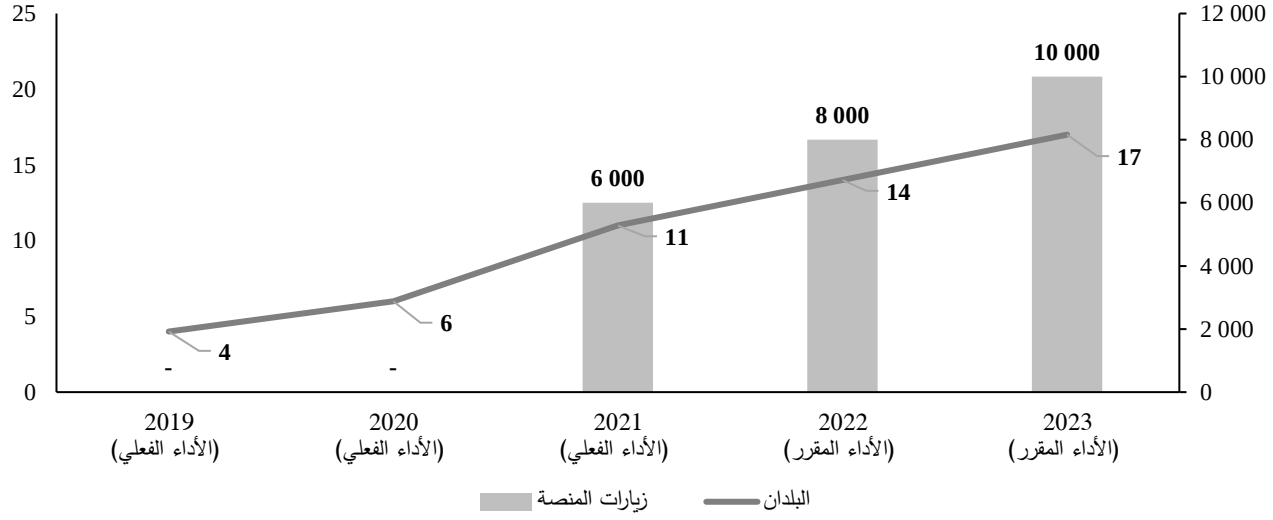

المنجزات المستهدفة

16-103 يعرض الجدول 16-16 جميع منجزات البرنامج الفرعي المستهدفة.

الجدول 16-16

البرنامج الفرعي 6: المنجزات المستهدفة للفترة 2021-2023، حسب الفئة والفئة الفرعية

الفئة والفئة الفرعية	*المقرر لعام 2021*	*الفعلي لعام 2021*	*المقرر لعام 2022*	*المقرر لعام 2023*
ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء				
وثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)	**2**	**2**	**2**	**2**
1 - التقرير المقدم إلى لجنة المخدرات بشأن تعاطي المخدرات في العالم	1	1	1	1
2 - التقرير المقدم إلى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية بشأن اتجاهات الجريمة في العالم	1	1	1	1
تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات)	**2**	**2**	**2**	**2**
3 - اجتماعات لجنة المخدرات بشأن تعاطي المخدرات في العالم	1	1	1	1
4 - اجتماعات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية بشأن اتجاهات الجريمة في العالم	1	1	1	1
باء - توليد المعارف ونقلها				
الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمناسبات التدريبية (عدد الأيام)	**10**	**10**	**10**	**10**

الفئة والفئة الفرعية	المقرر لعام 2021	الفعلي لعام 2021	المقرر لعام 2022	المقرر لعام 2023
5 - حلقات العمل/الدورات التدريبية بشأن مراقبة المخدرات ومنع الجريمة والأدلة الجنائية	10	10	10	10
المنشورات (عدد المنشورات)	**10**	**10**	**10**	**10**
6 - المنشورات البحثية المتعلقة بمراقبة المخدرات ومنع الجريمة	5	5	5	5
7 - منشورات الأدلة الجنائية المتعلقة بمراقبة المخدرات ومنع الجريمة	4	4	4	4
8 - المجلات المعنية بالمخدرات والجريمة والمجتمع	1	1	1	1
المواد التقنية (عدد المواد)	**14**	**15**	**14**	**14**
9 - بشأن رصد محاصيل المخدرات غير المشروعة	5	5	5	5
10 - بشأن مراقبة المخدرات ومنع الجريمة	9	9	9	9
11 - وحدات التعلم الإلكتروني	–	1	–	–

جيم - المنجزات المستهدفة الفنية

التشاور والمشورة والدعوة: التشاور والمشورة والدعوة، لفائدة الحكومات والمنظمات والمؤسسات والمختبرات الدولية والإقليمية والوطنية بشأن إحصاءات المخدرات والجريمة (35 مناسبةً سنويا، بما في ذلك الإحاطات وحلقات العمل ومناسبات نشر المعلومات) وبشأن الأدلة الجنائية.

قواعد البيانات والمواد الفنية الرقمية: الإحصاءات الدولية المتعلقة بالجريمة، استنادا إلى الردود الواردة على الدراسة الاستقصائية السنوية لاتجاهات الجريمة؛ والإحصاءات الدولية المتعلقة بالمخدرات غير المشروعة؛ وقاعدة البيانات المتاحة على شبكة الإنترنت لفرادى المضبوطات من المخدرات (000 40 زيارة)؛ ونظام الإنذار المبكر بشأن المؤثرات النفسانية الجديدة (000 3 جلسة في الشهر، و 30 مقطعا/تنبيها إخباريا في السنة)؛ ومجموعة أدوات الأمم المتحدة المتعلقة بالمخدرات الاصطناعية؛ والمرصد المعني بتهريب المهاجرين التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

البرنامج الفرعي 7
دعم السياسات

الهدف

16-104 الهدف الذي يسهم هذا البرنامج الفرعي في تحقيقه هو الدفع قدماً بالإصلاح المؤسسي وتعزيز تدابير الاستجابة السياساتية والتنفيذية التي تتخذها الدول الأعضاء في مجال مكافحة المخدرات ومنع الجريمة وتحقيق العدالة الجنائية.

الاستراتيجية

16-105 للمساهمة في تحقيق هذا الهدف، سيقوم البرنامج الفرعي بما يلي:

(أ) تقديم المساعدة إلى المقر والمكاتب الميدانية في مجال دعم الإصلاحات المؤسسية وضمان اتساق السياسات من خلال تعزيز الحوار بشأن السياسات وتحسين التنسيق بين الشُعب؛

(ب) زيادة إضفاء الطابع المؤسسي على ثقافة الإدارة القائمة على النتائج على نطاق المكتب المعني بالمخدرات والجريمة من خلال تقديم المشورة التقنية والإشراف الجيد النوعية بُغية زيادة تعزيز الشفافية والمساءلة في التدخلات التي يقوم بها المكتب؛

(ج) إجراء تحليل للسياسات والتنسيق مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى بشأن المسائل المستجدة والجامعة فيما يتصل بالمخدرات والجريمة والفساد والإرهاب، ولا سيما تعزيز أهداف التنمية المستدامة وتمكين الشباب؛

(د) تعزيز المشاركة الاستراتيجية للجهات المعنية غير الحكومية في مساعدة الدول الأعضاء على منع ومكافحة الفساد والجريمة والإرهاب والاستخدام غير المشروع للمخدرات على النحو المحدد في المعاهدات ذات الصلة ودعما لأهداف التنمية المستدامة؛

(هـ) إجراء حوارات مع الحكومات المانحة والدول الأعضاء والمنظمات الدولية وكيانات القطاع الخاص لتعبئة الموارد والاضطلاع بأنشطة محدَّدة الأهداف في مجال الدعوة والاتصال باستخدام وسائل الإعلام التقليدية والرقمية في مجالات جوهرية مثل مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والاتجار بالمخدرات والفساد، في سبيل مساعدة الدول الأعضاء على إحراز تقدم نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة، بما فيها الهدفان 16 و 17.

16-106 ومن المتوقع أن يسفر العمل المذكور أعلاه عما يلي:

(أ) زيادة وعي الدول الأعضاء وقدرتها على معالجة المسائل المترابطة المتعلقة بالمخدرات والجريمة والفساد والإرهاب على الصعد العالمي والإقليمي والوطني والمحلي، وضمان أن تنعكس هذه المسائل في إطار الجهود الإنمائية الوطنية الأوسع نطاقا؛

(ب) تعزيز التعاون بين المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية والقطاع الخاص والدول الأعضاء في تنفيذ الاتفاقيات وصكوك السياسات ذات الصلة؛

(ج) تعزيز وحماية الفضاء المدني والمشاركة الهادفة للمجتمع المدني في المسائل المتعلقة بالمخدرات والجريمة والفساد، وفقا لمذكرة الأمم المتحدة التوجيهية بشأن حماية حيز المجتمع المدني وتعزيزه[14]؛

(د) زيادة الوعي العام بالمسائل المتعلقة بالمخدرات والجريمة والفساد والإرهاب.

الأداء البرنامجي في عام 2021

تتلقى الدول الأعضاء دعما متكاملا لمنع التحديات المتعلقة بالمخدرات والجريمة ورصدها والتصدي لها

16-107 في عام 2019، طلبت الدول الأعضاء الدخول في حوار مع المدير التنفيذي للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة من أجل وضع استراتيجية منقحة أطول أجلاً للمكتب، بما في ذلك مقره وشبكة ميدانية معززة ومستدامة[15]. وأسهم عمل البرنامج الفرعي في وضع استراتيجية مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة للفترة 2021-2025، التي بدأ العمل بها في أوائل عام 2021 وتحدد مساهمة المكتب في ركائز الأمم المتحدة المتمثلة في السلام والأمن والتنمية وحقوق الإنسان، ودوره الثلاثي المحاور الذي يشمل جهود وضع المعايير والبحوث والمساعدة التقنية في خمسة مجالات مواضيعية وهي المخدرات، والجريمة المنظمة عبر الوطنية، والفساد، والإرهاب، ونُظم الجريمة والعدالة الجنائية.

16-108 وتوفر الاستراتيجية الجديدة إطارا شاملا لمساعدة الدول الأعضاء على مواجهة تحديات المخدرات والجريمة، وتعزيز الحوكمة الرشيدة، وبناء مجتمعات شاملة ومنصفة وقادرة على الصمود. وتستند إلى نهج محوره الإنسان لتحسين حياة الفئات الأشد ضعفا على نحو مستدام وتعميم مراعاة حقوق الإنسان، والمساواة بين الجنسين، وتمكين المرأة، وحماية الأطفال وتمكين الشباب، وتوفر مزيدا من التكامل والتنسيق المنهجيين بين المجالات المواضيعية، وكذلك مزيدا من التعاون الشامل لعدة قطاعات وعبر الحدود من أجل زيادة الكفاءة والابتكارات والشراكات.

---

(14) انظر: https://www.ohchr.org/Documents/Issues/CivicSpace/UN_Guidance_Note.pdf.

(15) انظر الفقرة 29 من القرار 4/28 للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية والفقرة 32 من قرار لجنة المخدرات 9/62.

16-109 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق هذا الهدف في مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الجدول 16-17).

الجدول 16-17

مقياس الأداء

2019 (الأداء الفعلي)	*2020 (الأداء الفعلي)*	*2021 (الأداء الفعلي)*
طلب الدول الأعضاء إجراء حوار من أجل وضع استراتيجية منقحة أطول أجلا	مشاركة الدول الأعضاء في مشاورات مع المكتب المعني بالمخدرات والجريمة من أجل وضع استراتيجية	إقرار الدول الأعضاء استراتيجية المكتب للفترة 2021-2025 تلقى الدول الأعضاء بانتظام معلومات مستكملة بشأن تنفيذ استراتيجية المكتب للفترة 2021-2025، بسبل منها الإطار الجديد للرصد والإبلاغ

النتائج المقررة لعام 2023

النتيجة 1: إدارة السلامة الحضرية – اعتماد الحكومات المحلية لسياسات متكاملة وشاملة لتعزيز أمان المناطق الحضرية

الأداء البرنامجي في عام 2021 والأداء المستهدف لعام 2023

16-110 أسهم عمل البرنامج الفرعي في اعتماد ثلاث مدن نُهجا متكاملة وشاملة لتعزيز إدارة السلامة الحضرية، وهو ما لم يحقق الهدف المقرر المتمثل في ست مدن. ولم يتحقق الهدف بسبب تدابير الإغلاق الشامل التي أثرت على قدرة أفرقة الأبحاث على جمع البيانات من المجتمعات المحلية المعنية. ومع ذلك، مكن جمع البيانات عن بُعد من إجراء تقييمات نموذجية لإدارة السلامة الحضرية في أربع مدن. ومن خلال التنسيق بين واضعي السياسات والمجتمعات المحلية، أُصدرت تقارير ووُضعت خطط عمل تتوافق مع الاحتياجات المحددة في ثلاث من المدن المشمولة بالتقييم.

16-111 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداءُ المستهدف لعام 2023 في مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل السادس عشر من الباب 16).

الشكل السادس عشر من الباب 16

مقياس الأداء: عدد المدن التي تعتمد نُهجا متكاملة وشاملة لتعزيز إدارة السلامة الحضرية (العدد التراكمي)

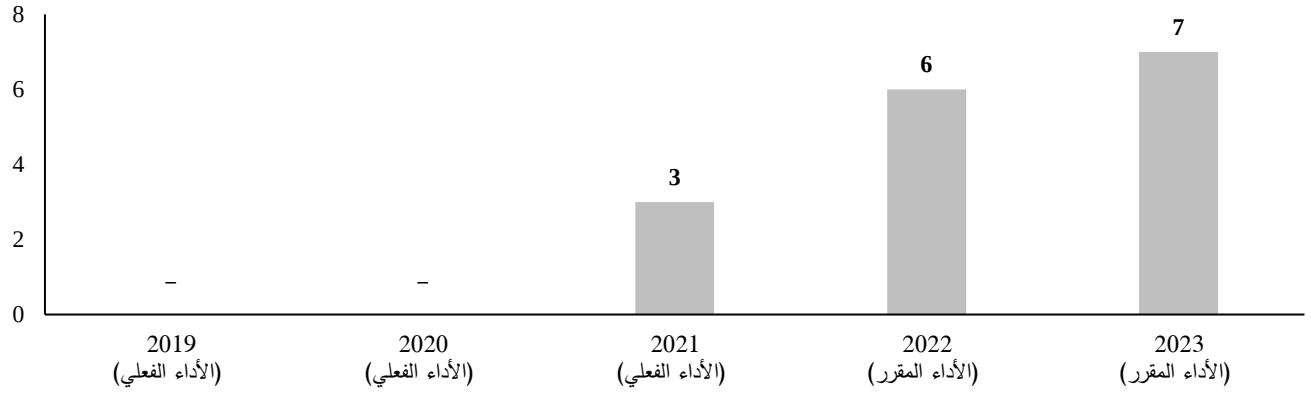

النتيجة 2: زيادة مشاركة أصحاب المصلحة في تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

الأداء البرنامجي في عام 2021 والأداء المستهدف لعام 2023

16-112 أسهم عمل البرنامج الفرعي في تطوع خمسة بلدان إضافية لاستضافة حوارات بين أصحاب المصلحة غير الحكوميين والسلطات الوطنية بشأن الجريمة المنظمة، مما رفع العدد الإجمالي للبلدان المتطوعة إلى سبعة بلدان، وهو ما يتجاوز الهدف المقرر وهو أربعة بلدان.

16-113 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداءُ المستهدف لعام 2023 في مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل السابع عشر من الباب 16).

الشكل السابع عشر من الباب 16

مقياس الأداء: عدد البلدان التي تتطوع لاستضافة حوارات بين أصحاب المصلحة غير الحكوميين والسلطات الوطنية بشأن الجريمة المنظمة (العدد التراكمي)

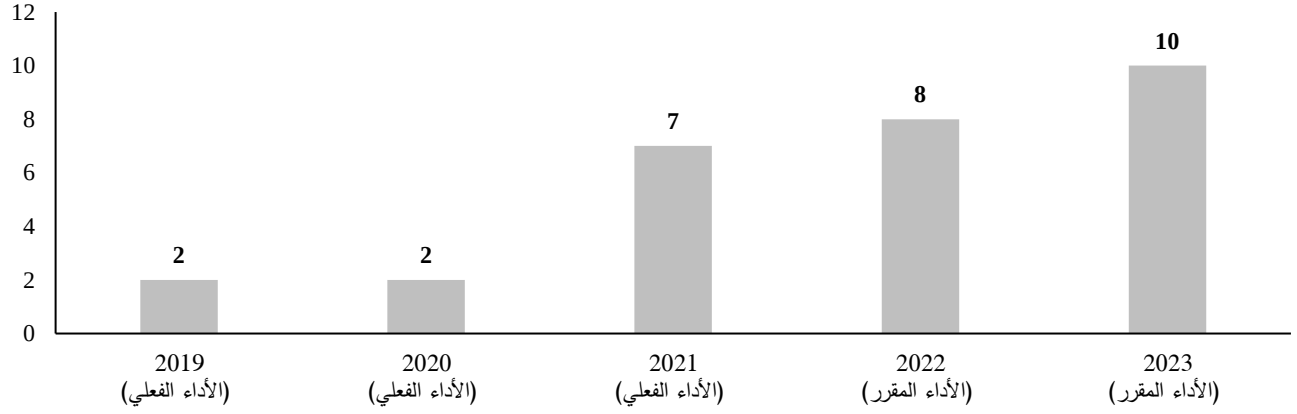

النتيجة 3: تحسين الوعي العام بالمسائل المتعلقة بالمخدرات والجريمة والفساد والإرهاب

الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2023

16-114 من أجل التواصل مع مستخدمي وسائط التواصل الاجتماعي على الصعيد العالمي المتزايد عددهم باستمرار، وبالتعاون مع الشركاء من الدول الأعضاء، وضع البرنامج الفرعي منتجات جديدة، مثل سلسلة "UNODC explains"، التي تم تدريب الخبراء على استخدامها من أجل تسجيل مقاطع لأنفسهم باستخدام هواتفهم النقالة. وعلاوة على ذلك، أنتج البرنامج الفرعي ونشر محتوى تفاعليا على مختلف قنوات التواصل الاجتماعي، بما في ذلك استبيانات تفاعلية واستطلاعات رأي على تويتر، مما أسفر عن زيادة المشاركة.

الدروس المستفادة والتغيرات المقررة

16-115 كان الدرس المستفاد بالنسبة للبرنامج الفرعي هو أن تسخير التكنولوجيا والابتكار يتيح للمكتب تحسين استهداف جمهوره وتوسيع نطاق تأثير رسائله إلى أقصى حد. وفي سياق تطبيق هذا الدرس، سيستكشف البرنامج الفرعي قنوات جديدة للاتصالات الرقمية، وسيركز على استحداث منتجات أكثر جاذبية، مثل أشرطة الرسوم المتحركة، وسيزيد من تركيزه على تعدد اللغات. ومن المتوقع أن يسهم هذا النهج في زيادة إبراز المسائل التي تدخل في نطاق ولاية المكتب وزيادة الوعي العالمي بأثر عمل الأمم المتحدة على حياة الناس.

16-116 ويُعرض التقدم المتوقع صوب تحقيق هذا الهدف في مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل الثامن عشر من الباب 16).

الشكل الثامن عشر من الباب 16

مقياس الأداء: عدد المتابعين على حسابات المكتب المعني بالمخدرات والجريمة في وسائل التواصل الاجتماعي (سنويا)

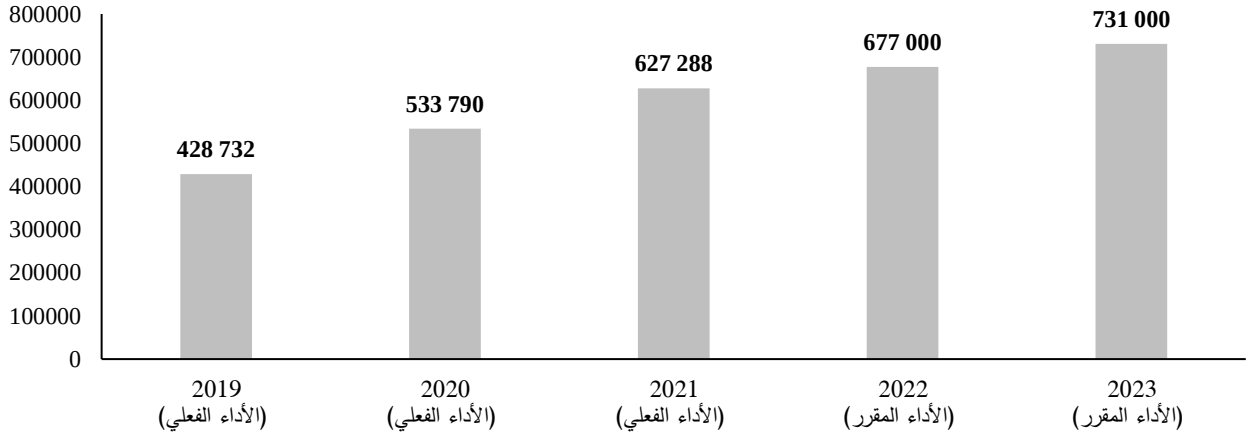

المنجزات المستهدفة

16-117 يعرض الجدول 16-18 جميع منجزات البرنامج الفرعي المستهدفة.

الجدول 16-18

البرنامج الفرعي 7: المنجزات المستهدفة للفترة 2021-2023، حسب الفئة والفئة الفرعية

الفئة والفئة الفرعية	*المقرر لعام 2021*	*الفعلي لعام 2021*	*المقرر لعام 2022*	*المقرر لعام 2023*
باء - توليد المعارف ونقلها				
مشاريع التعاون الميداني والتقني (عدد المشاريع)	**4**	**7**	**4**	**7**
1 - بشأن الدعوة والاتصالات على الصعيد العالمي	1	1	1	1
2 - بشأن الشراكات مع المجتمع المدني	1	4	1	4
3 - بشأن إدارة السلامة الحضرية وتمكين الشباب	1	1	1	1
4 - بشأن صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للتبرعات لضحايا الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال	1	1	1	1
الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمناسبات التدريبية (عدد الأيام)	**33**	**52**	**35**	**28**
5 - مناسبات تدريبية وحلقات عمل وندوات بشأن المشاركة الفعالة لمنظمات المجتمع المدني في المسائل الواقعة ضمن نطاق الولاية المنوطة بمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، بما في ذلك مكافحة المخدرات والجريمة والفساد	18	32	30	20
6 - مناسبات تدريبية بشأن تعميم مراعاة أهداف التنمية المستدامة	5	8	–	–
7 - مناسبات تدريبية بشأن الإدارة القائمة على النتائج وحلقات عمل للتخطيط الاستراتيجي	10	12	5	8
المنشورات (عدد المنشورات)	**2**	**2**	**2**	**2**
8 - بشأن المشاركة الفعالة لمنظمات المجتمع المدني في المسائل الواقعة ضمن نطاق الولاية المنوطة بمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، بما في ذلك مكافحة المخدرات والجريمة والفساد	1	1	1	1

الفئة والفئة الفرعية	المقرر الفعلي لعام 2021	المقرر لعام 2021	المقرر لعام 2022	المقرر لعام 2023
9 - بشأن الإدارة القائمة على النتائج وتعميم مراعاة خطة عام 2030	1	1	1	1
دال - المنجزات المستهدفة في مجال الاتصال				
برامج التوعية والمناسبات الخاصة والمواد الإعلامية: تنظيم حملات على الصعيد العالمي للاحتفال باليوم الدولي لمكافحة تعاطي المخدرات والاتجار غير المشروع بها، واليوم العالمي لمكافحة الاتجار بالأشخاص، واليوم الدولي لمكافحة الفساد؛ وإعداد مواد ترويجية عن المجالات المشمولة بولاية المكتب المعني بالمخدرات والجريمة، بما في ذلك عن لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية؛ وتنظيم مبادرات جمع الأموال وإقامة شراكات استراتيجية مع المؤسسات المالية الدولية والمنظمات الدولية والقطاع الخاص دعما لصندوق الأمم المتحدة الاستئماني للتبرعات لضحايا الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال.				
العلاقات الخارجية والعلاقات مع وسائط الإعلام: النشرات الصحفية والمناسبات.				
المنصات الرقمية والمحتوى المتعدد الوسائط: الموقع الشبكي للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة وحساباته على وسائل التواصل الاجتماعي؛ ومجموعات مواد وسائل التواصل الاجتماعي، بما في ذلك المحتوى السمعي البصري والنصي.				

البرنامج الفرعي 8
التعاون التقني والدعم الميداني

الهدف

16-118 الهدف الذي يسهم هذا البرنامج الفرعي في تحقيقه هو تعزيز البرامج المملوكة للدول الأعضاء لمكافحة المخدرات والجريمة والإرهاب.

الاستراتيجية

16-119 للمساهمة في تحقيق هذا الهدف، سيقوم البرنامج الفرعي بما يلي:

(أ) إسداء المشورة في مجال السياسات والتوجيه الاستراتيجي والتنسيق لجميع المكاتب الميدانية التابعة لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة من أجل وضع وتنفيذ برامج تشغيلية متكاملة وضمان تنفيذها بالكامل، ولا سيما من خلال أوجه التآزر مع مجالات العمل الأخرى في المكتب المعني بالمخدرات والجريمة؛

(ب) كفالة المساءلة التشغيلية والكفاءة البرنامجية، بسُبل منها المشاركة في وضع استراتيجيات عملية لتسيير الأعمال ومكاتب الدعم الإداري المشتركة، ورصد المخاطر، وكفالة إدراج الإدارة القائمة على النتائج في التخطيط والرصد والإبلاغ لجميع الكيانات الميدانية التابعة للمكتب؛

(ج) إسداء المشورة الفنية والتقنية والسياساتية من خلال مكاتبه الميدانية، وفقا لولاياتها وبناء على طلب الدول الأعضاء، وضمان إدراج الحوكمة والأمن ومنع ومكافحة المخدرات والجريمة والإرهاب مع الاحترام الكامل لحقوق الإنسان في تنفيذ برامج الأمم المتحدة المشتركة من خلال المساعدة التقنية؛

(د) دعم وضع استراتيجيات وبرامج تشغيلية إقليمية تعزز السعي المشترك إلى تحقيق العدالة والأمن العام والتنمية تستند إلى ما يقدمه المكتب من مساعدة تقنية ومساعدة في مجال وضع المعايير، من خلال الحوار والتنسيق في مجال السياسات، ومن خلال العمل كأرضية مشتركة من أجل بذل جهود متضافرة مع شركاء الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية وغيرها من الهيئات المتعددة الأطراف والمجتمع المدني؛

(هـ) تقديم المساعدة التقنية والتشريعية فيما بين البلدان الشريكة بهدف تعزيز الملكية الكاملة من جانب الكيانات الإقليمية لدعم إقامة التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الأقاليمي؛

(و) توفير أنشطة محددة الأهداف في مجال بناء القدرات للدول الأعضاء بغرض دعم تحقيق أهداف التنمية المستدامة، بوسائل منها التعاون بين الشمال والجنوب، والتعاون فيما بين بلدان الجنوب، والتعاون الثلاثي.

16-120 ومن المتوقع أن يسفر هذا العمل عما يلي:

(أ) تلقّي الدول الأعضاء دعما معززا لتوطيد العدالة وسيادة القانون وبناء مجتمعات قادرة على الصمود من خلال شبكة للمكاتب الميدانية التابعة للمكتب تفي بالغرض من أجل تحقيق النتائج وإحداث الأثر وضمان اتباع نهج محوره الإنسان في تحسين حياة أشد الفئات ضعفا، بمن فيهم الأشخاص ذوو الإعاقة؛

(ب) إقامة وجود ميداني للمكتب يتماشى تماما مع إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية من خلال تحسين قدرات الدول الأعضاء على المشاركة بفعالية أكبر في التعاون عبر الحدود والتعاون عبر الوطني لمكافحة المخدرات والجريمة والإرهاب؛

(ج) إحراز الدول الأعضاء تقدماً في البرامج القائمة على الأدلة والمصممة خصيصا في المجالات ذات الأولوية المشمولة بولاية المكتب، بغرض دعم أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة والخطط المتعلقة بالأمن وحقوق الإنسان استنادا إلى تقييمات الاحتياجات المحددة السياق؛

(د) تجديد التعاون والاتساق مع مكاتب منسقي الأمم المتحدة المقيمين والمكاتب الإقليمية التابعة لمكتب التنسيق الإنمائي في إطار إصلاحات كل من المنظومة الإنمائية وممارسات تسيير الأعمال التي تعزز كفاءة ما يقدمه المكتب من دعم للدول الأعضاء.

الأداء البرنامجي في عام 2021

معالجة الآثار والأولويات الناشئة للدول الأعضاء بشأن كوفيد-19

16-121 في عام 2021، وبناء على طلب الدول الأعضاء ترجمةَ الأولويات وتوجيهات السياسات الجديدة إلى مساعدة تقنية، نظم البرنامج الفرعي مشاورات ميدانية مكثفة لتجسيد الواقع الجديد في الرؤى والبرامج الاستراتيجية الإقليمية المقبلة. واستجاب البرنامج الفرعي أيضا للاحتياجات المتغيرة للدول الأعضاء بالتنسيق مع أفرقة الأمم المتحدة القطرية المعنية وساعد 49 بلدا في وضع خطط الاستجابة الاجتماعية والاقتصادية. وعلاوة على ذلك، عمل البرنامج الفرعي، من خلال شبكته الميدانية، على إدراج عناصر أساسية مشمولة بولاية المكتب في أطر الأمم المتحدة الجديدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة.

16-122 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق هذا الهدف في مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الجدول 16-19).

الجدول 16-19

مقياس الأداء

2019 (الأداء الفعلي)	*2020 (الأداء الفعلي)*	*2021 (الأداء الفعلي)*
-	احتواء كوفيد-19 في السجون والمراكز الحدودية والموانئ ومراكز إعادة تأهيل مدمني المخدرات ومراكز الرعاية الاجتماعية والمدارس	تجسيد الأولويات الجديدة للدول الأعضاء في رؤيتين استراتيجيتين إقليميتين وبرنامجين إقليميين

2019 (الأداء الفعلي)	2020 (الأداء الفعلي)	2021 (الأداء الفعلي)
	تدريب أكثر من 000 1 من العاملين الصحيين في الخطوط الأمامية في مجال تقديم الخدمات المأمونة للأشخاص الضعفاء	وضع 49 بلدا خطط عمل مشتركة بين الوكالات وخططا للاستجابة الاجتماعية والاقتصادية
	تعزيز قدرات العاملين في مجالي الصحة والعدالة الجنائية بشأن المسائل المتعلقة بكوفيد-19	37 إطاراً من أطر الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة تعكس المسائل المشمولة بولاية المكتب

النتائج المقررة لعام 2023

النتيجة 1: تحسين الأمن الإقليمي من خلال الخبرة الاستراتيجية والبرمجة المتكاملة في موزامبيق

الأداء البرنامجي في عام 2021 والأداء المستهدف لعام 2023

16-123 أسهم عمل البرنامج الفرعي في تحسين الأمن الإقليمي في موزامبيق، بوسائل منها عمليات ضبط للأسلحة النارية والمخدرات غير المشروعة نفذتها وحدة مراقبة الموانئ، والنجاح في التحقيق في 90 قضية من قضايا غسل الأموال ومقاضاة الجناة فيها واسترداد أصول بقيمة 9,7 ملايين دولار، وكذلك إعادة التحريج وزيادة عدد الأسود في منتزه غورونغوسا الوطني، مما حقق الأهداف المقررة.

16-124 وبسبب تحول في أولويات الدول الأعضاء في ظل تفشي جائحة كوفيد-19، لم تتحقق الأهداف المقررة المتمثلة في زيادة العمليات المشتركة لإنفاذ القانون وبرامج التوجيه، وانخفاض أو استقرار معدلات تعاطي المخدرات وانتشار فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وإدماج المناهج التدريبية في معاهد التدريب ذات الصلة.

16-125 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداءُ المستهدف لعام 2023 في مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الجدول 16-20).

الجدول 16-20

مقياس الأداء

2019 (الأداء الفعلي)	2020 (الأداء الفعلي)	2021 (الأداء الفعلي)	2022 (الأداء المقرر)	2023 (الأداء المقرر)
افتتاح مكتب تابع للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة في موزامبيق	اعتماد خريطة طريق مابوتو	مضبوطات الأسلحة النارية غير المسجلة والمخدرات غير المشروعة	زيادة عدد الزيارات لأغراض التدريب والدراسة من أجل تعزيز التعاون مع الدول الأعضاء المجاورة بشأن المسائل المتصلة بالإرهاب	إنشاء وحدة لمراقبة الموانئ في ميناء بحري ثان
حوار استراتيجي يفضي إلى وضع إطار تعاون جديد للأمم المتحدة من أجل التنمية المستدامة، يتضمن المنجزات المستهدفة الرئيسية في	إنشاء خلية التخطيط الإقليمية الثلاثية المعنية بالجريمة البحرية مع جمهورية تنزانيا المتحدة وجنوب أفريقيا	نجاح التحقيق في 90 قضية من قضايا غسل الأموال ومقاضاة الجناة فيها، مع استرداد أصول بقيمة 9,7 ملايين دولار	زيادة عدد الأحكام الصادرة في القضايا الجنائية وتيسر ذلك	نجاح التحقيق في قضايا الإرهاب ومقاضاة الجناة فيها
	إنشاء وحدة لمراقبة الموانئ في أول ميناء			سن إصلاحات السجون بما يتماشى مع قواعد نيلسون مانديلا وقواعد طوكيو وقواعد بانكوك

2019 (الأداء الفعلي)	2020 (الأداء الفعلي)	2021 (الأداء الفعلي)	2022 (الأداء المقرر)	2023 (الأداء المقرر)
إطار أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة، بما في ذلك الأهداف 3 و 16 و 17	بحري ومنطقة شحن في المطار زيادة المضبوطات في الموانئ والمطارات والحدود البرية	استعادة الأحياء البرية والمناطق الحرجية في أجزاء رئيسية من موزامبيق	بفضل تحسين المختبرات واستخدام الأدلة العلمية إنشاء وتفعيل فرقة العمل المشتركة المعنية بالاعتراض في المطارات في مطار مابوتو الدولي إنشاء وحدات معنية بمكافحة الجريمة العابرة للحدود الوطنية	تعزيز إطار السياسات الوطنية لإدارة الأصول المجمدة والمضبوطة والمصادرة

النتيجة 2: رؤية استراتيجية إقليمية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي للتصدي للتهديدات التي تطرحها الجريمة والمخدرات والإرهاب

الأداء البرنامجي في عام 2021 والأداء المستهدف لعام 2023

16-126 أسهم عمل البرنامج الفرعي، بما في ذلك وضع رؤية المكتب الاستراتيجية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي للفترة 2022-2025، في بدء العمل بسبع مبادرات وبرامج مشتركة من خلال الصندوق الاستئماني المتعدد الشركاء في أمريكا اللاتينية، وبذلك تحقق الهدف المقرر.

16-127 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداءُ المستهدف لعام 2023 في مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل التاسع عشر من الباب 16).

الشكل التاسع عشر من الباب 16

مقياس الأداء: عدد المبادرات والبرامج المشتركة التي بدأ العمل بها من خلال الصندوق الاستئماني المتعددة الشركاء في أمريكا اللاتينية (العدد تراكمي)

النتيجة 3: تعزيز سيادة القانون وحماية الضعفاء في الدول الجزرية الصغيرة النامية في منطقة المحيط الهادئ

الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2023

16-128 تعتمد الدول الجزرية الصغيرة النامية، بسبب موقعها الجغرافي النائي، على التجارة الدولية والمعونة الأجنبية وهي عرضة للأثر الاجتماعي والاقتصادي الناجم عن كوفيد-19. وتتفاقم أوجه الضعف هذه بسبب الآثار السلبية للجريمة المنظمة والعنف والفساد. وقد جمع البرنامج الفرعي بيانات عن المخدرات الاصطناعية وأقام شراكات بشأن برامج مكافحة الفساد ومكافحة تهريب المهاجرين في منطقة المحيط الهادئ. وفي عام 2021، ساهم البرنامج الفرعي في وضع أطر التحليل القطري المشترك وأطر التعاون في بابوا غينيا الجديدة وساموا وفيجي.

الدروس المستفادة والتغيرات المقررة

16-129 الدرس المستفاد بالنسبة للبرنامج الفرعي هو أن ما يوجد من تعاون مشترك بين الوكالات وشامل للمجالات في الدول الجزرية الصغيرة النامية لم يكن كافيا لمكافحة الجريمة المنظمة في المنطقة. وفي سياق تطبيق هذا الدرس، سيعزز البرنامج الفرعي التعاون مع وزارات العدل والمجتمع المدني وأفراد المجتمع المحلي من أجل توفير الدعم التشريعي والسياساتي وبناء القدرات للتصدي للجريمة المنظمة والفساد في الدول الجزرية الصغيرة النامية في منطقة المحيط الهادئ، بما في ذلك من خلال التعلم من الأقران وتبادل أفضل الممارسات.

16-130 ويُعرض التقدم المتوقع صوب تحقيق هذا الهدف في مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الجدول 16-21).

الجدول 16-21

مقياس الأداء

2019 (الأداء الفعلي)	*2020 (الأداء الفعلي)*	*2021 (الأداء الفعلي)*	*2022 (الأداء المقرر)*	*2023 (الأداء المقرر)*
تعزيز جمع البيانات وقاعدة الأدلة بشأن المخدرات الاصطناعية في منطقة المحيط الهادئ	إقامة الشراكات لمكافحة الفساد ومكافحة تهريب المهاجرين في منطقة المحيط الهادئ	تجسيد أطر التحليل القطري المشترك وأطر التعاون في بابوا غينيا الجديدة وساموا وفيجي ولايات المكتب في سياق الأهداف 3 و 16 و 17 من أهداف التنمية المستدامة	تحسين نظم جمع البيانات المتعلقة بالاتجار بالأشخاص تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب من خلال منصات التعلم والتبادل بين الأقران	تحسين الأطر القانونية والسياساتية للتصدي للفساد والجريمة المنظمة بالنسبة للدول الجزرية الصغيرة النامية في منطقة المحيط الهادئ مشاركة الدول الجزرية الصغيرة النامية في منطقة المحيط الهادئ بنشاط وفعالية في آليات الاستعراض الخاصة باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

المنجزات المستهدفة

16-131 يعرض الجدول 16-22 جميع منجزات البرنامج الفرعي المستهدفة.

الجدول 16-22

البرنامج الفرعي 8: المنجزات المستهدفة للفترة 2021-2023، حسب الفئة والفئة الفرعية

الفئة والفئة الفرعية	*المقرر لعام 2021*	*الفعلي لعام 2021*	*المقرر لعام 2022*	*المقرر لعام 2023*
باء - توليد المعارف ونقلها				
مشاريع التعاون الميداني والتقني (عدد المشاريع)	**18**	**15**	**20**	**13**
1 - البرامج الإقليمية والقطرية المتعلقة بالمجالات المشمولة بولاية المكتب	18	15	20	13
المواد التقنية (عدد المواد)	**–**	**7**	**–**	**2**
2 - بشأن استمرارية الأعمال وإصلاح الأمم المتحدة والخطة المتعلقة بالكفاءة	–	3	–	2
3 - بشأن المجالات المشمولة بولاية المكتب (وحدات التعلم الإلكتروني)	–	4	–	–
الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمناسبات التدريبية (عدد الأيام)	**–**	**–**	**–**	**13**
4 - بشأن وضع البرامج وخطة عام 2030	–	–	–	13

جيم - المنجزات المستهدفة الفنية

التشاور والمشورة والدعوة: إجراء مشاورات مع الدول الأعضاء والشركاء بشأن الأولويات الاستراتيجية والبرنامجية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، والمبادرات والخيارات البرنامجية الجديدة، بما في ذلك الشراكات؛ وتقديم الدعم الميداني الاستراتيجي والتشغيلي وخدمات الرقابة الفنية؛ وتقديم الخدمات الاستشارية إلى حوالي 150 من الدول الأعضاء والجهات صاحبة المصلحة بشأن السياسات والاستراتيجيات وأُطر التعاون في المجالات المشمولة بولاية المكتب.

دال - المنجزات المستهدفة في مجال الاتصال

برامج التوعية والمناسبات الخاصة والمواد الإعلامية: تنظيم حملات على الصعيد الوطني للاحتفال باليوم الدولي لمكافحة تعاطي المخدرات والاتجار غير المشروع بها، واليوم العالمي لمكافحة الاتجار بالأشخاص، واليوم الدولي لمكافحة الفساد؛ واتخاذ مبادرات لجمع الأموال وإقامة شراكات استراتيجية مع المؤسسات المالية الدولية والمنظمات الدولية والقطاع الخاص تركز خصوصا على السياقين القطري والإقليمي.

العلاقات الخارجية والعلاقات مع وسائط الإعلام: نشر تقارير إخبارية شهرية في الموقع الشبكي للمكتب والمواقع الشبكية للمكاتب الميدانية، تسلط الضوء على التطورات والمعلومات المستكملة الرئيسية بشأن عمل شبكة المكاتب الميدانية.

المنصات الرقمية والمحتوى المتعدد الوسائط: المواقع الشبكية للمكاتب الميدانية.

هاء - المنجزات المستهدفة التمكينية

السلامة والأمن: تقديم خدمات السلامة والأمن إلى حوالي 120 من المواقع الفعلية للمكاتب الميدانية على الصعيد العالمي في 90 بلداً.

البرنامج الفرعي 9، العنصر 1
توفير خدمات الأمانة والدعم الفني للجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ومؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية

الهدف

16-132 الهدف الذي يسهم العنصر 1 من هذا البرنامج الفرعي في تحقيقه هو ضمان الفعالية والكفاءة في أداء عمل هيئات الأمم المتحدة الحكومية الدولية المعنية بالمسائل المتصلة بالمخدرات والجريمة والإرهاب، وضمان الفعالية والكفاءة في سير

عمل الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي، وسير عمل مؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية في سياق أداء أدوارها الاستشارية.

الاستراتيجية

16-133 للمساهمة في تحقيق هذا الهدف، سيقوم العنصر بما يلي:

(أ) دعم لجنة المخدرات وهيئاتها الفرعية الخمس (اللجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير المشروع بالمخدرات والمسائل ذات الصلة في الشرقين الأدنى والأوسط والاجتماعات الإقليمية لرؤساء الوكالات الوطنية لإنفاذ قوانين المخدرات) من خلال تقديم الخدمات الفنية والتنظيمية؛

(ب) تقديم الدعم الفني والتقني للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ومؤتمر الأمم المتحدة المعنية بمنع الجريمة والعدالة الجنائية، بما في ذلك متابعة المؤتمر الرابع عشر لمنع الجريمة وتنفيذ أحكام وثيقته الختامية؛

(ج) تقديم الدعم للفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي من خلال تيسير التحضير للاجتماعات الرسمية وغير الرسمية لهذا الفريق العامل وتنظيمها، مما يساعد الدول الأعضاء على إحراز تقدم نحو تحقيق الأهداف 3 و 5 و 8 و 10 و 11 و 16 و 17 من أهداف التنمية المستدامة؛

(د) دعم الدول الأعضاء في الاستجابة لمتطلبات ما بعد كوفيد-19 من خلال تنظيم اجتماعات بشأن المسائل المتعلقة بالمخدرات والجريمة في إطار اللجان والهيئات الفرعية، وكذلك بشأن عمل المكتب في إطار الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية، بأشكال مشاركة ابتكارية تشمل على السواء الحضور الشخصي والمشاركة الإلكترونية.

16-134 ومن المتوقع أن يسفر العمل المذكور أعلاه عما يلي:

(أ) تعزيز التعاون فيما بين الدول الأعضاء في التعجيل بتنفيذ الالتزامات الدولية المتعلقة بسياسات المخدرات المتعهَّد بها على مدى العقد الماضي؛

(ب) تعزيز التعاون فيما بين الدول الأعضاء في تنفيذ استراتيجيات شاملة لمنع الجريمة من أجل تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية واتباع نُهج متكاملة للتصدي للتحديات التي تواجهها نُظم العدالة الجنائية؛

(ج) تعزيز فهم الدول الأعضاء لشؤون الحوكمة والمسائل المالية المتصلة بالمكتب المعني بالمخدرات والجريمة؛

(د) زيادة المعرفة بتأثير كوفيد-19 على المسائل المتصلة بالمخدرات والجريمة، ومن ثم تعزيز قدرة الدول الأعضاء على التصدي للتحديات ذات الصلة؛

(هـ) زيادة مشاركة مجموعة واسعة وشاملة من الممثلين.

الأداء البرنامجي في عام 2021

المشاركة العالمية في أكبر مؤتمر في العالم بشأن منع الجريمة والعدالة الجنائية خلال جائحة كوفيد-19

16-135 قاد هذا العنصر التحضيرَ لمؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، الذي عُقد في كيوتو، اليابان، في آذار/مارس 2021، وتنظيمَه. وشكل هذا المؤتمر سابقة في العديد من الصُعُد: فقد كان أول اجتماع رئيسي للأمم المتحدة يُستضاف خارج المقر خلال جائحة كوفيد-19، وأول اجتماع للأمم المتحدة يستضيفه مركز مؤتمرات إلكترونية، وأول مؤتمر

يُنظَّم بأشـــكال الاجتماع الهجينة. وعُقد المؤتمر في إطار الموضـــوع العام "النهوض بمنع الجريمة والعدالة الجنائية وســـيادة القانون: نحو تحقيق خطة عام 2030"، وشهد مشاركة قياسية إذ حضره ما يزيد على 000 5 مشارك من 152 دولة عضوا، و 114 منظمة غير حكومية، و 37 منظمة حكومية دولية، و 600 من فرادى الخبراء، وعدد من كيانات الأمم المتحدة ومعاهدها.

16-136 وتمثلت إحدى النتائج الرئيسية للعمل التحضيري الذي قادته الأمانة العامة في كون مركز المؤتمرات إلكترونية قد جمع أكثر من 000 1 مشارك حاضر شخصيا في كيوتو بأكثر من 000 4 مشارك على الإنترنت على الصعيد العالمي في "عيش تجربة مؤتمر واحد". وقد مكنت طريقة تنظيم المؤتمر الفريدة المشـــاركين على الإنترنت من التنقل بســـهولة بين مختلف اجتماعات المؤتمر ومناسباته، بما في ذلك الجلسات العامة وحلقات العمل والمناسبات الخاصة والاجتماعات الفرعية والمعارض على الإنترنت، مما أتاح لجميع المشاركين، الحاضرين شخصيا وعلى الإنترنت، المساهمة على قدم المساواة وبطريقة هادفة في مداولات المؤتمر.

16-137 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق هذا الهدف في مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل العشرين من الباب 16).

الشكل العشرون من الباب 16

مقياس الأداء: الدول الأعضـــاء المشـــارِكة في مؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية التي تعرب عن ارتياحها التام لجودة وحسن توقيت الخدمات التقنية والفنية المقدمة من الأمانة العامة إلى الهيئات الإدارية

(النسبة المئوية)

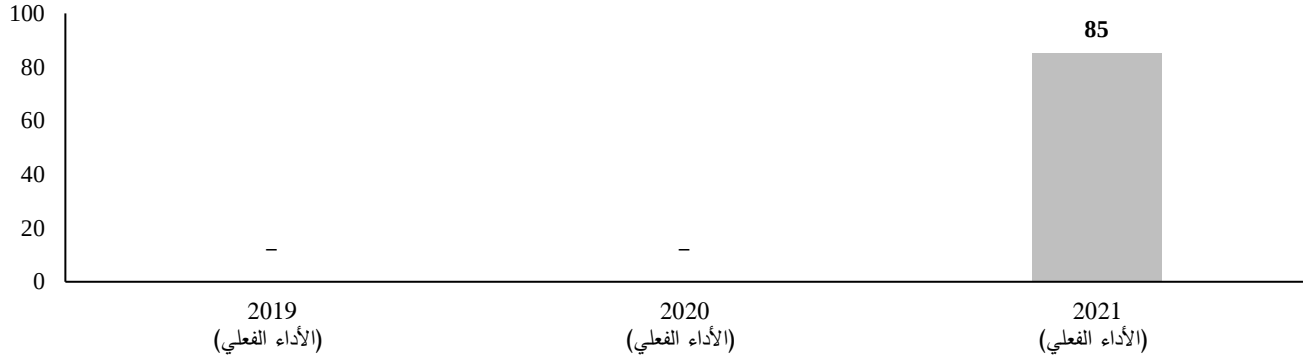

النتائج المقررة لعام 2023

النتيجة 1: تعزيز منع الجريمة والعدالة الجنائية وسيادة القانون من أجل تحقيق خطة عام 2030

الأداء البرنامجي في عام 2021 والأداء المستهدف لعام 2023

16-138 أســهم عمل العنصــر في أن 94 في المائة من الدول الأعضــاء المشــاركة في اجتماعات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية تعرب عن ارتياحها التام لجودة وحســـن توقيت الخدمات التقنية والفنية المقدمة من المكتب، وهو ما يتجاوز الهدف المقرر وهو 70 في المائة.

16-139 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداءُ المستهدف لعام 2023 في مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل الحادي والعشرين من الباب 16).

الشكل الحادي والعشرون من الباب 16

مقياس الأداء: الدول الأعضاء المشارِكة في اجتماعات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية التي تعرب عن ارتياحها التام لجودة وحسن توقيت الخدمات التقنية والفنية المقدمة من الأمانة العامة إلى الهيئات الإدارية

(النسبة المئوية)

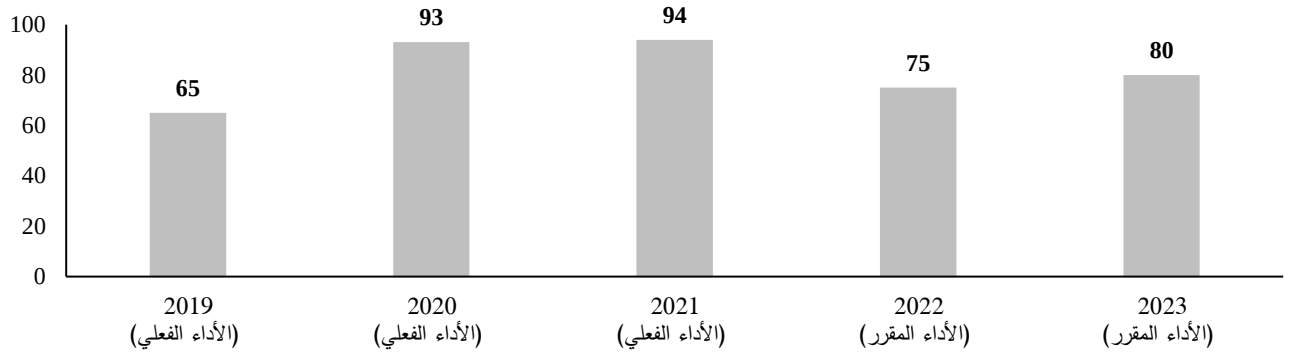

النتيجة 2: تعزيز الدعم المقدم لتنفيذ الالتزامات الدولية المتعلقة بسياسات المخدرات من أجل تحقيق خطة عام 2030

الأداء البرنامجي في عام 2021 والأداء المستهدف لعام 2023

16-140 أسهم عمل العنصر في أن 96 في المائة من الدول الأعضاء المشاركة في اجتماعات لجنة المخدرات تُعرب عن ارتياحها التام لجودة وحسن توقيت الخدمات التقنية والفنية المقدمة من الأمانة العامة إلى الهيئات الإدارية، وهو ما يتجاوز هدف المقرر وهو 75 في المائة.

16-141 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداءُ المستهدف لعام 2023 في مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل الثاني والعشرين من الباب 16).

الشكل الثاني والعشرون من الباب 16

مقياس الأداء: الدول الأعضاء المشارِكة في اجتماعات لجنة المخدرات التي تعرب عن ارتياحها التام لجودة وحسن توقيت الخدمات التقنية والفنية المقدمة من الأمانة العامة إلى الهيئات الإدارية

(النسبة المئوية)

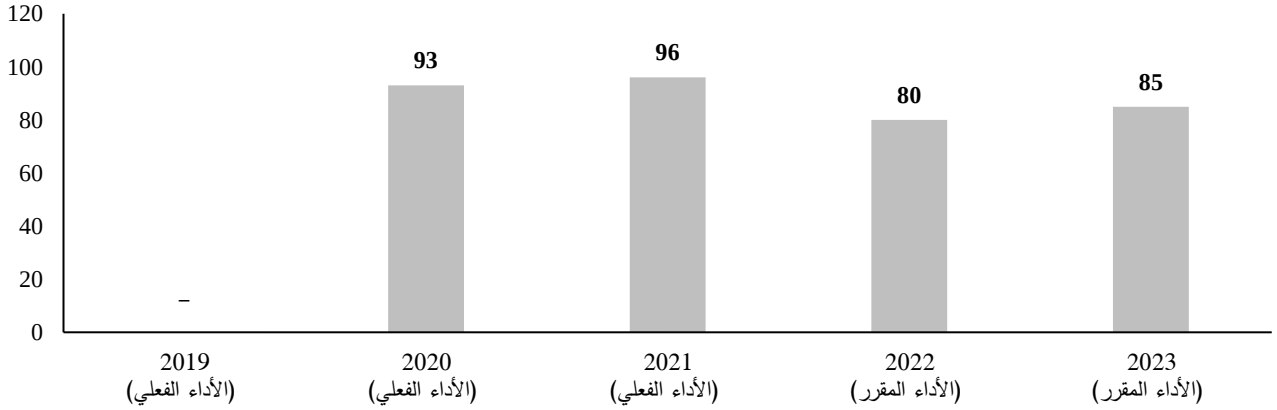

النتيجة 3: تعزيز منع الجريمة والعدالة الجنائية وسيادة القانون من أجل تحقيق خطة عام 2030 من خلال المتابعة الفعالة لإعلان كيوتو

الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2023

16-142 في آذار/مارس 2021، اعتمدت الدول الأعضاء، في مؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، إعلان كيوتو بشأن النهوض بمنع الجريمة والعدالة الجنائية وسيادة القانون: نحو تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030، الذي يحدد الخطة العالمية في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية للسنوات المقبلة في السياق الأعم لخطة عام 2030. واتفقت الحكومات على اتخاذ إجراءات ملموسة للنهوض بمنع الجريمة وتعزيز العدالة الجنائية وتعزيز سيادة القانون والتعاون الدولي، مع مراعاة أثر كوفيد-19. ودعم هذا العنصر التحضير للمؤتمر وتنظيمه والتفاوض في لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية بشأن الوثيقة الختامية للمؤتمر، وهي إعلان كيوتو، وساعد الدول الأعضاء على وضع خطة عمل متعددة السنوات بشأن تنفيذها. وقدم هذا العنصر الدعمَ للجنة في تنظيم مناقشات مواضيعية فيما بين الدورات لتيسير تبادل المعلومات بشأن التحديات والممارسات الجيدة والدروس المستفادة بشأن المواضيع الواردة في الإعلان.

الدروس المستفادة والتغيرات المقررة

16-143 كان الدرس المستفاد بالنسبة لهذا العنصر هو أن المتابعة الفعالة لإعلان كيوتو وتحقيق نتائج مشروعة ومقبولة عالميا في مجال السياسات يتطلبان مشاركة شاملة وجامعة في الاجتماعات من جميع الوفود وأصحاب المصلحة المهتمين، وأن أشكال الاجتماع الهجينة كانت مفيدة لتحقيق هذه الغاية وأنها ساعدت أيضا على زيادة المشاركة إلى أقصى حد بالنظر إلى استمرار القيود المفروضة على السفر على الصعيد العالمي. وفي سياق تطبيق هذا الدرس، سيستكشف العنصر سبلا مبتكرة للمشاركة الافتراضية في المناقشات المواضيعية بشأن متابعة الإعلان، بوسائل منها تمكين الوفود من توجيه الدعوة إلى خبراء إضافيين يشاركون عن بعد، رهنا بتوافر الموارد، مما يعزز المشاركة الجامعة والشاملة. وعلاوة على ذلك، سيدعم هذا العنصر اللجنة في زيادة تعزيز وجودها على الإنترنت بهدف كفالة زيادة عدد الممثلين الذين يتابعون التقدم المحرز في تنفيذ الإعلان.

16-144 ويُعرض التقدم المتوقع صوب تحقيق هذا الهدف في مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل الثالث والعشرين من الباب 16).

الشكل الثالث والعشرون من الباب 16

مقياس الأداء: الدول الأعضاء المشارِكة في اجتماعات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية التي تعرب عن ارتياحها التام لجودة وحسن توقيت الخدمات التقنية والفنية المقدمة من الأمانة العامة إلى الهيئات الإدارية

(النسبة المئوية)

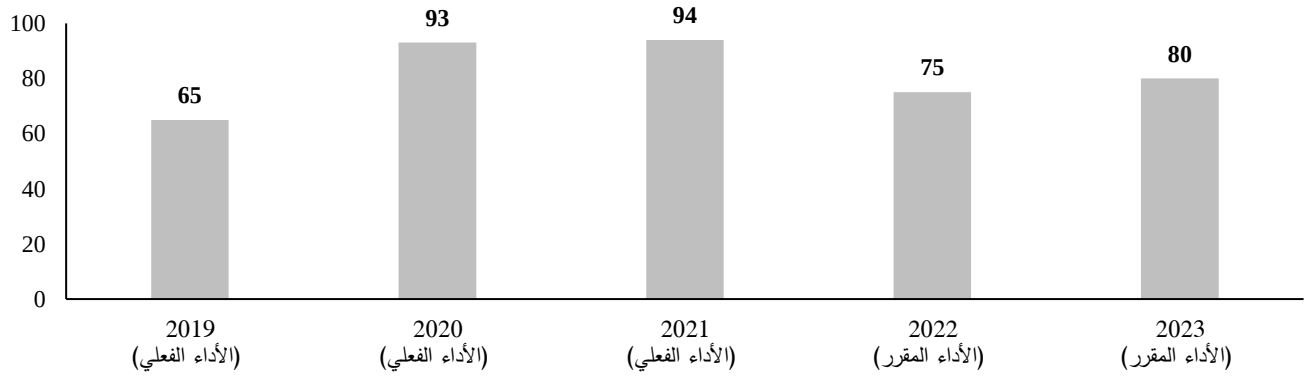

المنجزات المستهدفة

16-145 يعرض الجدول 16-23 جميع منجزات العنصر المستهدفة.

الجدول 16-23

البرنامج الفرعي 9، العنصر 1: المنجزات المستهدفة للفترة 2021-2023، حسب الفئة والفئة الفرعية

الفئة والفئة الفرعية	*المقرر لعام 2021*	*الفعلي لعام 2021*	*المقرر لعام 2022*	*المقرر لعام 2023*
ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء				
وثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)	**71**	**49**	**65**	**66**
1 - التقارير المقدمة إلى الجمعية العامة عن التعاون الدولي لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية وعن منع الجريمة والعدالة الجنائية، بما في ذلك التقارير المتعلقة بمؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية	4	6	5	5
2 - المذكرات المقدمة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن مساهمة لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في المنتدى السياسي السنوي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة	2	2	2	2
3 - التقارير السنوية المقدمة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية	4	4	4	4
4 - التقارير السنوية المقدمة إلى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية	14	14	12	13
5 - التقارير المقدمة إلى لجنة المخدرات	13	11	14	14
6 - التقارير والمذكرات المقدمة من الأمانة العامة إلى الهيئات الفرعية التابعة للجنة المخدرات	30	10	24	24
7 - المذكرات المقدمة من الأمانة العامة إلى لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية	2	2	2	2
8 - وثائق اجتماعات أفرقة الخبراء المخصصة المتصلة بلجنة المخدرات	2	–	2	2
تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات)	**164**	**134**	**154**	**158**
الاجتماعات التي يعقدها كل من:				
9 - مؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية	–	23	–	–
10 - المجلس الاقتصادي والاجتماعي	6	6	6	6
11 - لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية	46	42	46	46
12 - لجنة المخدرات	46	36	46	46
13 - الهيئات الفرعية التابعة للجنة المخدرات	50	15	40	40
14 - الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي	12	12	12	16
15 - أفرقة الخبراء المخصصة المتصلة بلجنة المخدرات	4	–	4	4
باء - توليد المعارف ونقلها				
المنشورات (عدد المنشورات)	**5**	**4**	**5**	**5**
16 - بشأن صنع المخدرات والمؤثرات العقلية وسلائفها	1	1	1	1
17 - دليل السلطات الوطنية المختصة بموجب المعاهدات الدولية لمراقبة المخدرات	1	1	1	1
18 - قوائم وجداول الاتفاقيات الدولية لمراقبة المخدرات	3	2	3	3
المواد التقنية (عدد المواد)	–	**11**	–	–
19 - وحدات التعلم الإلكتروني	–	11	–	–

الفئة والفئة الفرعية	المقرر لعام 2021	الفعلي لعام 2021	المقرر لعام 2022	المقرر لعام 2023

جيم - المنجزات المستهدفة الفنية

التشاور والمشورة والدعوة: تقديم المشورة الفنية والتقنية إلى اللجان التي يوجد مقرها في فيينا، وممثلي الدول الأعضاء، والبعثات الدائمة في فيينا، وأصحاب المصلحة المعنيين الآخرين فيما يتعلق بعمل اللجان؛ ومذكرات شفوية كإخطارات بموجب المعاهدات الدولية لمراقبة المخدرات؛ والمشورة بشأن متابعة الولايات الواردة في القرارات والمقررات ذات الصلة التي تعتمدها اللجان.

قواعد البيانات والمواد الفنية الرقمية: قاعدة البيانات المتعلقة بصنع المخدرات والمؤثرات العقلية وسلائفها؛ وقاعدة البيانات المتعلقة بالقرارات والمقررات التي تعتمدها لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية.

دال - المنجزات المستهدفة في مجال الاتصال

برامج التوعية والمناسبات الخاصة والمواد الإعلامية: المناسبات الخاصة التي تعقدها اللجان، بما في ذلك إصدار *تقرير المخدرات العالمي* السنوي.

المنصات الرقمية ومحتوى الوسائط المتعددة: تقارير إخبارية تسلط الضوء على التطورات الرئيسية في عمل اللجان ومؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية؛ ومواقع شبكية مخصصة للجنة والمؤتمر ومتابعة الدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مشكلة المخدرات العالمية المعقودة في عام 2016 ومتابعة الجزء الوزاري للجنة المخدرات لعام 2019؛ وصفحات شبكية آمنة لكي تستخدمها لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية والفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي؛ ومحتوى منتظم على حسابات وسائل التواصل الاجتماعي بشأن لجنة المخدرات، ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، ومتابعة الدورة الاستثنائية للجمعية العامة لعام 2016، ومؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية.

البرنامج الفرعي 9، العنصر 2
توفير خدمات الأمانة والدعم الفني للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات

الهدف

16-146 الهدف الذي يسهم العنصر 2 من هذا البرنامج الفرعي في تحقيقه هو ضمان الفعالية والكفاءة في أداء عمل الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات عند الوفاء بالولاية المسندة إليها بموجب المعاهدات، من خلال تدابير مثل رصد وتعزيز التنفيذ الكامل للمعاهدات الدولية الثلاث لمراقبة المخدرات والامتثال التام لها، ودعم الدول الأعضاء في تنفيذ التزاماتها التعاهدية.

الاستراتيجية

16-147 للمساهمة في تحقيق هذا الهدف، سيقوم العنصر بما يلي:

(أ) تقديم خدمات أمانة مستقلة ودعم فني إلى الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، بما في ذلك كفالة تزويد الهيئة بالمشورة بشأن تنفيذ المعاهدات؛

(ب) توعية الحكومات والمجتمع الدولي بتنفيذ الاتفاقيات الدولية لمراقبة المخدرات، ولا سيما من خلال نشر وتعميم التقارير التي تصدرها الهيئة بموجب المعاهدات، وبضرورة وضع وتنفيذ سياسات وطنية لمراقبة المخدرات ونُظم للرقابة التنظيمية للمخدرات والمؤثرات العقلية والسلائف الكيميائية، على نحو يساعد الدول الأعضاء على إحراز تقدم نحو تحقيق الأهداف 3 و 10 و 11 و 16 من أهداف التنمية المستدامة؛

(ج) دعم الحكومات في الوفاء بالتزاماتها القائمة على المعاهدات بشأن تقديم التقارير إلى الهيئة، وفي رصد الحركة الدولية للسلائف والاستخدام غير المشروع للسلائف الخاضعة للمراقبة الدولية والسلائف غير المدرجة في الجداول، وتعزيز التعاون وتبادل أذون الاستيراد والتصدير، بوسائل منها برنامج التعلم التابع للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات والنظام الدولي لأذون الاستيراد والتصدير، فضلا عن المعلومات المتعلقة بالأنشطة المشروعة وغير المشروعة، من خلال الوسائل الإلكترونية مثل نظام الإشعارات السابقة للتصدير بالاتصال الحاسوبي المباشر (نظام "بن أونلاين") ونظام

الإخطار بحوادث السلائف (نظام "بيكس")، ومشروعَي "بريزم" و "كوهيجن" والجهود التي تبذلها فرقة العمل، مما يساعد الدول الأعضاء على إحراز تقدم نحو تحقيق الأهداف 11 و 16 و 17 من أهداف التنمية المستدامة؛

(د) تقديم المشورة التقنية إلى الهيئة في تقييم التوصيات المتعلقة بالمواد المقترح جدولتها بموجب اتفاقية عام 1988؛

(هـ) بناء قدرات وكالات إنفاذ القانون والجمارك والبريد وغيرها من الوكالات الوطنية وتعزيز التعاون فيما بينها لضمان توافر المواد الخاضعة للمراقبة للأغراض المشروعة والكشف الآمن عن المواد الخاضعة للمراقبة والمؤثرات النفسانية الجديدة والمؤثرات الأفيونية الاصطناعية غير الطبية وحظر هذه المواد، من خلال البرنامج العالمي للاعتراض السريع للمواد الخطرة (برنامج "غريدس")، على نحو يساعد الدول الأعضاء على إحراز تقدم نحو تحقيق الأهداف 3 و 16 و 17 من أهداف التنمية المستدامة؛

(و) تعزيز التأهب لحالات الطوارئ عن طريق تدريب السلطات الوطنية المختصة في مجال تحديد ما قد ينشأ بسبب حالات الطوارئ من أنماط متغيرة في الاتجار بالمواد الخاضعة للمراقبة والمؤثرات النفسانية الجديدة والمؤثرات الأفيونية الاصطناعية غير الطبية وفي تعاطي هذه المواد، والتصدي لهذه الأنماط، والتدريب في مجال تنفيذ تدابير المراقبة المبسطة خلال حالات الطوارئ.

16-148 ومن المتوقع أن يسفر العمل المذكور أعلاه عما يلي:

(أ) النهوض بحوار الهيئة مع الحكومات من أجل تعزيز تنفيذ اتفاقيات مراقبة المخدرات وتوصيات الهيئة والتعاون في المسائل المتصلة بالمعاهدات؛

(ب) الأداء الفعال للنظام الدولي للتجارة المشروعة في المواد الخاضعة للمراقبة؛

(ج) قيام الحكومات على نحو أكثر دقة بتحديد احتياجاتها من المخدرات والمؤثرات العقلية واستهلاكها للأغراض الطبية والعلمية وبالإبلاغ عنها؛

(د) زيادة توافر المواد الخاضعة للمراقبة والحصول عليها، مع تحسين التعاون فيما بين الدول الأعضاء لضمان توازن مطرد بين العرض والطلب على المواد الخاضعة للمراقبة؛

(هـ) انخفاض توافر السلائف الكيميائية لصنع المخدرات بصورة غير مشروعة؛

(و) الحد من الاتجار بالمواد الخاضعة للمراقبة الدولية والمؤثرات النفسانية الجديدة واستهلاكها بصورة غير مشروعة؛

(ز) تحسين استجابة الدول الأعضاء للتغيرات المتصلة بحالات الطوارئ، بما في ذلك جائحة كوفيد-19، وآثارها على الطلب على المؤثرات النفسانية الجديدة والمواد الأفيونية الاصطناعية غير الطبية والاتجار بها؛

(ح) تحسين مواجهة الدول الأعضاء لحالات الطوارئ التي تتطلب التعجيل بتجارة المواد الخاضعة للمراقبة وبتوريدها كإمدادات إنسانية للأغراض الطبية.

الأداء البرنامجي في عام 2021

منع وصول المواد الخطرة والمواد الأفيونية الاصطناعية غير الطبية إلى المستعملين النهائيين

16-149 ما فتئ هذا العنصر، من خلال برنامج "غريدس" التابع للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، يدعم الحكومات في إقامة وتعزيز الشراكات بين القطاعين العام والخاص من أجل منع استغلال القطاع الخاص في صنع هذه المواد الخطرة ونقلها وتسويقها وتوليد القيمة النقدية منها. وقد أُبرِمت مذكرات تفاهم مع منظمة الجمارك في أوقيانوسيا والاتحاد البريدي العالمي ومنظمة

الجمارك العالمية بغرض تيسير التعاون الدولي وتدابير التصدي الفعالة لمعالجة هذه المسألة الهامة. ويدعم برنامج "غريدس" أيضاً توليد المعلومات الاستخبارية ونشرها من خلال نظام الإخطار بالحوادث التابع لمشروع آيون والمكرس للإبلاغ في الوقت الحقيقي عن الحوادث التي تنطوي على شحنات مشبوهة من المواد الخطرة أو الاتجار بهذه المواد أو صنعها أو إنتاجها. وقد زاد حجم المعلومات التي يتم تبادلها على مر السنين ويسّر ذلك الكشف عن الاتجار بهذه المخدرات، مما أدى إلى اعتراض السلطات الحكومية للشحنات.

16-150 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق هذا الهدف في مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل الرابع والعشرين من الباب 16).

الشكل الرابع والعشرون من الباب 16

مقياس الأداء: عدد المعلومات المتعلقة بالاتجار بالمؤثرات النفسانية الجديدة التي تبادلتها الدول الأعضاء آنيا (سنويا)

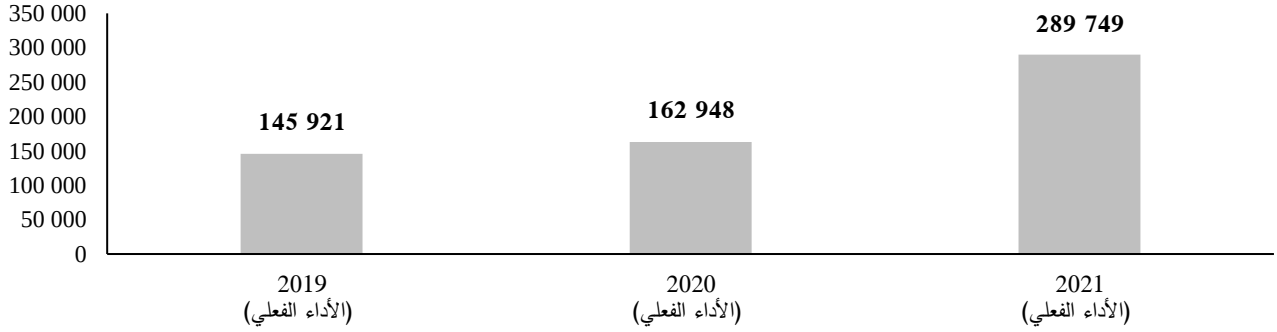

النتائج المقررة لعام 2023

النتيجة 1: صون قدرة الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات على رصد التقارير التي تصدرها الحكومات بموجب المعاهدات لمنع تحويل استعمال المواد الخاضعة للمراقبة الدولية

الأداء البرنامجي في عام 2021 والأداء المستهدف لعام 2023

16-151 أسهم عمل العنصر في استمرار تشغيل الهيئة للنظام الدولي لمراقبة المخدرات دون عرقلة، حيث نُفّذ 100 في المائة من العمليات والتقديرات والتقييمات، على أساس الردود الواردة في الاستمارة B والاستمارة B/P والاستمارة D، وهو ما حقق الهدف المقرر.

16-152 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداءُ المستهدف لعام 2023 في مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل الخامس والعشرين من الباب 16).

الشكل الخامس والعشرون من الباب 16

مقياس الأداء: العمليات والتقديرات والتقييمات المنفذة بحلول نهاية العام، استنادا إلى الردود الواردة في الاستمارة B والاستمارة B/P والاستمارة D

(النسبة المئوية)

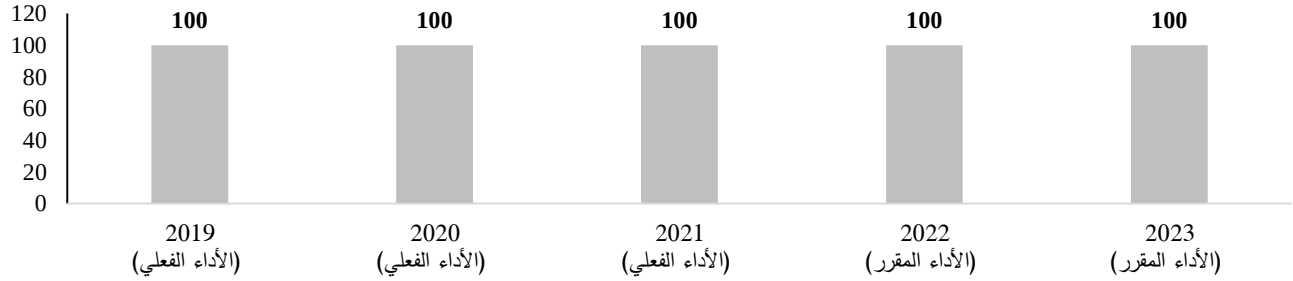

النتيجة 2: التجارة دون انقطاع في المخدرات الخاضعة للمراقبة الدولية أثناء حالات الطوارئ وغيرها من الحالات العاجلة

الأداء البرنامجي في عام 2021 والأداء المستهدف لعام 2023

16-153 أسهم عمل العنصر في تحسين فهم الدول الأعضاء لمشاكل الإمداد وأفضل الممارسات لتيسير توافر المواد الخاضعة للمراقبة أثناء حالات الطوارئ، وهو ما لم يشكل أداء مستوفيا للهدف المتمثل في تنقيح المبادئ التوجيهية النموذجية بالتشاور مع منظمة الصحة العالمية والدول الأعضاء. ولم يتحقق الهدف بسبب القيود الخارجية التي واجهتها الجهات الشريكة.

16-154 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداءُ المستهدف لعام 2023 في مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الجدول 16-24).

الجدول 16-24

مقياس الأداء

2019 (الأداء الفعلي)	*2020 (الأداء الفعلي)*	*2021 (الأداء الفعلي)*	*2022 (الأداء المقرر)*	*2023 (الأداء المقرر)*
المبادئ التوجيهية النموذجية المشتركة بين منظمة الصحة العالمية والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات لتوفير الأدوية الخاضعة للمراقبة لأغراض الرعاية الطبية العاجلة تشكل أساسا لتوفير الأدوية الخاضعة للمراقبة لأغراض الرعاية الطبية العاجلة على الصعيد الدولي	الاعتراف بضرورة تحديث المبادئ التوجيهية النموذجية المشتركة بين منظمة الصحة العالمية والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات بُغية توجيه الدول الأعضاء على نحو أفضل في ضمان توفير المخدرات الخاضعة للمراقبة خلال حالات الطوارئ مثل جائحة كوفيد-19	وضع توجيهات للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات[أ] وصدور بيان مشترك عن الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات ومنظمة الصحة العالمية والمكتب المعني بالمخدرات والجريمة	اعتماد الدول الأعضاء للمبادئ التوجيهية النموذجية المحدَّثة	التوعية بشأن استخدام توجيهات الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات والمبادئ التوجيهية النموذجية المشتركة بين منظمة الصحة العالمية والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات

(أ) الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، "Lessons from countries and humanitarian aid organizations in facilitating the timely supply of controlled substances during emergency situations"، آب/أغسطس 2021.

النتيجة 3: انخفاض توافر المواد الكيميائية غير المدرجة في الجداول، والسلائف المحوَّرة، والمواد والمعدات المستخدمة في صنع المخدرات بصورة غير مشروعة

الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2023

16-155 يشكل انتشار المواد الكيميائية غير المدرجة في الجداول والسلائف المحوَّرة في صنع المخدرات بصورة غير مشروعة تحديا لعمل النظام الدولي لمراقبة السلائف، على النحو المعترف به في صكوك منها قرار لجنة المخدرات 5/60. وتتعثر الجهود العالمية الرامية إلى مكافحة صنع المخدرات بصورة غير مشروعة كذلك بعدم إيلاء اهتمام دولي لتحويل استعمال المواد والمعدات المستخدمة في صنع تلك المخدرات، عملا بالمادة 13 من اتفاقية عام 1988. وشجعت اللجنة، في قرارها 4/62، الهيئةَ الدولية لمراقبة المخدرات على وضع مبادئ توجيهية في هذا الصدد. وقد أسهم عمل العنصر في إذكاء الوعي والنهوض بالسياسات العالمية بشأن هذه المسائل من خلال توفير التوجيه وتنظيم اجتماعات أفرقة الخبراء.

الدروس المستفادة والتغيرات المقررة

16-156 تمثل الدرس المستفاد بالنسبة لهذا العنصر في أهمية زيادة التحاور المتعدد الأطراف، مثل اجتماعات أفرقة الخبراء والمشاورات مع الدول الأعضاء، لزيادة الدعم المقدم لجهود الهيئة وبناء توافق عالمي في الآراء بشأن المواد الكيميائية والمعدات غير المدرجة في الجداول والمستخدمة في صنع المخدرات بصورة غير مشروعة. وفي سياق تطبيق هذا الدرس، سيزيد العنصر من تعاونه الاستراتيجي مع النظراء وأصحاب المصلحة بشأن هذه المواضيع.

16-157 ويُعرض التقدم المتوقع صوب تحقيق هذا الهدف في مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الجدول 16-25).

الجدول 16-25

مقياس الأداء: انخفاض توافر المواد الكيميائية غير المدرجة في الجداول، والسلائف المحوَّرة، والمواد والمعدات المستخدمة في صنع المخدرات بصورة غير مشروعة

2019 (الأداء الفعلي)	*2020 (الأداء الفعلي)*	*2021 (الأداء الفعلي)*	*2022 (الأداء المقرر)*	*2023 (الأداء المقرر)*
إكمال الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات تحليل النُّهُج الوطنية في مجال معالجة المواد الكيميائية غير المدرجة في الجداول زيادة تحاور الخبراء بشأن المادة 13 من اتفاقية عام 1988	تعزيز معرفة الدول الأعضاء بمنع تحويل استعمال المواد والمعدات الضرورية لصنع المخدرات بصورة غير مشروعة والتحقيق فيه من خلال تطبيق المبادئ التوجيهية للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات	تنظيم لجنة المخدرات اجتماعين تشاوريين عالميين ومناسبة جانبية بشأن المواد الكيميائية غير المدرجة في الجداول إتاحة المبادئ التوجيهية لمنع تحويل المواد والمعدات الأساسية لصنع المخدرات بصورة غير مشروعة والتحقيق فيه في سياق المادة 13 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988 بجميع اللغات الرسمية الست للأمم المتحدة	إتاحة فهرس التدابير التي تتناول المواد الكيميائية غير المدرجة في الجداول للدول الأعضاء إصدار وثيقة توجيهية للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات بشأن المادة 13 وإتاحة المعدات لمقرري السياسات لدى لجنة المخدرات لفائدة مقرري السياسات في مناسبة جانبية بشأن المعدات تنظمها اللجنة، إحاطة الدول الأعضاء علماً بمختلف الخيارات والنُّهج لمنع استخدام المعدات في صنع المخدرات بصورة غير مشروعة وزيادة الاستخدام العملي للمادة 13	قدرة الدول الأعضاء على التصدي لانتشار المواد الكيميائية غير المدرجة في الجداول وتطبيق المادة 13 والوثائق التقنية، بوسائل منها التعاون مع الجهات المعنية في القطاع

المنجزات المستهدفة

16-158 يعرض الجدول 16-26 أدناه جميع منجزات العنصر المستهدفة.

الجدول 16-26

البرنامج الفرعي 9، العنصر 2: المنجزات المستهدفة للفترة 2021-2023، حسب الفئة والفئة الفرعية

الفئة والفئة الفرعية	*المقرر لعام 2021*	*الفعلي لعام 2021*	*المقرر لعام 2022*	*المقرر لعام 2023*
ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء				
وثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)	**52**	**35**	**52**	**52**
1 - التقرير السنوي للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات	1	2	1	1
2 - تقارير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات عن تنفيذ المادة 12 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988	3	3	3	3
3 - تقارير عن الإشراف على حركة المخدرات والمؤثرات العقلية والسلائف الكيميائية للأغراض المشروعة وعن عرض المواد الخام الأفيونية والطلب على المواد الأفيونية للأغراض الطبية والعلمية	8	8	8	8
4 - تقرير عن التطورات الحاصلة فيما بين الدورات، وتقرير اللجنة المالية والإدارية، وتقرير اللجنة الدائمة المعنية بالتقديرات وتقرير عن تنفيذ قراراتها المتخذة في دورتها السابقة، وتقارير عن المسائل التي نظرت فيها الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات والقرارات التي اتخذتها	11	11	11	11
5 - تقدير الاحتياجات من المخدرات، وتقييم الاحتياجات من المؤثرات العقلية، وتقييم الاحتياجات المشروعة من سلائف المنشطات الأمفيتامينية	6	6	6	6
6 - تقييم امتثال الحكومات عموما للمعاهدات، وتقرير عن التدابير الرامية إلى كفالة تنفيذ المعاهدات الدولية لمراقبة المخدرات، وتقارير عن البعثات التي توفدها الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، ودراسات محددة بشأن تنفيذ الدول الأعضاء للتوصيات المقدمة من الهيئة وتقييم تنفيذها لها	23	5	23	23
تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات)	**98**	**113**	**98**	**98**
الاجتماعات التي يعقدها كل من:				
7 - الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات ولجنتها الدائمة المعنية بالتقديرات	60	58	60	60
8 - أفرقة الخبراء المخصصة لإسداء المشورة إلى الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات	18	22	18	18
9 - الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات مع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية والقطاع الخاص والأوساط الأكاديمية، حسب الاقتضاء، بشأن المشاريع العالمية للهيئة	20	33	20	20
خدمات المؤتمرات والأمانة المقدمة للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات)	**98**	**113**	**98**	**98**
الاجتماعات التي يعقدها كل من:				
10 - الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات ولجنتها الدائمة المعنية بالتقديرات	60	58	60	60
11 - أفرقة الخبراء المخصصة لإسداء المشورة إلى الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات	18	22	18	18
12 - الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات مع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية والقطاع الخاص والأوساط الأكاديمية، حسب الاقتضاء، بشأن المشاريع العالمية للهيئة	20	33	20	20
باء - توليد المعارف ونقلها				
مشاريع التعاون الميداني والتقني (عدد المشاريع)	**3**	**3**	**3**	**3**
13 - لدعم امتثال الحكومات للاتفاقيات الدولية لمراقبة المخدرات	3	3	3	3
الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمناسبات التدريبية (عدد الأيام)	**4**	**17**	**4**	**4**
14 - دورات تدريبية للسلطات الوطنية لتحسين الامتثال لمعاهدات مراقبة المخدرات وتحسين توافر المواد الخاضعة للمراقبة الدولية للأغراض المشروعة مع منع تحويل استعمالها وتعاطيها	4	17	4	4
المواد التقنية (عدد المواد)	**56**	**97**	**96**	**96**
15 - تقديرات وتقييمات الاحتياجات الطبية والعلمية من المخدرات والمؤثرات العقلية	24	64	64	64

الفئة والفئة الفرعية	المقرر لعام 2021	الفعلي لعام 2021	المقرر لعام 2022	المقرر لعام 2023
16 - استمارات الإبلاغ الذي تقوم به الدول الأعضاء بموجب المعاهدات عن المخدرات والمؤثرات العقلية والسلائف الكيميائية في إطار اتفاقيات أعوام 1961 و 1971 و 1988 وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ذات الصلة، وتحديث سنوي لقوائم المخدرات والمؤثرات العقلية والسلائف الكيميائية الخاضعة للمراقبة بموجب هذه الاتفاقيات الثلاث	12	12	12	12
17 - جداول البلدان التي تحتاج إلى أذون لاستيراد المواد المدرجة في الجدولين الثالث والرابع من اتفاقية عام 1971، وقائمة المراقبة الدولية الخاصة للمواد الكيميائية غير المدرجة في الجداول	5	5	5	5
18 - المواد التدريبية للسلطات الوطنية بشأن تنفيذ أحكام الاتفاقيات الدولية الثلاث لمراقبة المخدرات	15	13	15	15
19 - وحدات التعلم الإلكتروني	–	3	–	–

جيم - المنجزات المستهدفة الفنية

التشاور والمشورة والدعوة: تقديم الدعم الفني لإيفاد بعثات قطرية من الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات لاستعراض تنفيذ الاتفاقيات وتقديم توصيات إلى الحكومات تهدف إلى تحسين الانضمام إلى المعاهدات وتنفيذها، بُغية ضمان توافر المواد الخاضعة للمراقبة الدولية مع منع تحويل استعمالها والاتجار بها وتعاطيها؛ وتقديم الدعم الفني للمشاورات مع الدول الأعضاء بشأن مراقبة المخدرات والمؤثرات العقلية والسلائف الكيميائية، وكذلك بشأن المسائل المتصلة بالمواد الكيميائية غير المدرجة في الجداول، والسلائف المحوَّرة والمعدات والمواد المستخدمة في صنع المخدرات بصورة غير مشروعة، والمؤثرات النفسانية الجديدة والمواد الأفيونية الاصطناعية.

قواعد البيانات والمواد الفنية الرقمية: استخدام أمانة الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات قاعدة بيانات النظام الدولي لمراقبة المخدرات؛ واستخدام حوالي 70 حكومة للنظام الدولي لأذون الاستيراد والتصدير؛ واستخدام 166 حكومة لنظام الإشعارات السابقة للتصدير بالاتصال الحاسوبي المباشر (نظام "بن أونلاين")؛ واستخدام حوالي 130 حكومة لنظام الإخطار بحوادث السلائف؛ وتشغيل نظام الإخطار بالحوادث التابع لمشروع آيون في إطار البرنامج العالمي للاعتراض السريع للمواد الخطرة واستخدامه من جانب حوالي 150 حكومة.

دال - المنجزات المستهدفة في مجال الاتصال

برامج التوعية والمناسبات الخاصة والمواد الإعلامية: مناسبات جانبية أثناء الاجتماعات الحكومية الدولية واجتماعات الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات مع الدول الأعضاء والمجتمع المدني.

العلاقات الخارجية والعلاقات مع وسائط الإعلام: نشرات صحفية ومؤتمرات صحفية عن أنشطة الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات؛ والاستجابة لطلبات وسائط الإعلام؛ والبيانات التي يدلي بها أعضاء الهيئة في الاجتماعات الحكومية الدولية؛ ورسائل إخبارية للحكومات؛ وتعميم توصيات ومواقف الهيئة على صانعي القرار وعامة الجمهور.

المنصات الرقمية ومحتوى الوسائط المتعددة: الموقع الشبكي للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات والحسابات المؤسسية على وسائل التواصل الاجتماعي؛ وتأمين الصفحات الشبكية لأعضاء الهيئة والسلطات الوطنية المختصة.

باء - الاحتياجات المقترحة من الموارد المتصلة بالوظائف والموارد غير المتصلة بالوظائف لعام 2023 لمحة عامة

16-159 ترد في الجداول 16-27 إلى 16-29 الموارد المقترحة في إطار الميزانية العادية لعام 2023، بما في ذلك تفاصيل التغيرات في الموارد، حسب الاقتضاء.

الجدول 16-27

الباب عموما: تطور الموارد المالية حسب وجه الإنفاق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

وجه الإنفاق	*نفقات عام 2021*	*اعتمادات عام 2022*	*التغيرات*					*تقديرات عام 2023 (قبل إعادة تقدير التكاليف)*
			التعديلات الفنية	*الولايات الجديدة/ الموسعة*	*التغيرات الأخرى*	*المجموع*	*النسبة المئوية*	
الوظائف	20 309,6	18 746,1	–	–	–	–	–	18 746,1
تكاليف الموظفين الأخرى	419,9	898,0	–	–	(4,3)	(4,3)	(0,5)	893,7
الضيافة	2,0	1,1	–	–	–	–	–	1,1
الخبراء الاستشاريون	249,2	175,6	–	–	12,1	12,1	6,9	187,7
الخبراء	11,6	187,4	–	–	(8,8)	(8,8)	(4,7)	178,6
سفر الممثلين	326,2	718,9	–	–	–	–	–	718,9
سفر الموظفين	78,1	300,9	(35,4)	–	(3,4)	(38,8)	(12,9)	262,1
الخدمات التعاقدية	657,5	594,7	(22,1)	–	1,1	(21,0)	(3,5)	573,7
مصروفات التشغيل العامة	137,2	114,0	–	–	3,3	3,3	2,9	117,3
اللوازم والمواد	78,6	75,7	–	–	–	–	–	75,7
الأثاث والمعدات	212,5	111,7	–	–	–	–	–	111,7
تحسين أماكن العمل	0,1	-	-	-	-	-	-	-
المنح والمساهمات	2,3	–	–	–	–	–	–	–
المجموع	**22 484,8**	**21 924,1**	**(57,5)**	**–**	**–**	**(57,5)**	**(0,3)**	**21 866,6**

الجدول 16-28

الباب عموما: الوظائف المقترحة والتغيرات في الوظائف لعام 2023[أ]

(عدد الوظائف)

التغيرات في الوظائف	*العدد*	*التفاصيل*
المعتمد لعام 2022	125	1 و أ ع، 3 مد-2، 8 مد-1، 14 ف-5، 32 ف-4، 27 ف-3، 13 ف-1/2، 3 خ ع (ر ر)، 24 خ ع (ر أ)
الوظائف المعاد تصنيفها	–	خفض رتبة وظيفة واحدة من ف-4 إلى ف-3 في إطار البرنامج الفرعي 9، العنصر 2

ملاحظة: تُستخدم المختصرات التالية في الجداول والأشكال: خ ع (ر أ) = فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)؛ خ ع (ر ر): فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية)؛ و أ ع: وكيل أمين عام.

التغيرات في الوظائف	*العدد*	*التفاصيل*
		رفع رتبة وظيفة واحدة من ف-3 إلى ف-4 في إطار البرنامج الفرعي 9، العنصر 2
الوظائف المنقولة	–	1 ف-4 من قسم دعم التنفيذ إلى قسم دعم المؤتمرات في الفرع المعني بالجريمة المنظمة والاتجار غير المشروع في إطار البرنامج الفرعي 1 1 خ ع (ر أ) من قسم دعم التنفيذ إلى مكتب الرئيس في الفرع المعني بالجريمة المنظمة والاتجار غير المشروع في إطار البرنامج الفرعي 1
المقترح لعام 2023	125	1 و أ ع، 3 مد-2، 8 مد-1، 14 ف-5، 32 ف-4، 27 ف-3، 13 ف-1/2، 3 خ ع (ر ر)، 24 خ ع (ر أ)

(أ) يمكن الاطلاع على تفاصيل التغيرات في الوظائف التي ليست لها آثار في الميزانية في المرفقين الأول والثالث.

الجدول 16-29

الباب عموما: الوظائف المقترحة حسب الفئة والرتبة

(عدد الوظائف)

الفئة والرتبة	*المعتمد لعام 2022*	*التغيرات*				*المقترح لعام 2023*
		التعديلات الفنية	*الولايات الجديدة/الموسعة*	*التغيرات الأخرى*	*المجموع*	
الفئة الفنية والفئات العليا						
و أ ع	1	–	–	–	–	1
مد-2	3	–	–	–	–	3
مد-1	8	–	–	–	–	8
ف-5	14	–	–	–	–	14
ف-4	32	–	–	–	–	32
ف-3	27	–	–	–	–	27
ف-1/2	13	–	–	–	–	13
المجموع الفرعي	**98**	**–**	**–**	**–**	**–**	**98**
فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها						
خ ع (ر ر)	3	–	–	–	–	3
خ ع (ر أ)	24	–	–	–	–	24
المجموع الفرعي	**27**	**–**	**–**	**–**	**–**	**27**
المجموع	**125**	**–**	**–**	**–**	**–**	**125**

16-160 ترد تفاصيل إضافية عن توزيع الموارد المقترحة لعام 2023 في الجداول 16-30 إلى 16-32 وفي الشكل السادس والعشرين من الباب 16.

16-161 وعلى النحو المعروض في الجدولين 16-30 (1) و 16-31 (1)، تبلغ الموارد الإجمالية المقترحة لعام 2023 ما قدره 600 866 21 دولار قبل إعادة تقدير التكاليف، مما يعكس نقصانا صافيا قدره 500 57 دولار (أو 0,3 في المائة) مقارنة بالاعتماد المخصص لعام 2022. وتعزى التغيرات في الموارد إلى عاملين هما: (أ) تعديل فني؛ (ب) تعديلات أخرى. ويغطي مستوى الموارد المقترحة تكاليف تنفيذ الولايات تنفيذا تاما يتسم بالكفاءة والفعالية.

الجدول 16-30

الباب عموما: تطور الموارد المالية حسب مصدر التمويل والعنصر والبرنامج الفرعي

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

(1) *الميزانية العادية*

العنصر/البرنامج الفرعي	*نفقات عام 2021*	*اعتمادات عام 2022*	*التغيرات*				*تقديرات عام 2023 (قبل إعادة تقدير التكاليف)*
			التعديلات الفنية	*الولايات الجديدة/ الموسعة*	*التغيرات الأخرى*	*المجموع*	*النسبة المئوية*	
ألف - أجهزة تقرير السياسات	541,1	718,9	–	–	–	–	–	718,9
باء - التوجيه التنفيذي والإدارة	889,3	827,1	–	–	–	–	–	827,1
جيم - برنامج العمل								
1 - مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية	3 403,2	3 771,4	(57,5)	–	–	(57,5)	(1,5)	3 713,9
2 - الأخذ بنهج شامل ومتوازن لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية	575,0	734,7	–	–	–	–	–	734,7
3 - مكافحة الفساد	2 768,2	2 773,2	–	–	–	–	–	2 773,2
4 - منع الإرهاب	1 345,5	1 305,1	–	–	–	–	–	1 305,1
5 - العدالة	1 479,1	1 317,7	–	–	–	–	–	1 317,7
6 - الأبحاث وتحليل الاتجاهات والأدلة الجنائية	3 033,0	2 999,0	–	–	–	–	–	2 999,0
7 - دعم السياسات	1 233,0	1 030,1	–	–	–	–	–	1 030,1
8 - التعاون التقني والدعم الميداني	763,4	579,5	–	–	–	–	–	579,5
9 - تقديم خدمات الأمانة والدعم الفني إلى الهيئات الحكومية الدولية للأمم المتحدة والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات ومؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية	6 005,0	5 423,6	–	–	–	–	–	5 423,6
المجموع الفرعي، جيم	**20 605,4**	**19 934,3**	**(57,5)**	**–**	**–**	**(57,5)**	**(0,3)**	**19 876,8**
دال - الدعم البرنامجي	449,2	443,8	–	–	–	–	–	443,8
المجموع الفرعي، 1	**22 484,8**	**21 924,1**	**(57,5)**	**–**	**–**	**(57,5)**	**(0,3)**	**21 866,6**

(2) *الموارد الخارجة عن الميزانية*

العنصر/البرنامج الفرعي	*نفقات عام 2021*	*تقديرات عام 2022*	*مجموع التغير*	*النسبة المئوية*	*تقديرات عام 2023*
ألف- التوجيه التنفيذي والإدارة	3 333,9	4 310,3	(9,6)	(0,2)	4 300,8
باء- برنامج العمل					
1 - مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية	123 890,2	137 406,3	(6 785,0)	(4,9)	130 621,3
2 - الأخذ بنهج شامل ومتوازن لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية	26 508,2	47 060,5	10 836,2	23,0	57 896,7
3 - مكافحة الفساد	21 586,5	21 408,1	(3 007,7)	(14,0)	18 400,4
4 - منع الإرهاب	19 002,4	19 046,6	(1 219,4)	(6,4)	17 827,2

العنصر/البرنامج الفرعي	نفقات عام 2021	تقديرات عام 2022	مجموع التغير	النسبة المئوية	تقديرات عام 2023
5 - العدالة	62 213,4	53 202,8	(7 984,7)	(15,0)	45 218,1
6 - الأبحاث وتحليل الاتجاهات والأدلة الجنائية	26 800,9	27 464,4	791,0	2,9	28 255,4
7 - دعم السياسات	7 568,4	7 452,6	(83,1)	(1,1)	7 369,6
8 - التعاون التقني والدعم الميداني	9 113,4	11 997,6	(765,1)	(6,4)	11 232,5
9 - تقديم خدمات الأمانة والدعم الفني إلى الهيئات الحكومية الدولية للأمم المتحدة والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات ومؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية	4 260,2	4 875,6	716,9	14,7	5 592,5
المجموع الفرعي، باء	**300 943,6**	**329 914,6**	**(7 500,8)**	**(2,3)**	**322 413,7**
جيم - الدعم البرنامجي	4 135,7	3 879,2	0,8	-	3 880,0
المجموع الفرعي، 2	**308 413,3**	**338 104,1**	**(7 509,6)**	**(2,2)**	**330 594,5**
المجموع	**330 898,2**	**360 028,2**	**(7 567,1)**	**(2,1)**	**352 461,1**

الجدول 16-31

الباب عموما: الوظائف المقترحة لعام 2023 حسب مصدر التمويل والعنصر والبرنامج الفرعي

(عدد الوظائف)

(1) *الميزانية العادية*

العنصر/البرنامج الفرعي	المعتمد لعام 2022	التغيرات: التعديلات الفنية	التغيرات: الولايات الجديدة/ الموسعة	التغيرات: التغيرات الأخرى	التغيرات: المجموع	المقترح لعام 2023
ألف - التوجيه التنفيذي والإدارة	4	–	–	–	–	4
باء - برنامج العمل						
1 - مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية	18	–	–	–	–	18
2 - الأخذ بنهج شامل ومتوازن لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية	4	–	–	–	–	4
3 - مكافحة الفساد	18	–	–	–	–	18
4 - منع الإرهاب	8	–	–	–	–	8
5 - العدالة	8	–	–	–	–	8
6 - الأبحاث وتحليل الاتجاهات والأدلة الجنائية	17	–	–	–	–	17
7 - دعم السياسات	6	–	–	–	–	6
8 - التعاون التقني والدعم الميداني	4	–	–	–	–	4
9 - تقديم خدمات الأمانة والدعم الفني إلى الهيئات الحكومية الدولية للأمم المتحدة والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات ومؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية	38	–	–	–	–	38
المجموع الفرعي، باء	**121**	**–**	**–**	**–**	**–**	**121**
جيم - الدعم البرنامجي	–	–	–	–	–	–
المجموع الفرعي، 1	**125**	**–**	**–**	**–**	**–**	**125**

(2) *الموارد الخارجة عن الميزانية*

العنصر/البرنامج الفرعي	*تقديرات عام 2022*	*مجموع التغيرات*	*تقديرات عام 2023*
ألف – التوجيه التنفيذي والإدارة	18	–	18
باء – برنامج العمل		–	
1 – مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية	170	–	170
2 – الأخذ بنهج شامل ومتوازن لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية	32	–	32
3 – مكافحة الفساد	35	–	35
4 – منع الإرهاب	29	–	29
5 – العدالة	52	–	52
6 – الأبحاث وتحليل الاتجاهات والأدلة الجنائية	90	–	90
7 – دعم السياسات	30	–	30
8 – التعاون التقني والدعم الميداني	57	–	57
9 – تقديم خدمات الأمانة والدعم الفني إلى الهيئات الحكومية الدولية للأمم المتحدة والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات ومؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية	20	–	20
المجموع الفرعي، باء	**515**	**–**	**515**
جيم – الدعم البرنامجي	26	–	26
المجموع الفرعي، 2	**559**	**–**	**559**
المجموع	**684**	**–**	**684**

الجدول 16-32

الباب عموما: تطور الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	نفقات عام 2021	*اعتمادات عام 2022*	*التغيرات*				*تقديرات عام 2023 (قبل إعادة تقدير التكاليف)*
			التعديلات الفنية	*الولايات الجديدة/ الموسعة*	*التغيرات الأخرى*	*المجموع*	*النسبة المئوية*	
الموارد المالية حسب فئة الإنفاق الرئيسية								
الموارد المتصلة بالوظائف	20 309,6	18 746,1	–	–	–	–	–	18 746,1
الموارد غير المتصلة بالوظائف	2 175,2	3 178,0	(57,5)	–	–	(57,5)	(1,8)	3 120,5
المجموع	**22 484,8**	**21 924,1**	**(57,5)**	**–**	**–**	**(57,5)**	**(0,3)**	**21 866,6**
الموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة								
الفئة الفنية والفئات العليا		98	–	–	–	–	–	98
فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها		27	–	–	–	–	–	27
المجموع		**125**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**125**

الشكل السادس والعشرون من الباب 16

توزيع الموارد المقترحة لعام 2023 (قبل إعادة تقدير التكاليف)

(عدد الوظائف/بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

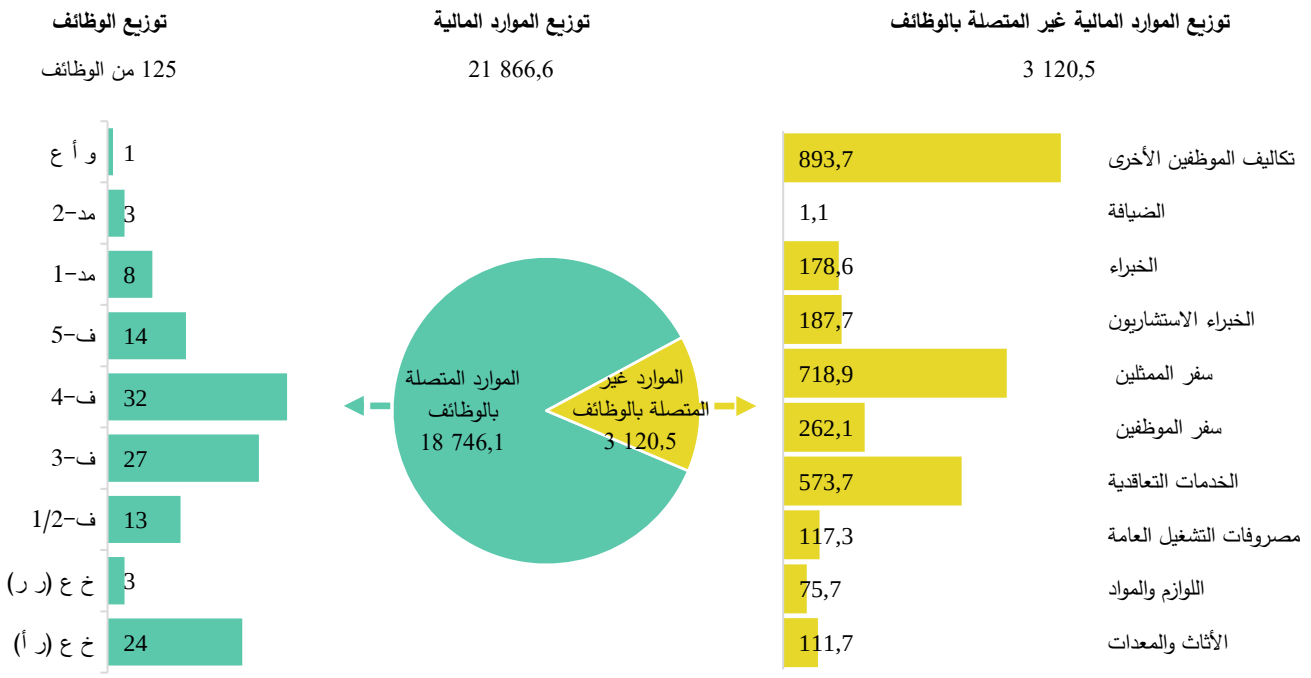

شرح الفروق حسب العامل والعنصر والبرنامج الفرعي

التغيرات الإجمالية في الموارد

التعديلات الفنية

162-16 على النحو المبين في الجدول 16-30 (1)، تعكس التغيرات في الموارد انخفاضا صافيا قدره 57 500 دولار في إطار البرنامج الفرعي 1، مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، يتصل بإلغاء اعتمادين مرصودين لمرة واحدة في إطار سفر الموظفين (35 400 دولار) وفي إطار الخدمات التعاقدية (22 100 دولار)، فيما يتعلق بالاحتياجات غير المتكررة من الموارد للجنة الحكومية الدولية المخصصة لوضع اتفاقية دولية شاملة بشأن مكافحة استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية، عملا بقرار الجمعية العامة 282/75.

الموارد الخارجة عن الميزانية

163-16 على النحو المبين في الجدولين 16-30 (2) و 16-31 (2)، يتلقى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة مساهمات نقدية وعينية على حد سواء تكمِّل موارد ميزانيته العادية وتظل بالغة الأهمية لتنفيذ ولاياته. وفي عام 2023، ستغطي موارد خارجة عن الميزانية (مساهمات نقدية) متوقعة قدرها 330 594 500 دولار تكاليف 559 وظيفة، على النحو المبين في الجدول 16-31 (2).

16-164 وستُستخدم هذه الموارد أساسا لتنفيذ مشاريع التعاون التقني، بناء على طلب الدول الأعضاء. وتمثل الموارد الخارجة عن الميزانية 93,8 في المائة من مجموع الموارد المطلوبة لهذا البرنامج.

16-165 وتخضع الموارد الخارجة عن الميزانية في إطار هذا الباب لإشراف لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، عملا بقرار الجمعية العامة 185/46 جيم والجزء الحادي عشر من قرارها 252/61.

16-166 وستغطي المساهمات العينية المتوقعة حقَّ الاستخدام المتبرع به لفائدة 15 مبنى في المواقع التالية: أبو ظبي؛ وبرازيليا؛ وليبرفيل؛ وروما؛ وتورينو، إيطاليا؛ وطرابلس؛ ومكسيكو سيتي؛ وأبوجا؛ ولاغوس، نيجيريا؛ وإسلام آباد؛ وبنما سيتي؛ وليما؛ ومانيلا؛ وداكار؛ وعشق أباد، بقيمة تُقدَّر بمبلغ 000 400 1 دولار، وستغطي خدمات أخرى مثل مشورة الخبراء واستخدام مرافق التدريب وتوفير اللوازم والمعدات، بقيمة تقدر بمبلغ 000 600 دولار.

أجهزة تقرير السياسات

16-167 ستغطي الموارد المقترحة في إطار هذا العنصر الاحتياجات المتصلة بالأجهزة الحكومية الدولية وهيئات الخبراء الدائمة، والدورات الاستثنائية للجمعية العامة والعمليات الحكومية الدولية، التي يتولى المكتب مسؤولية تقديم الخدمات لها. وتحدد الاعتمادات المرصودة للخبراء الذين يعملون في لجان بصفتهم الشخصية وفقا لقرار الجمعية 2491 (د-23)، بصيغته المعدلة بالقرار 176/41 والجزء السادس من القرار 25/42 والجزء التاسع من القرار 217/43، في حين تُحدَّد الاعتمادات المرصودة لأعضاء اللجان الفنية وفقا لقرارات الجمعية 1798 (د-17) و 2128 (د-20) و 2245 (د-21). ويقدم الجدول 16-33 معلومات عن الهيئات الحكومية الدولية الدائمة وما يتصل بها من الاحتياجات من الموارد في إطار الميزانية العادية.

الجدول 16-33

أجهزة تقرير السياسات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

جهاز تقرير السياسات	*البيان*	*معلومات إضافية*	*اعتمادات عام 2022*	*تقديرات عام 2023 (قبل إعادة تقدير التكاليف)*
مؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية	تشكل مؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية منتدى لما يلي: (أ) تبادل الآراء بين الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والخبراء الأفراد الذين يمثلون مختلف المهن والتخصصات؛ (ب) تبادل الخبرات في مجالات البحوث والقانون ووضع السياسات؛ (ج) تحديد الاتجاهات والمسائل المستجدة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية؛ (د) تقديم المشورة والتعليقات إلى المؤتمر بشأن مسائل منتقاة تعرضها عليه لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية؛ (هـ) تقديم مقترحات بشأن موضوعات يمكن إدراجها في برنامج العمل، لكي تنظر فيها اللجنة.	الولاية: قرارات الجمعية العامة 152/46 و 119/56 و 171/74 ومقررها 550/74 باء العضوية: 193 مسؤولا حكوميا عدد الدورات في عام 2023: صفر	–	–
اللجنة الحكومية الدولية المخصصة لوضع اتفاقية دولية شاملة بشأن مكافحة استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية	أُنشئت اللجنة المخصصة لوضع اتفاقية دولية شاملة بشأن مكافحة استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية، مع المراعاة الكاملة للصكوك الدولية القائمة وللجهود المبذولة حالياً على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والدولي لمكافحة استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية، ولا سيما ما قام به فريق الخبراء المعني بإجراء دراسة شاملة عن الجريمة السيبرانية من أعمال وما توصل إليه من نتائج. ومن المقرر عقد ثلاث دورات في عام 2023 بالحضور الشخصي، أو بالحضور الشخصي وبالوسائل الافتراضية على السواء.	الولاية: قرار الجمعية العامة 282/75 العضوية: 193 مسؤولا حكوميا عدد الدورات في عام 2023: 3	–	–

جهاز تقرير السياسات	*البيان*	*معلومات إضافية*	*اعتمادات عام 2022*	*تقديرات عام 2023 (قبل إعادة تقدير التكاليف)*
لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية	لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية هيئة فنية تابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي. وهي الهيئة الرئيسية لتقرير سياسة الأمم المتحدة فيما يتعلق بمنع الجريمة والعدالة الجنائية. وقد عُهدت إلى اللجنة مهام العمل بصفة هيئة تحضيرية لمؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية. وبالإضافة إلى أن اللجنة هي الهيئة الإدارية لبرنامج الجريمة التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، فقد خُولت إليها صلاحية الموافقة على ميزانية صندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية.	الولاية: قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 1/1992 العضوية: 40 مسؤولا حكوميا عدد الدورات في عام 2023: 2	55,0	55,0
لجنة المخدرات وهيئاتها الفرعية	لجنة المخدرات هي الهيئة الرئيسية لتقرير سياسة الأمم المتحدة فيما يتصل بالمراقبة الدولية للمخدرات، ولها ولايات محددة منبثقة عن المعاهدات الدولية لمراقبة المخدرات. وخُولت للجنة صلاحية الموافقة على ميزانية صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات. وقد أنشأ المجلس الاقتصادي والاجتماعي هيئتين فرعيتين للجنة بهدف تنسيق آليات التعاون في مجال إنفاذ قوانين المخدرات على الصعيد الإقليمي. وهاتان الهيئتان الفرعيتان هما: (أ) اللجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير المشروع بالمخدرات والمسائل ذات الصلة في الشرقين الأدنى والأوسط، التي تضم 23 ممثلا؛ (ب) الاجتماعات الإقليمية لرؤساء الأجهزة الوطنية المعنية بإنفاذ قوانين المخدرات في أفريقيا، وآسيا والمحيط الهادئ، وأوروبا، وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، الذين تستند عضويتهم إلى عضوية اللجان الإقليمية ذات الصلة.	الولاية: قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 30/1999 العضوية: 53 مسؤولا حكوميا عدد الدورات في عام 2023: 2	158,8	158,8
الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي	أُنشئ الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية لتحسين حوكمة المكتب ووضعه المالي. ويضطلع الفريق العامل بدور هام في إعداد القرارات والإجراءات التي تتخذها لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في عدد من المجالات الرئيسية، بما في ذلك المسائل الاستراتيجية والمسائل المتعلقة بالميزانية، والعمل البرنامجي للمكتب ووضعه المالي وتقييمه والرقابة عليه، وتحسين أساليب عمل اللجان.	الولاية: مقررا المجلس الاقتصادي والاجتماعي 251/2009 و 316/2022 العضوية: لا تنطبق عدد الدورات في عام 2023: 4 (الولاية السابعة، وتشمل 4 جلسات رسمية)	–	–
الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات	الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات هيئةٌ شبه قضائية أُنشئت بموجب معاهدة، وتضطلع بالمسؤولية عن تقييم ودعم الحكومات ومساعدتها في الامتثال لأحكام المعاهدات الدولية الثلاث لمراقبة المخدرات (الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961، بصيغتها المعدَّلة ببروتوكول عام 1972، واتفاقية المؤثرات العقلية لعام 1971، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988)، ورصد ذلك الامتثال. وتقيّم الهيئة الجهود الوطنية والدولية لمراقبة المخدرات وتجري حوارا مستمرا مع الحكومات وتنظم التدريب التقني وتنشر تقارير سنوية وتقنية مختلفة صدر بها تكليف بموجب الاتفاقيات. وفي حال عدم تعاون أحد البلدان مع الهيئة أو اتخاذه أي إجراء يمكن أن يمس بأهداف الاتفاقيات، فإن ذلك البلد قد يواجه التدابير المنصوص عليها في المادة 14 من اتفاقية عام 1961، أو المادة 19 من اتفاقية عام 1971، أو المادة 22 من اتفاقية عام 1988. وتستعرض الهيئة باستمرار أداء النظام الدولي لمراقبة المخدرات، وتحدِّد أوجه القصور في تنفيذه من جانب الحكومات الأطراف في المعاهدات الدولية الرئيسية الثلاث لمراقبة المخدرات، وتصوغ توصيات بشأن اتخاذ المزيد من الإجراءات تُوجّهها إلى الأجهزة الوطنية لمكافحة المخدرات والمنظمات الدولية والإقليمية المعنية. وهذه التوصيات، التي تهدف إلى مساعدة الحكومات على الامتثال التام لالتزاماتها بموجب المعاهدات وإلى زيادة تطوير النظام الدولي لمراقبة المخدرات، ترد كل عام في التقرير السنوي للهيئة، لتعميمها على جميع الحكومات. وبالإضافة إلى ذلك، تصدر الهيئة تقريرا سنويا عن تنفيذ المادة 12 من اتفاقية عام 1988 ومنشورين فنيين سنويين عن المخدرات والمؤثرات العقلية.	الولاية: قرار الجمعية العامة 1774 (د-17)؛ وقرارا المجلس الاقتصادي والاجتماعي 1106/1966 (د-40) و 1196/1967 (د-42)؛ والمادة 9 من اتفاقية عام 1961 بصيغتها المعدلة ببروتوكول عام 1972 العضوية: 13 عضوا عدد الدورات في عام 2023: 3	505,1	505,1

جهاز تقرير السياسات	البيان	معلومات إضافية	اعتمادات عام 2022	تقديرات عام 2023 (قبل إعادة تقدير التكاليف)
مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية	أُنشئ مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية بهدف تحسين قدرات الدول الأطراف على مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، والتشجيع على تنفيذ الاتفاقية والبروتوكولات الملحقة بها واستعراض حالة تنفيذها. وأنشأ المؤتمر على مر السنين مجموعة الأفرقة العاملة التالية للمساعدة على التشجيع على تنفيذ الاتفاقية والبروتوكولات الملحقة بها واستعراض ذلك التنفيذ (ترد حسب ترتيب تواريخ إنشائها): الفريق العامل للخبراء الحكوميين المعني بالمساعدة التقنية؛ والفريق العامل المعني بالتعاون الدولي؛ والفريق العامل المعني بالاتجار بالأشخاص؛ والفريق العامل المعني بتهريب المهاجرين؛ والفريق العامل المعني بالأسلحة النارية؛ والاجتماع الحكومي الدولي المفتوح العضوية لاستكشاف جميع الخيارات المتعلقة بوضع آلية ملائمة وفعالة لاستعراض اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها.	الولاية: قرارا الجمعية العامة 25/55 و 255/55؛ والمادة 32 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية؛ والمادة 3 من النظام الداخلي للمؤتمر العضوية: 190 مسؤولا حكوميا عدد الدورات في عام 2023: صفر	–	–
مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وهيئاته الفرعية	أُنشئ مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لتعزيز قدرات الدول الأطراف وتحسين التعاون في ما بينها لتحقيق الأهداف المحددة في الاتفاقية وللتشجيع على تنفيذها واستعراض ذلك التنفيذ. ويقوم مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بمهام أمانة المؤتمر التي تزود المكتب بالتوجيه في مجال السياسات لإعداد أنشطة متصلة بمكافحة الفساد وتنفيذها. وقد أنشأ المؤتمر فريقاً معنياً باستعراض التنفيذ وفريقين عاملين حكوميين دوليين مفتوحي العضوية لمواصلة تنفيذ جوانب محددة من الاتفاقية (هي استرداد الأصول والوقاية)، فضلا عن اجتماعات مفتوحة العضوية لخبراء حكوميين دوليين بشأن التعاون الدولي.	الولاية: قرار الجمعية العامة 4/58؛ والمادة 63 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد؛ والمادة 3 من النظام الداخلي للمؤتمر العضوية: 189 مسؤولا حكوميا عدد الدورات في عام 2023: 1	–	–
المجموع			**718,9**	**718,9**

16-168 وتبلغ الموارد المقترحة في إطار الميزانية العادية لعام 2023 ما قدره 900 718 دولار، ولا تعكس أي تغيير في مستوى الموارد مقارنة بالاعتماد المخصص لعام 2022. وترد تفاصيل إضافية عن توزيع الموارد المقترحة لعام 2023 في الجدول 16-34.

الجدول 16-34

أجهزة تقرير السياسات: تطور الموارد المالية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	نفقات عام 2021	اعتمادات عام 2022	التغيرات: التعديلات الفنية	التغيرات: الولايات الجديدة/ الموسعة	التغيرات: التغيرات الأخرى	التغيرات: المجموع	التغيرات: النسبة المئوية	تقديرات عام 2023 (قبل إعادة تقدير التكاليف)
الموارد غير المتصلة بالوظائف								
سفر الممثلين	541,1	718,9	–	–	–	–	–	718,9
المجموع	**541,1**	**718,9**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**718,9**

التوجيه التنفيذي والإدارة

16-169 يتألف عنصر التوجيه التنفيذي والإدارة من مكتب المديرة التنفيذية وقسم التقييم المستقل.

16-170 وتضطلع المديرة التنفيذية بالمسؤولية عن التنسيق وتوفير القيادة لجميع أنشطة الأمم المتحدة في مجال مراقبة المخدرات ومنع الجريمة لضمان اتساق الإجراءات في إطار البرنامج، وتنسيق هذه الأنشطة وتحقيق أوجه تكاملها وعدم ازدواجيتها على نطاق منظومة الأمم المتحدة. وتشارك المديرة التنفيذية، بصفتها تلك، في أعمال مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق. وتتصرف المديرة التنفيذية، نيابة عن الأمين العام، من أجل الوفاء بالمسؤولية التي تقع على عاتقها بموجب أحكام المعاهدات الدولية وقرارات هيئات الأمم المتحدة فيما يتصل بالمراقبة الدولية للمخدرات أو منع الجريمة. وقد ضُمَّت هذه المسؤوليات إلى مسؤوليات المديرة العامة لمكتب الأمم المتحدة في فيينا. ودُمج مكتب المديرة التنفيذية مع مكتب المديرة العامة، وهو يتلقى الدعم من موارد الميزانية العادية في إطار الجزء جيم من الباب 1، تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً.

16-171 وتتمثل المهام الأساسية لمكتب المديرة التنفيذية في ما يلي: (أ) مساعدة المديرة التنفيذية على التوجيه التنفيذي والإدارة عموماً لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة؛ (ب) تيسير سبل التعاون بين المكاتب على تنفيذ خطط العمل والمسائل الإدارية؛ (ج) ضمان تنفيذ القرارات المتخذة في الوقت المناسب وتنسيق إسهامات جميع الوحدات التنظيمية في أنشطة المكتب؛ (د) دعم المديرة التنفيذية في مجمل مهام القيادة وتنسيق أنشطة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بإجراء بحوث مستفيضة وتوفير معلومات فنية لإسداء المشورة بشأن مسائل السياسة العامة والموارد والإدارة القائمة على النتائج.

16-172 وينسِّق مكتب المديرة التنفيذية أيضا عمليات التغيير المؤسسي الشاملة لعدة قطاعات، مثل الإدماج المنهجي لجوانب المساواة بين الجنسين في جميع مجالات عمل المكتب وتحقيق تكافؤ الجنسين في صفوف الموظفين. وتحقيقاً لهذه الغاية، يضم مكتب المديرة التنفيذية فريقاً معنيًّا بالشؤون الجنسانية ينسق تنفيذ استراتيجية وخطة عمل مكتب الأمم المتحدة في فيينا/مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (2022-2026) لضمان الوفاء بالتزامات الأمم المتحدة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، بما في ذلك الهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة. ومن خلال الاضطلاع بمجموعة من الأنشطة، من بينها وضع مبادئ توجيهية وأدوات لتعميم مراعاة المنظور الجنساني، يعزز الفريقُ المعني بالشؤون الجنسانية العملياتِ المؤسسيةَ لقياس نتائج أهداف التنمية المستدامة المتصلة بالشؤون الجنسانية والإبلاغ عنها، ويوفر أنشطة بناء القدرات للموظفين لمواصلة تعزيز تعميم مراعاة المنظور الجنساني على نطاق برنامج عمل المكتب. وأنشأ مكتب الأمم المتحدة في فيينا/مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة أيضا الجائزة السنوية للشؤون الجنسانية للاعتراف بالمشاريع والسياسات والبرامج والاستراتيجيات والممارسات ذات الأثر الكبير التي يضطلع بها فريقٌ أو أفراد في المقر وفي المكاتب الميدانية.

16-173 أما قسم التقييم المستقل، فيزود المديرة التنفيذية والدول الأعضاء بمعارف قائمة على التقييم لأغراض اتخاذ القرارات. وفي عام 2021، على الرغم من جائحة كوفيد-19، أنجز القسم 15 تقييماً. وأُجري التقييم الاستراتيجي للبعد المؤسسي لعمل مكتب الأمم المتحدة في فيينا/مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة للنهوض بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، ومن المتوقع إنجازه في النصف الأول من عام 2022. وعلاوة على ذلك، قام القسم، بالتنسيق مع فرع منع الإرهاب التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وبالتعاون مع مكتب مكافحة الإرهاب ومعهد الأمم المتحدة الأقاليمي لأبحاث الجريمة والعدالة، بإنجاز أول موجز تجميعي للتقييمات التي تُجرى على نطاق منظومة الأمم المتحدة في إطار استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب. وجرى تعزيز قدرات التقييم الداخلي، بوسائل منها بدء مشروع تجريبي لتنمية قدرات التقييم الميداني في المكسيك. واستُحدِثت أدوات توجيهية جديدة، من بينها مجموعة أدوات لتقييم أنشطة منع الجريمة ومكافحة الإرهاب، ودليل للمستخدم بشأن إدارة المشاريع لأداة Unite Evaluations الشبكية. ونُقحت سياسة التقييم وسيبدأ العمل بها في عام 2022. وأجريت جميع تقييمات المكتب باستخدام أداة Unite Evaluations التي يسَّرت الاطلاع على التوصيات والدروس المستفادة لدعم اتخاذ القرارات القائمة على الأدلة.

16-174 وسيواصل القسم، في عام 2023، تعزيز استثماراته في إجراء تقييمات تركز على الاستخدام، تماشيا مع تنفيذ استراتيجية المكتب للفترة 2021-2025، وخطة التقييم السنوية للمكتب، وسياسة التقييم المنقحة للمكتب، بما يتسق مع الأمر الإداري

المتعلق بالتقييم في الأمانة العامة للأمم المتحدة (ST/AI/2021/3). وعلاوة على ذلك، ستمهد نتائج تقييمات عام 2021 والدروس المستفادة منها الطريق لتعزيز وتعميم عمليات التقييم التي يضطلع بها المكتب وما يطبقه من مبادئ توجيهية ونماذج وأدوات تتعلق بالتقييم. وسيستمر بذل جهود مكرسة لبناء القدرات في مجال التقييم الداخلي والخارجي على أساس تجريبي وتوسيع نطاقها. وعلاوة على ذلك، ستكفل الموجزات التجميعية المبتكرة لتقارير التقييم الصادرة عن المكتب تقديم معلومات على المستوى الإجمالي لأغراض التعلم في إطار المنظمة. وستعزز الموجزات التجميعية المشتركة على نطاق المنظومة، إلى جانب مهام التقييم الأخرى في منظومة تقييمات الأمم المتحدة، الاستجابة لإصلاحات الأمم المتحدة من أجل تحقيق نتائج إجمالية يُسترشد بها في عملية وضع السياسات.

16-175 ووفقا لخطة عام 2030، ولا سيما الغاية 12-6 من أهداف التنمية المستدامة، التي تُشجَّع فيها المنظمات على إدراج معلومات الاستدامة في دورات الإبلاغ الخاصة بها، وامتثالا للولاية الشاملة لعدة قطاعات المنصوص عليها في الفقرة 19 من قرار الجمعية العامة 219/72، يقوم مكتب الأمم المتحدة في فيينا والمكتب المعني بالمخدرات والجريمة بدمج ممارسات الإدارة البيئية في عملياتهما. ومقر فيينا هو مرفق محايد مناخياً، يعمل بنسبة 100 في المائة بالطاقة المتجددة. ومنذ عام 2020، بدأت المنظمات المشاركة في النظام الموحّد، التي تتخذ من فيينا مقرا لها، في تجديد المداخل، واستبدال الستائر الهوائية الحالية وتحديث أو تجديد جميع كبائن المصاعد، وتواصل تحديث وحدات تكييف الهواء واستبدال الأنابيب والعزل المطابقة لمعايير عام 1978 على امتداد مركز فيينا الدولي بكامله. وسيؤدي الأخذ بهذه التدابير إلى زيادة تخفيض الأثر البيئي لمركز فيينا الدولي. وستستمر هذه المشاريع خلال عام 2023 لمواصلة الحد من البصمة الكربونية للمركز.

16-176 وترد في الجدول 16-35 معلومات عن الامتثال فيما يتعلق بتقديم الوثائق في مواعيدها والحجز المسبق لتذاكر السفر بالطائرة. ويعزى انخفاض معدل الامتثال المتصل بالسفر في عام 2021 (18 في المائة) إلى حد كبير إلى آثار جائحة كوفيد-19 وما نتج عنها من إدخال تغييراتٍ على خيارات السفر في غضون مهلة قصيرة، فضلا عن فرض قيود على السفر ورفعها، مما حال دون قيام المكتب ببعثات سفر بطريقة يمكن التنبؤ بها وفي الوقت المناسب. ومع ذلك، عُقد في عام 2021 العديد من جلسات التوعية مع الموظفين عموماً، فضلا عن إطلاعهم على معدلات الامتثال على أساس ربع سنوي للتأكيد على أهمية قاعدة الشراء المسبق ووجوب الامتثال لها. ويستمر رصد معدلات الامتثال، وتُوزَّع الإحصاءات والاتجاهات على المديرين على أساس ربع سنوي.

الجدول 16-35

معدل الامتثال

(النسبة المئوية)

	الفعلي لعام 2019	*الفعلي لعام 2020*	*الفعلي لعام 2021*	*المقرر لعام 2022*	*المقرر لعام 2023*
تقديم الوثائق في مواعيدها	88	91	97	100	100
شراء تذاكر السفر بالطائرة قبل بدء السفر بأسبوعين على الأقل	24	19	18	100	100

16-177 تبلغ الموارد المقترحة في إطار الميزانية العادية لعام 2023 ما قدره 100 827 دولار، ولا تعكس أي تغيير في مستوى الموارد مقارنة بالاعتماد المخصص لعام 2022. وترد تفاصيل إضافية عن توزيع الموارد المقترحة لعام 2023 في الجدول 16-36 والشكل السابع والعشرين من الباب 16.

الجدول 16-36

التوجيه التنفيذي والإدارة: تطور الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة/عدد الوظائف)

	نفقات عام 2021	اعتمادات عام 2022	التغيرات: التعديلات الفنية	الولايات الجديدة/ الموسعة	التغيرات الأخرى	المجموع	النسبة المئوية	تقديرات عام 2023 (قبل إعادة تقدير التكاليف)
الموارد المالية حسب فئة الإنفاق الرئيسية								
الموارد المتصلة بالوظائف	867,3	803,7	–	–	–	–	–	803,7
الموارد غير المتصلة بالوظائف	22,0	23,4	–	–	–	–	–	23,4
المجموع	**889,3**	**827,1**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**827,1**
الموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة								
الفئة الفنية والفئات العليا		4	–	–	–	–	–	4
المجموع		**4**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**4**

الشكل السابع والعشرون من الباب 16

التوجيه التنفيذي والإدارة: توزيع الموارد المقترحة لعام 2023 (قبل إعادة تقدير التكاليف)

(عدد الوظائف/بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

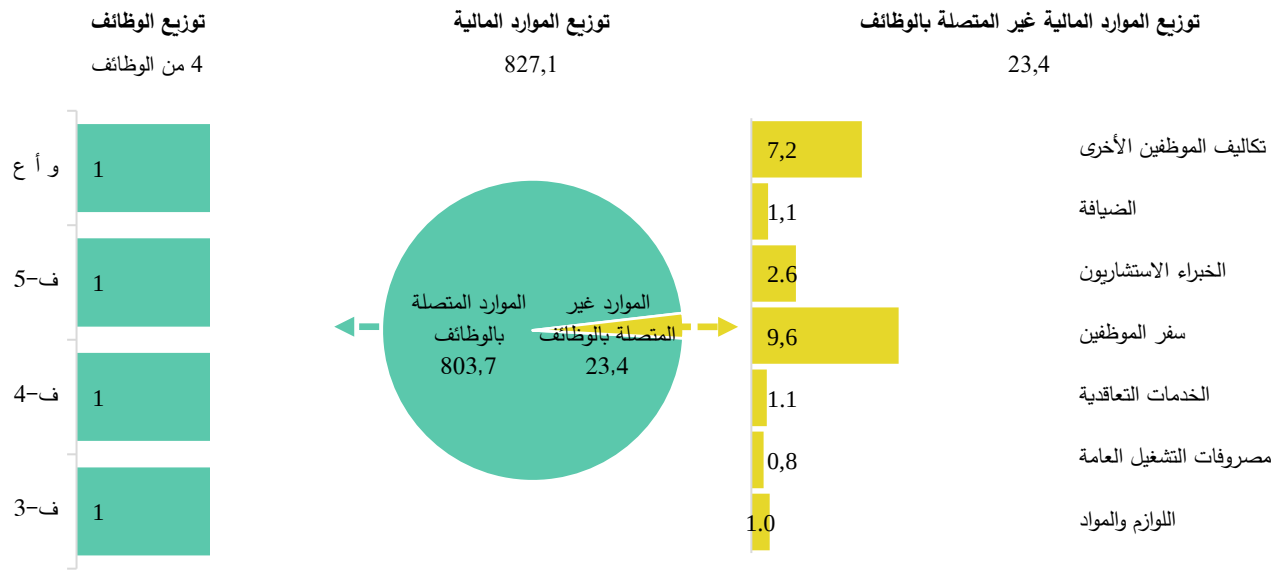

الموارد الخارجة عن الميزانية

16-178 تُقدَّر الموارد الخارجة عن الميزانية المتاحة للعنصر بمبلغ 800 300 4 دولار، وستغطي تكاليف 18 وظيفة (1 مد-1، 6 ف-4، 3 ف-3، 3 ف-2، 5 خ ع (ر أ)) في مكتب المديرة التنفيذية وقسم التقييم المستقل، فضلا عن موارد غير متصلة بالوظائف. وفي مكتب المديرة التنفيذية، ستدعم الموارد تنفيذ استراتيجية مكتب الأمم المتحدة في فيينا/مكتب الأمم

المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وخطة عملهما المتعلقتين بتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (2022–2026). وفي قسم التقييم المستقل، ستغطي الموارد تكاليف مواصلة الاستثمار في منتجات وخدمات التقييم المبتكرة، وبناء القدرات الوطنية في مجال التقييم، وإدارة المعارف، والاتصالات، وأدوات تكنولوجيا المعلومات.

برنامج العمل

البرنامج الفرعي 1
مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

16–179 تبلغ الموارد المقترحة في إطار الميزانية العادية لعام 2023 ما قدره 900 713 3 دولار، وتعكس نقصانا قدره 500 57 دولار مقارنةً بالاعتماد المخصص لعام 2022. ويرد في الفقرة 16–162 شرح للنقصان المقترح. وترد تفاصيل إضافية عن توزيع الموارد المقترحة لعام 2023 في الجدول 16–37 والشكل الثامن والعشرين من الباب 16.

الجدول 16–37

البرنامج الفرعي 1: تطور الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة/عدد الوظائف)

	نفقات عام 2021	*اعتمادات عام 2022*	*التغيرات*					*تقديرات عام 2023 (قبل إعادة تقدير التكاليف)*
			التعديلات الفنية	*الولايات الجديدة/ الموسعة*	*التغيرات الأخرى*	*المجموع*	*النسبة المئوية*	
الموارد المالية حسب فئة الإنفاق الرئيسية								
الموارد المتصلة بالوظائف	3 047,5	2 701,5	–	–	–	–	–	2 701,5
الموارد غير المتصلة بالوظائف	355,7	1 069,9	(57,5)	–	–	(57,5)	(5,4)	1 012,4
المجموع	**3 403,2**	**3 771,4**	**(57,5)**	**–**	**–**	**(57,5)**	**(1,5)**	**3 713,9**
الموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة								
الفئة الفنية والفئات العليا		13	–	–	–	–	–	13
فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها		5	–	–	–	–	–	5
المجموع		**18**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**18**

الشكل الثامن والعشرون من الباب 16

البرنامج الفرعي 1: توزيع الموارد المقترحة لعام 2023 (قبل إعادة تقدير التكاليف)

(عدد الوظائف/بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

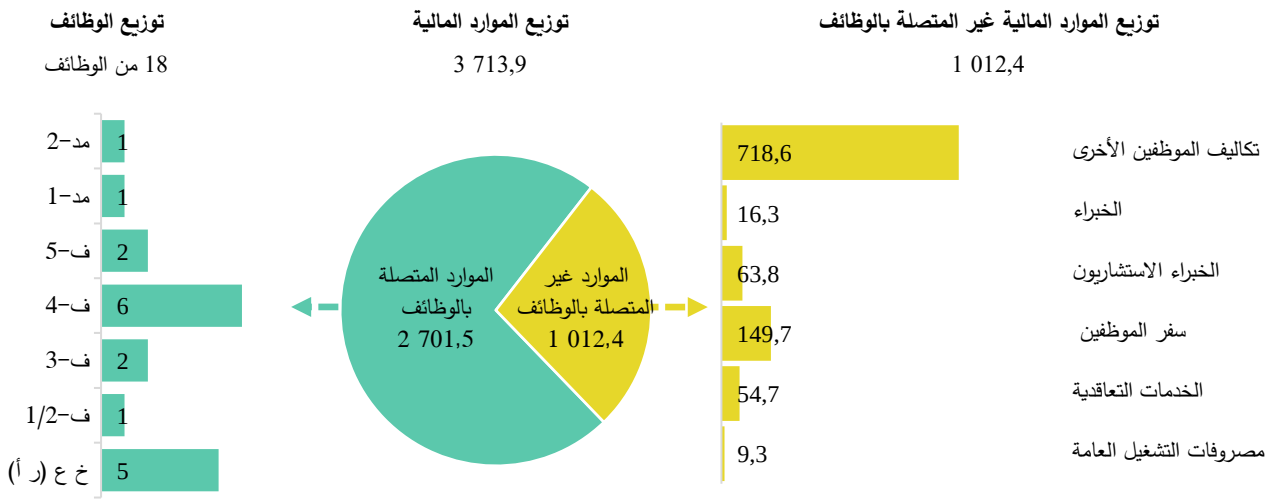

الموارد الخارجة عن الميزانية

16-180 تُقدَّر الموارد الخارجة عن الميزانية للبرنامج الفرعي بمبلغ 300 621 130 دولار، وستغطي تكاليف 170 وظيفة (7 ف-5، 81 ف-4، 49 ف-3، 7 ف-1/2، 2 خ ع (ر ر)، 24 خ ع (ر أ))، فضلا عن موارد غير متصلة بالوظائف. وستغطي هذه الموارد تكاليف الخدمات الاستشارية القانونية وأنشطة التعاون التقني الأخرى لمساعدة البلدان على تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها، والاتفاقيات الدولية لمراقبة المخدرات، وكذلك لمواصلة التقدم صوب تحقيق الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة المتعلق بالسلام والعدل والمؤسسات القوية. ويعزى أساسا الانخفاض المتوقع البالغ 000 785 6 دولار إلى انخفاض متوقع في أنشطة المشاريع المتعلقة بمكافحة تهريب المهاجرين والاتجار بالبشر في شمال أفريقيا وتعزيز القدرات المؤسسية على التصدي لإزالة الغابات بصورة غير مشروعة في كولومبيا.

البرنامج الفرعي 2
الأخذ بنهج شامل ومتوازن لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية

16-181 تبلغ الموارد المقترحة في إطار الميزانية العادية لعام 2023 ما قدره 700 734 دولار، ولا تعكس أي تغيير في مستوى الموارد مقارنة بالاعتماد المخصص لعام 2022. وترد تفاصيل إضافية عن توزيع الموارد في عام 2023 في الجدول 16-38 والشكل التاسع والعشرين من الباب 16.

الجدول 16-38

البرنامج الفرعي 2: تطور الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة/عدد الوظائف)

	نفقات عام 2021	اعتمادات عام 2022	التغيرات: التعديلات الفنية	الولايات الجديدة/ الموسعة	التغيرات الأخرى	المجموع	النسبة المئوية	تقديرات عام 2023 (قبل إعادة تقدير التكاليف)
الموارد المالية حسب فئة الإنفاق الرئيسية								
الموارد المتصلة بالوظائف	530,4	694,8	–	–	–	–	–	694,8
الموارد غير المتصلة بالوظائف	44,6	39,9	–	–	–	–	–	39,9
المجموع	**575,0**	**734,7**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**734,7**
الموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة								
الفئة الفنية والفئات العليا		4	–	–	–	–	–	4
المجموع		**4**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**4**

الشكل التاسع والعشرون من الباب 16

البرنامج الفرعي 2: توزيع الموارد المقترحة لعام 2023 (قبل إعادة تقدير التكاليف)

(عدد الوظائف/بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

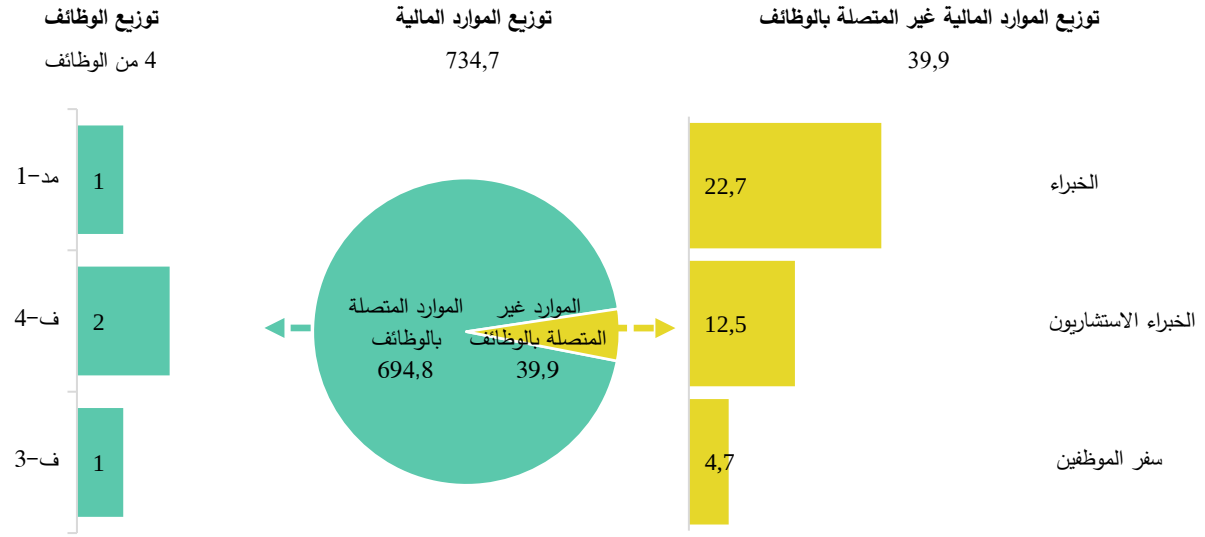

الموارد الخارجة عن الميزانية

182-16 تُقدَّر الموارد الخارجة عن الميزانية للبرنامج الفرعي بمبلغ 700 896 57 دولار، وستغطي تكاليف 32 وظيفة (5 ف-5، 12 ف-4، 7 ف-3، 1 ف-1/2، 7 خ ع (ر أ))، فضلا عن موارد غير متصلة بالوظائف. وستغطي هذه الموارد تكاليف سبل التصدي الفعالة والشاملة والمتوازنة لمشكلة المخدرات العالمية، امتثالا لاتفاقيات مراقبة المخدرات الثلاث وغيرها من

معاهدات الأمم المتحدة ذات الصلة، وذلك من خلال أنشطة التعاون المعياري والتقني. وستغطي الموارد أيضا تكاليف الخدمات الاستشارية والمشاريع الميدانية على الصعيد العالمي والإقليمي والوطني لدعم الدول الأعضاء في مجالات الوقاية من تعاطي المخدِّرات وعلاج المتعاطين وإعادة تأهيلهم استناداً إلى الأدلة، والوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، والتنمية البديلة وسبل العيش المستدامة، بما في ذلك مبادرات جديدة لمكافحة الجرائم المنظمة ضد الأحياء البرية، والجرائم البيئية. وتعزى أساسا الزيادة المتوقعة البالغة 200 836 10 دولار إلى تنفيذ مبادرات مختلفة في مجال التنمية البديلة، بما في ذلك دعم استراتيجيات استبدال المحاصيل غير المشروعة في كولومبيا.

البرنامج الفرعي 3
مكافحة الفساد

16-183 تبلغ الموارد المقترحة في إطار الميزانية العادية لعام 2023 ما قدره 200 773 2 دولار، ولا تعكس أي تغيير في مستوى الموارد مقارنة بالاعتماد المخصص لعام 2022. وترد تفاصيل إضافية عن توزيع الموارد المقترحة لعام 2023 في الجدول 16-39 والشكل الثلاثين من الباب 16.

الجدول 16-39

البرنامج الفرعي 3: تطور الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة/عدد الوظائف)

	نفقات عام 2021	اعتمادات عام 2022	التغيرات: التعديلات الفنية	الولايات الجديدة/الموسعة	التغيرات الأخرى	المجموع	النسبة المئوية	تقديرات عام 2023 (قبل إعادة تقدير التكاليف)
الموارد المالية حسب فئة الإنفاق الرئيسية								
الموارد المتصلة بالوظائف	2 665,5	2 673,4	–	–	–	–	–	2 673,4
الموارد غير المتصلة بالوظائف	102,7	99,8	–	–	–	–	–	99,8
المجموع	**2 768,2**	**2 773,2**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**2 773,2**
الموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة								
الفئة الفنية والفئات العليا		16	–	–	–	–	–	16
فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها		2	–	–	–	–	–	2
المجموع		**18**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**18**

الشكل الثلاثون من الباب 16

البرنامج الفرعي 3: توزيع الموارد المقترحة لعام 2023 (قبل إعادة تقدير التكاليف)

(عدد الوظائف/بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

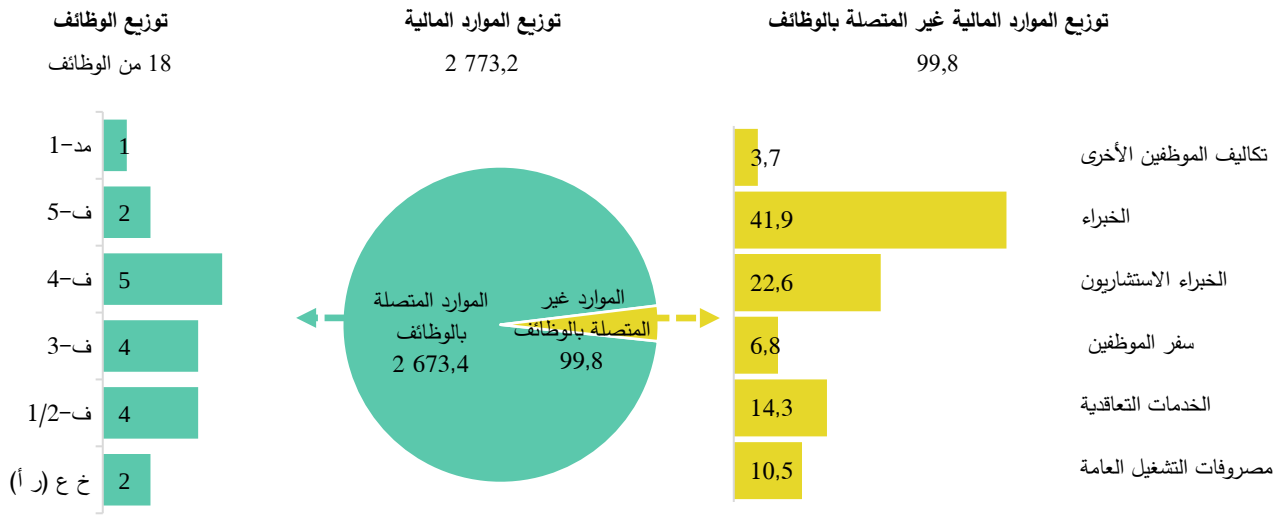

الموارد الخارجة عن الميزانية

16-184 تُقدَّر الموارد الخارجة عن الميزانية للبرنامج الفرعي بمبلغ 400 400 18 دولار، وستغطي تكاليف 35 وظيفة (2 ف-5، 18 ف-4، 6 ف-3، 9 خ ع (ر أ))، فضلا عن موارد غير متصلة بالوظائف. وستغطي الموارد تكاليف مجموعة واسعة من الخدمات الاستشارية والدورات التدريبية والحلقات الدراسية وحلقات العمل والمنتجات والأدوات المعرفية، فضلا عن المشاريع الميدانية، التي تهدف إلى مساعدة الدول الأعضاء على التصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وتنفيذها. ويعزى أساسا الانخفاض المتوقع البالغ 700 007 3 دولار إلى انخفاض متوقع في الأنشطة المضطلع بها في إطار البرنامج العالمي لمنع الفساد ومكافحته من خلال التنفيذ الفعال لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد دعما لتحقيق الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة.

البرنامج الفرعي 4
منع الإرهاب

16-185 تبلغ الموارد المقترحة في إطار الميزانية العادية لعام 2023 ما قدره 100 305 1 دولار، ولا تعكس أي تغيير في مستوى الموارد مقارنة بالاعتماد المخصص لعام 2022. وترد تفاصيل إضافية عن توزيع الموارد المقترحة لعام 2023 في الجدول 16-40 والشكل الحادي والثلاثين من الباب 16.

الجدول 16-40

البرنامج الفرعي 4: تطور الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة/عدد الوظائف)

	نفقات عام 2021	اعتمادات عام 2022	التغيرات: التعديلات الفنية	الولايات الجديدة/الموسعة	التغيرات الأخرى	المجموع	النسبة المئوية	تقديرات عام 2023 (قبل إعادة تقدير التكاليف)
الموارد المالية حسب فئة الإنفاق الرئيسية								
الموارد المتصلة بالوظائف	1 307,0	1 238,6	–	–	–	–	–	1 238,6
الموارد غير المتصلة بالوظائف	38,4	66,5	–	–	–	–	–	66,5
المجموع	**1 345,5**	**1 305,1**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**1 305,1**
الموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة			–	–	–	–	–	
الفئة الفنية والفئات العليا		6	–	–	–	–	–	6
فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها		2						2
المجموع		**8**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**8**

الشكل الحادي والثلاثون من الباب 16

البرنامج الفرعي 4: توزيع الموارد المقترحة لعام 2023 (قبل إعادة تقدير التكاليف)

(عدد الوظائف/بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

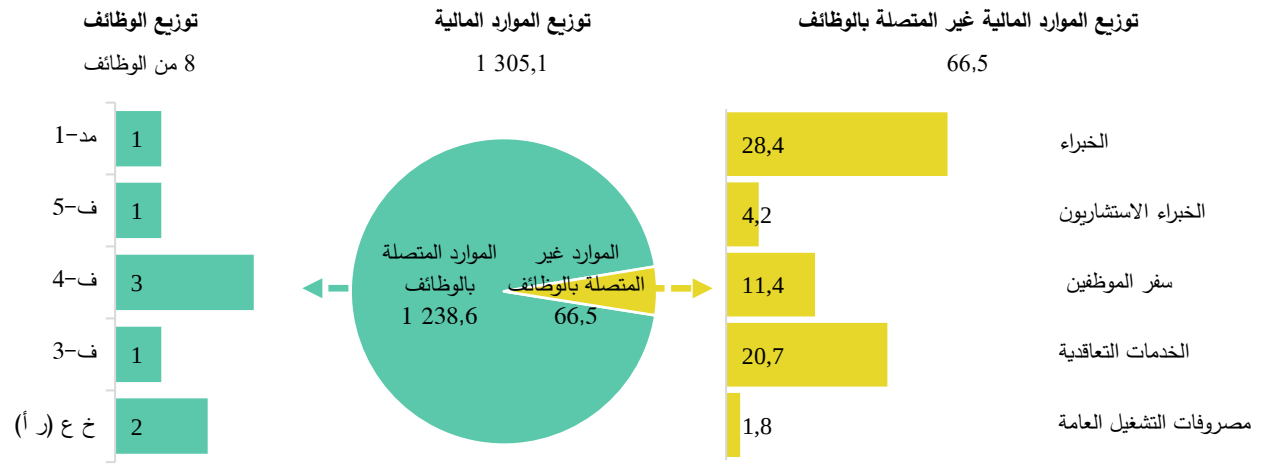

الموارد الخارجة عن الميزانية

186-16 تُقدَّر الموارد الخارجة عن الميزانية للبرنامج الفرعي بمبلغ 200 827 17 دولار، وستغطي تكاليف 29 وظيفة (1 ف-5، 10 ف-4، 11 ف-3، 1 ف-1/2، 6 خ ع (ر أ))، فضلا عن موارد غير متصلة بالوظائف. وتغطي هذه الموارد تكاليف تقديم المساعدة القانونية والمساعدة التقنية في بناء القدرات بشأن التصديق على الصكوك القانونية الدولية لمكافحة الإرهاب وتنفيذها من أجل ترويج وتعزيز تدابير التصدِّي للإرهاب وفقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان وسيادة القانون. ويعزى أساسا الانخفاض المتوقع البالغ 400 219 1 دولار إلى انخفاض متوقع في أنشطة المشروع المتعلق بمنع الإرهاب في منطقة جنوب شرق آسيا.

البرنامج الفرعي 5
العدالة

16-187 تبلغ الموارد المقترحة في إطار الميزانية العادية لعام 2023 ما قدره 700 317 1 دولار، ولا تعكس أي تغيير في مستوى الموارد مقارنة بالاعتماد المخصص لعام 2022. وترد تفاصيل إضافية عن توزيع الموارد المقترحة لعام 2023 في الجدول 16-41 والشكل الثاني والثلاثين من الباب 16.

الجدول 16-41

البرنامج الفرعي 5: تطور الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة/عدد الوظائف)

	نفقات عام 2021	*اعتمادات عام 2022*	*التغيرات*					*تقديرات عام 2023 (قبل إعادة تقدير التكاليف)*
			التعديلات الفنية	*الولايات الجديدة/ الموسعة*	*التغيرات الأخرى*	*المجموع*	*النسبة المئوية*	
الموارد المالية حسب فئة الإنفاق الرئيسية								
الموارد المتصلة بالوظائف	1 429,5	1 273,6	–	–	–	–	–	1 273,6
الموارد غير المتصلة بالوظائف	49,6	44,1	–	–	–	–	–	44,1
المجموع	**1 479,1**	**1 317,7**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**1 317,7**
الموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة								
الفئة الفنية والفئات العليا		8	–	–	–	–	–	8
المجموع		**8**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**8**

الشكل الثاني والثلاثون من الباب 16

البرنامج الفرعي 5: توزيع الموارد المقترحة لعام 2023 (قبل إعادة تقدير التكاليف)

(عدد الوظائف/بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

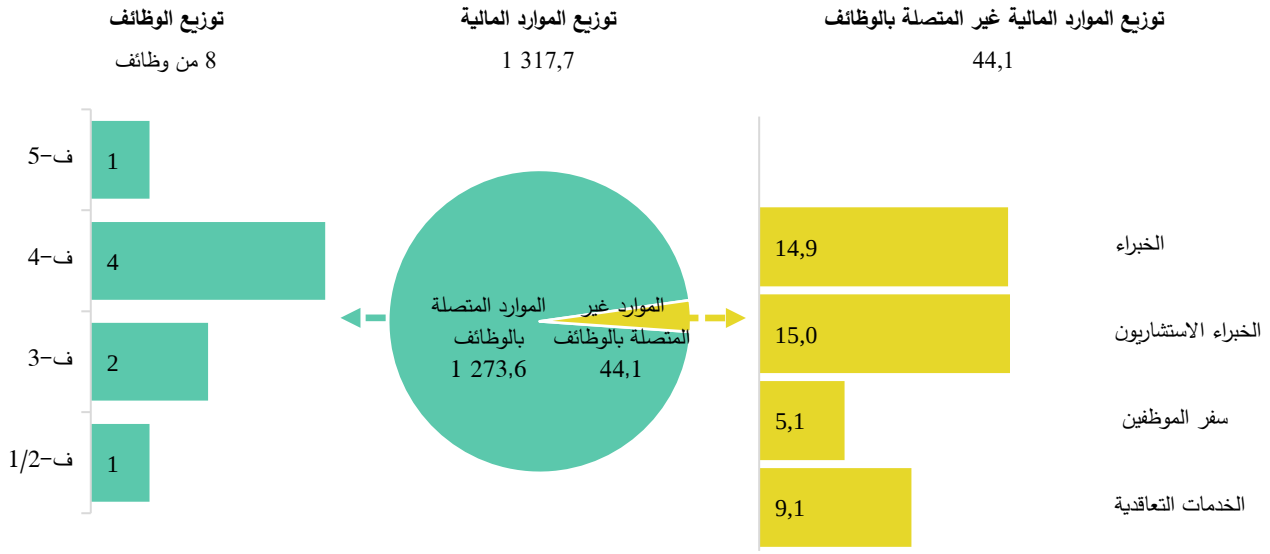

الموارد الخارجة عن الميزانية

16-188 تُقدَّر الموارد الخارجة عن الميزانية للبرنامج الفرعي بمبلغ 100 218 45 دولار، وستغطي تكاليف 52 وظيفة (1 ف-5، 17 ف-4، 23 ف-3، 3 ف-1/2، 8 خ ع (ر أ))، فضلا عن موارد غير متصلة بالوظائف. وستمكّن هذه الموارد من تقديم الدعم إلى الدول الأعضاء فيما تبذله من جهود ترمي إلى صوغ استراتيجيات وسياسات وبرامج فعَّالة لمنع الجريمة ولتحسين نظم العدالة الجنائية بما يتماشى مع المعايير والقواعد الدولية. ومن أمثلة مجالات العمل معاملة السجناء، ومنع العنف ضد الأطفال والنساء والتصدي له، والمعونة القضائية، والنساء نزيلات السجون، والجريمة البحرية. ويعزى أساسا الانخفاض المتوقع البالغ 700 984 7 دولار إلى تقليص أنشطة البرنامج العالمي لمكافحة الجرائم البحرية وتقليص الأنشطة المضطلع بها في مجال إصلاح السجون.

البرنامج الفرعي 6
الأبحاث وتحليل الاتجاهات والأدلةُ الجنائية

16-189 تبلغ الموارد المقترحة في إطار الميزانية العادية لعام 2023 ما قدره 000 999 2 دولار، ولا تعكس أي تغيير في مستوى الموارد مقارنة بالاعتماد المخصص لعام 2022. وترد تفاصيل إضافية عن توزيع الموارد المقترحة لعام 2023 في الجدول 16-42 والشكل الثالث والثلاثين من الباب 16.

الجدول 16-42

البرنامج الفرعي 6: تطور الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة/عدد الوظائف)

	نفقات عام 2021	*اعتمادات عام 2022*	*التغيرات*					*تقديرات عام 2023 (قبل إعادة تقدير التكاليف)*
			التعديلات الفنية	*الولايات الجديدة/ الموسعة*	*التغيرات الأخرى*	*المجموع*	*النسبة المئوية*	
الموارد المالية حسب فئة الإنفاق الرئيسية								
الموارد المتصلة بالوظائف	2 747,5	2 735,6	–	–	–	–	–	2 735,6
الموارد غير المتصلة بالوظائف	285,5	263,4	–	–	–	–	–	263,4
المجموع	**3 033,0**	**2 999,0**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**2 999,0**
الموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة								
الفئة الفنية والفئات العليا		15	–	–	–	–	–	15
فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها		2	–	–	–	–	–	2
المجموع		**17**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**17**

الشكل الثالث والثلاثون من الباب 16

البرنامج الفرعي 6: توزيع الموارد المقترحة لعام 2023 (قبل إعادة تقدير التكاليف)

(عدد الوظائف/بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

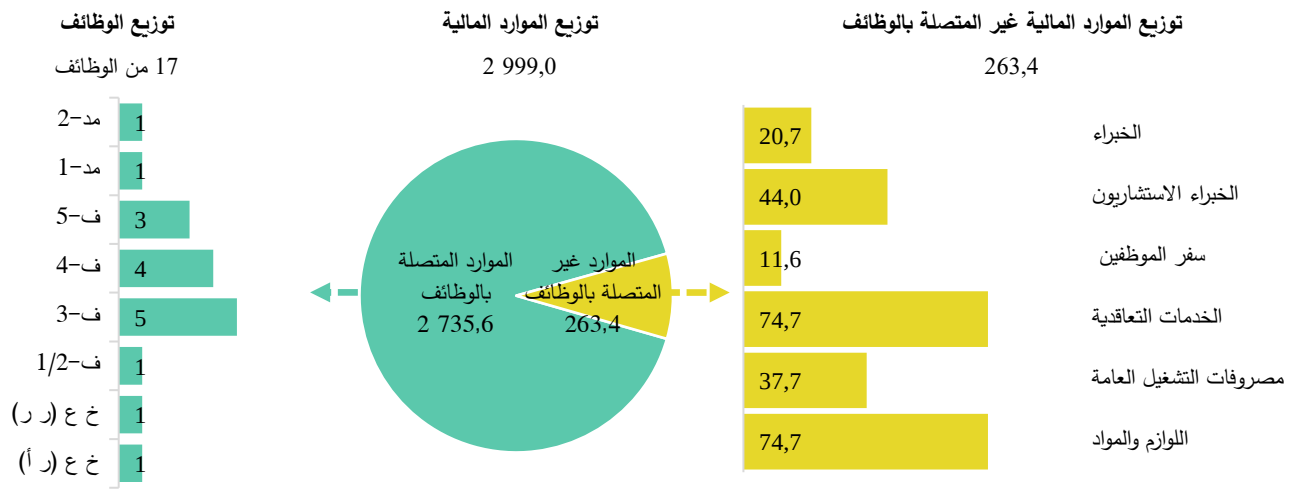

الموارد الخارجة عن الميزانية

16-190 تقدر الموارد الخارجة عن الميزانية للبرنامج الفرعي بمبلغ 400 255 28 دولار، وستغطي تكاليف 90 وظيفة (1 مد-2، 1 مد-1، 3 ف-5، 16 ف-4، 27 ف-3، 4 ف-1/2، 1 خ ع (ر ر)، 37 خ ع (ر أ))، فضلا عن موارد غير متصلة بالوظائف. وستدعم هذه الموارد الدراسات والتحليلات العالمية المتعمقة لتهديدات الجريمة عبر الوطنية المستجدة، بما في ذلك رصد وتحليل شبكات تهريب المهاجرين وتورط مرتكبي الجريمة المنظمة في التهريب. وستُستخدم هذه الموارد أيضا لدعم الأعمال البحثية المتعلقة *بالتقرير المتعلق بالجرائم المتصلة بالأحياء البرية في العالم* و*الدراسة العالمية لجرائم القتل*، وكذلك لزيادة توافر وجودة البيانات القابلة للمقارنة في الوقت الحقيقي بشأن مشاكل المخدرات والجريمة في العالم، باستخدام الأساليب المبتكرة والتكنولوجيات الجديدة. وستسهم هذه الموارد أيضا في تعزيز القدرات التقنية والقدرات المتعلقة بالأدلة الجنائية للدول الأعضاء من خلال دعم ضمان الجودة وتقديم التدريب المختبري والمساعدة في إنشاء نظم للإنذار المبكر، ولا سيما فيما يتعلق بالمؤثرات النفسانية الجديدة. وبالإضافة إلى ذلك، ستتيح هذه الموارد أيضا الاضطلاع بولاية موسَّعة وستغطي عدداً من مسائل علم الأدلة الجنائية بشقَّيْه المتعلقيْن بالمخدِّرات والجريمة، مع زيادة التركيز على أنشطة البحث والرصد المختبرية التي تدعم تحليل الاتجاهات والدراسات الاستقصائية. وتعزى أساسا الزيادة البالغة 000 791 دولار إلى تنفيذ مشروع يتعلق بتعزيز خدمات الأدلة الجنائية وسلسة المسؤولية في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا.

البرنامج الفرعي 7
دعم السياسات

16-191 تبلغ الموارد المقترحة في إطار الميزانية العادية لعام 2023 ما قدره 100 030 1 دولار، ولا تعكس أي تغيير في مستوى الموارد مقارنة بالاعتماد المخصص لعام 2022. وترد تفاصيل إضافية عن توزيع الموارد المقترحة لعام 2023 في الجدول 16-43 والشكل الرابع والثلاثين من الباب 16.

الجدول 16-43

البرنامج الفرعي 7: تطور الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة/عدد الوظائف)

	نفقات عام 2021	اعتمادات عام 2022	التغيرات: التعديلات الفنية	الولايات الجديدة/الموسعة	التغيرات الأخرى	المجموع	النسبة المئوية	تقديرات عام 2023 (قبل إعادة تقدير التكاليف)
الموارد المالية حسب فئة الإنفاق الرئيسية								
الموارد المتصلة بالوظائف	1 231,9	1 026,6	–	–	–	–	–	1 026,6
الموارد غير المتصلة بالوظائف	1,1	3,5	–	–	–	–	–	3,5
المجموع	**1 233,0**	**1 030,1**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**1 030,1**
الموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة								
الفئة الفنية والفئات العليا		6	–	–	–	–	–	6
المجموع		**6**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**6**

الشكل الرابع والثلاثون من الباب 16

البرنامج الفرعي 7: توزيع الموارد المقترحة لعام 2023 (قبل إعادة تقدير التكاليف)

(عدد الوظائف/بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

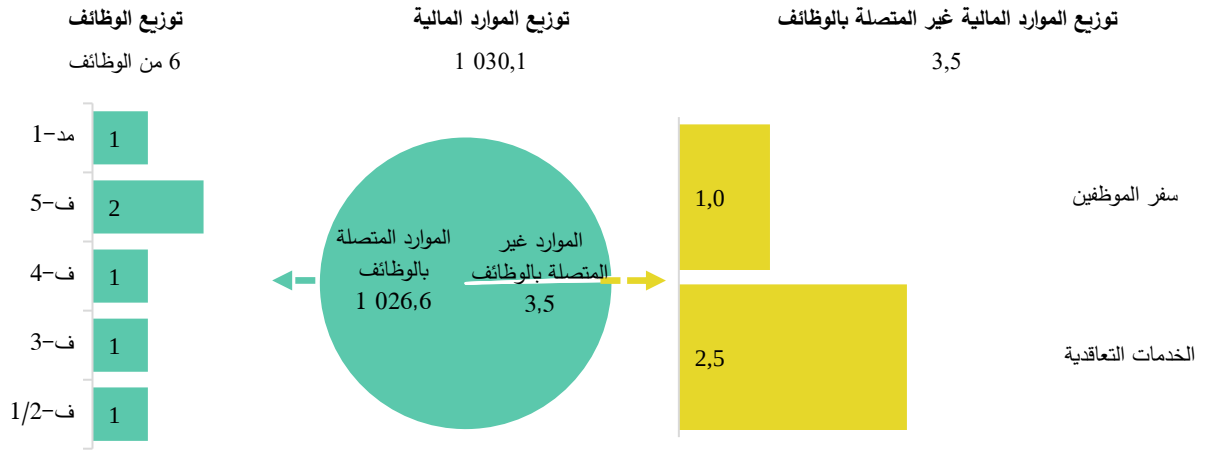

الموارد الخارجة عن الميزانية

192-16 تُقدَّر الموارد الخارجة عن الميزانية للبرنامج الفرعي بمبلغ 600 369 7 دولار، وستغطي تكاليف 30 وظيفة (1 مد-1، 6 ف-4، 10 ف-3، 13 خ ع (ر أ))، فضلا عن موارد غير متصلة بالوظائف. وستغطي هذه الموارد تكاليف أمور منها تعزيز الاتصالات والإعلام، وتدريب موظفي المكتب على الإدارة القائمة على النتائج، وتفعيل لجنة استعراض البرامج، وتكاليف السفر للمشاركة في المنتديات ذات الصلة المشتركة بين الوكالات. ويعزى أساسا الانخفاض البالغ 100 83 دولار إلى انخفاض في الأنشطة المضطلع بها في مجال الدخول في شراكات والعلاقات الخارجية.

البرنامج الفرعي 8
التعاون التقني والدعم الميداني

16-193 تبلغ الموارد المقترحة في إطار الميزانية العادية لعام 2023 ما قدره 500 579 دولار، ولا تعكس أي تغيير في مستوى الموارد مقارنة بالاعتماد المخصص لعام 2022. وترد تفاصيل إضافية عن توزيع الموارد المقترحة لعام 2023 في الجدول 16-44 والشكل الخامس والثلاثين من الباب 16.

الجدول 16-44

البرنامج الفرعي 8: تطور الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة/عدد الوظائف)

	نفقات عام 2021	اعتمادات عام 2022	التغيرات: التعديلات الفنية	الولايات الجديدة/ الموسعة	التغيرات الأخرى	المجموع	النسبة المئوية	تقديرات عام 2023 (قبل إعادة تقدير التكاليف)
الموارد المالية حسب فئة الإنفاق الرئيسية								
الموارد المتصلة بالوظائف	757,2	579,5	–	–	–	–	–	579,5
الموارد غير المتصلة بالوظائف	6,1	–	–	–	–	–	–	–
المجموع	**763,3**	**579,5**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**579,5**
الموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة								
الفئة الفنية والفئات العليا		2	–	–	–	–	–	2
فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها		2	–	–	–	–	–	2
المجموع		**4**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**4**

الشكل الخامس والثلاثون من الباب 16

البرنامج الفرعي 8: توزيع الموارد المقترحة لعام 2023 (قبل إعادة تقدير التكاليف)

(عدد الوظائف/بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

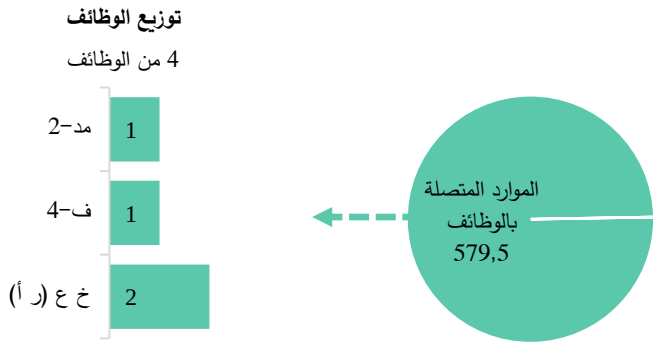

الموارد الخارجة عن الميزانية

16-194 تُقدَّر الموارد الخارجة عن الميزانية للبرنامج الفرعي بمبلغ 500 232 11 دولار، وستغطي تكاليف 57 وظيفة (8 مد-1، 15 ف-5، 14 ف-4، 9 ف-3، 1 خ ع (ر ر)، 10 خ ع (ر أ))، فضلا عن موارد غير متصلة بالوظائف. وستدعم هذه

الموارد البرمجة المتكاملة والتعاون التقني الشامل لعدة قطاعات، والتوجيه الاستراتيجي، والرصد والإبلاغ الموجه نحو تحقيق النتائج لبرامج المكتب الميدانية، فضلا عن الدعم الأمني الميداني. ويعزى أساسا الانخفاض البالغ 100 765 دولار إلى انخفاض في معدل الأنشطة المتوقعة لدعم البرمجة المتكاملة والتعاون التقني الشامل لعدة قطاعات.

البرنامج الفرعي 9
تقديم خدمات الأمانة والدعم الفني إلى الهيئات الحكومية الدولية للأمم المتحدة، والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، ومؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية

16-195 تبلغ الموارد المقترحة في إطار الميزانية العادية لعام 2023 ما قدره 600 423 5 دولار، ولا تعكس أي تغيير في مستوى الموارد مقارنة بالاعتماد المخصص لعام 2022. وترد تفاصيل إضافية عن توزيع الموارد المقترحة لعام 2023 في الجدول 16-45 والشكل السادس والثلاثين من الباب 16.

الجدول 16-45

البرنامج الفرعي 9: تطور الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف

(عدد الوظائف/بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	نفقات عام 2021	*اعتمادات عام 2022*	*التغيرات*					*تقديرات عام 2023 (قبل إعادة تقدير التكاليف)*
			التعديلات الفنية	*الولايات الجديدة/ الموسعة*	*التغيرات الأخرى*	*المجموع*	*النسبة المئوية*	
الموارد المالية حسب فئة الإنفاق الرئيسية								
الموارد المتصلة بالوظائف	5 725,8	5 018,8	–	–	–	–	–	5 018,8
الموارد غير المتصلة بالوظائف	279,2	404,8	–	–	–	–	–	404,8
المجموع	**6 005,0**	**5 423,6**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**5 423,6**
الموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة								
الفئة الفنية والفئات العليا		24	–	–	–	–	–	24
فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها		14	–	–	–	–	–	14
المجموع		**38**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**38**

الشكل السادس والثلاثون من الباب 16

البرنامج الفرعي 9: توزيع الموارد المقترحة لعام 2023 (قبل إعادة تقدير التكاليف)

(عدد الوظائف/بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

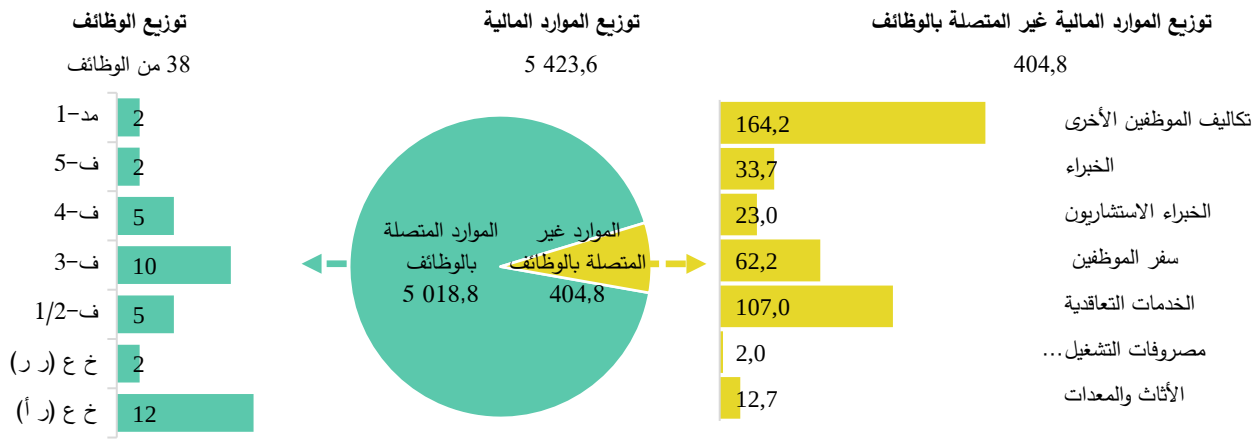

الموارد الخارجة عن الميزانية

16-196 تُقدَّر الموارد الخارجة عن الميزانية للبرنامج الفرعي بمبلغ 500 592 5 دولار، وستغطي تكاليف 20 وظيفة (2 ف-5، 5 ف-4، 4 ف-3، 1 ف-1/2، 8 خ ع (ر أ))، فضلا عن موارد غير متصلة بالوظائف. وستدعم هذه الموارد عمل الهيئات الحكومية الدولية والأنشطة الرامية إلى الحد من الاتجار بالمؤثرات الأفيونية الاصطناعية غير الطبية الخطيرة وسائر المؤثرات النفسانية الجديدة والحد من وصول إمداداتها إلى الأسواق الاستهلاكية. وتعزى أساسا الزيادة البالغة 900 716 دولار إلى البرنامج العالمي للاعتراض السريع للمواد الخطرة.

الدعم البرنامجي

16-197 تبلغ الموارد المقترحة في إطار الميزانية العادية لعام 2023 ما قدره 800 443 دولار، ولا تعكس أي تغيير في مستوى الموارد مقارنة بالاعتماد المخصص لعام 2022. وترد تفاصيل إضافية عن توزيع الموارد المقترحة لعام 2023 في الجدول 16-46 والشكل السابع والثلاثين من الباب 16.

الجدول 16-46

الدعم البرنامجي: تطور الموارد المالية حسب فئة الإنفاق الرئيسية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	نفقات عام 2021	*اعتمادات عام 2022*	*التغيرات*					*تقديرات عام 2023 (قبل إعادة تقدير التكاليف)*
			التعديلات الفنية	*الولايات الجديدة/ الموسعة*	*التغيرات الأخرى*	*المجموع*	*النسبة المئوية*	
الموارد غير المتصلة بالوظائف	449,2	443,8	–	–	–	–	–	443,8
المجموع	**449,2**	**443,8**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**443,8**

الشكل السابع والثلاثون من الباب 16

الدعم البرنامجي: توزيع الموارد المقترحة لعام 2023 (قبل إعادة تقدير التكاليف)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

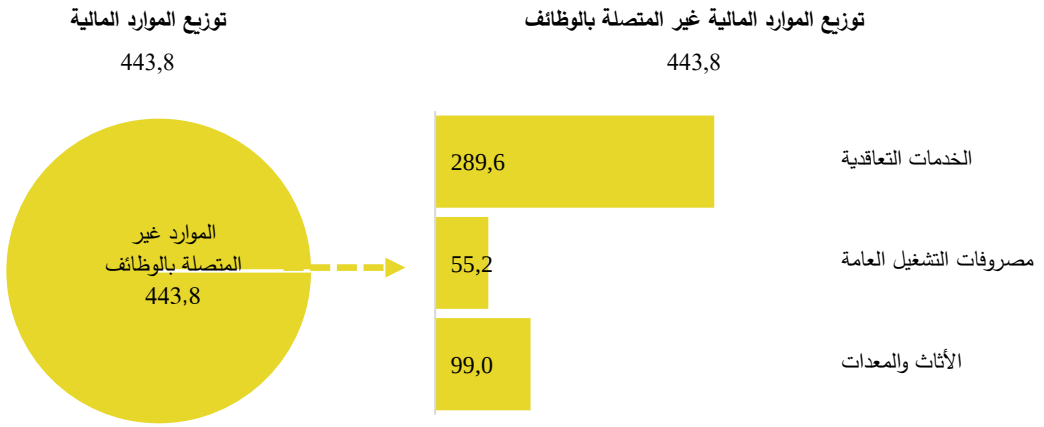

الموارد الخارجة عن الميزانية

198-16 تُقدَّر الموارد الخارجة عن الميزانية لهذا العنصر بمبلغ 000 880 3 دولار، وستغطي تكاليف 26 وظيفة (1 ف-4، 1 ف-3، 2 ف-1/2، 5 خ ع (ر ر)، 17 خ ع (ر أ))، فضلا عن موارد غير متصلة بالوظائف. وستغطي هذه الموارد تكلفة توفير منتجات البرامجيات للدول الأعضاء ضمن المجالات المواضيعية لولايات المكتب الموضوعية.

المرفق الأول

الهيكل التنظيمي وتوزيع الوظائف لعام 2023

1 - يرد أدناه رسمان بيانيان يوضحان الهيكل التنظيمي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة. وتبين الخريطة ألف الهيكل التنظيمي المعتمد لعام 2022، كما وردت في الوثيقة A/76/6 (Sect. 16). وتعرض -الخريطة باء الهيكل التنظيمي المقترح لعام 2023.

تبرير التغييرات المقترحة

2 - على النحو المبين في استراتيجية المكتب للفترة 2021-2025، ومن أجل تعزيز التنسيق على نطاق المجالات المواضيعية الخمسة للمكتب على نحو أكثر انتظاما، ولضمان تعاضد عمله المعياري والبحثي وعمله في مجال المساعدة التقنية، يُقترح تغيير الهيكل التنظيمي للمكتب على النحو التالي:

(أ) نقل العمل المتعلق بقسم الوقاية والعلاج وإعادة التأهيل، وقسم فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وكذلك العمل المتعلق بالتنمية البديلة، إلى قسم المختبر والشؤون العلمية، الذي سيغير اسمه ليصبح فرع الخدمات المتعلقة بالمخدرات والمختبرات والشؤون العلمية، في إطار شعبة تحليل السياسات والشؤون العامة. وسيجمع القسم بين تقديم المساعدة المعيارية والتقنية والخدمات الاستشارية المتخصصة التي يقدمها المكتب في قطاعات المختبرات وعلم الأدلة الجنائية والصحة، بما يكفل حصول الدول الأعضاء على خدمات جيدة في مجالي المختبرات وعلم الأدلة الجنائية وفقا للمعايير المقبولة دوليا، والاستفادة منها في جهودها لمكافحة المخدرات والجريمة. وسيكون القسم مسؤولا عن تشغيل مختبر الأمم المتحدة للمخدرات في فيينا، الذي أنشأته الجمعية العامة بقرارها 834 (د-9) (لعام 1954)، وتنفيذ برامج العمل الفنية المتعلقة بخدمات الأدلة الجنائية والخدمات العلمية، وبالوقاية من تعاطي المخدرات والصحة؛

(ب) نقل قسم العدالة ليصبح تحت شعبة شؤون المعاهدات وتغيير اسمه ليصبح قسم منع الجريمة والعدالة الجنائية، تماشيا مع استراتيجية المكتب للفترة 2021-2025. وسيعكس ذلك زيادة تركيز ولايات المكتب على العمل المعياري الذي يضطلع به القسم بشأن معايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، التي تشكل الأساس لدور القسم بوصفه مركزاً للمعارف ومُقدِّما للمساعدة التقنية في المجالات ذات الصلة؛

(ج) تغيير اسم قسم دعم التنفيذ التابع للفرع المعني بالجريمة المنظمة والاتجار غير المشروع ليصبح قسم مكافحة الاتجار بالأسلحة النارية. وسيدعم هذا القسم العمل الحكومي الدولي والعمل المعياري المتعلق ببروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والصكوك ذات الصلة، وسيقدم المساعدة إلى الدول الأعضاء لتعزيز التنفيذ الكامل والفعال لبروتوكول الأسلحة النارية، وبوجه عام لمنع ومكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها وإساءة استخدامها بصورة غير مشروعة، والصلات التي تربط تلك الأسلحة بالجرائم ذات الصلة بالموضوع؛

(د) إنشاء فرع لإدارة الحدود داخل شعبة العمليات، يجمع بين خبرة المكتب في مجالات مكافحة الاتجار عبر الحدود بحراً وبرًّا وجوًّا. وتعالج البرامجُ التي ينفذها المكتب في هذه المجالات النطاقَ الكامل لأنواع الجريمة، من خلال التركيز على المهارات المشتركة التي تحتاج إليها وكالات مراقبة الحدود وإنفاذ القانون والملاحقة القضائية من أجل مكافحة الاتجار غير المشروع عبر الموانئ والمطارات وعبر الحدود البرية وعن طريق البحر. وسيجمع القسم أيضا كافة أعمال المكتب بشأن الجرائم التي تؤثر على البيئة، لضمان التصدي بشكل متسق للاتجار غير المشروع بالأحياء البرية والأسماك والأخشاب والنفايات والمعادن؛

(هـ) وقف عمليات فرع الوقاية من المخدرات والشؤون الصحية، الذي يتألف من قسم الوقاية والعلاج وإعادة التأهيل وقسم فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز ووحدة مصادر الرزق المستدامة، مع نقل قسم الوقاية والعلاج وإعادة التأهيل وقسم فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز إلى فرع الخدمات المتعلقة بالمخدرات والمختبرات والشؤون العلمية ودمج وحدة مصادر الرزق المستدامة مع فرع إدارة الحدود المنشأ حديثا.

ألف - الهيكل التنظيمي المعتمد وتوزيع الوظائف لعام 2022

1 - مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لأبحاث الجريمة والعدالة
(البرنامج الفرعي 6)

م خ م:
1 مد-2
2 ف-5
3 ف-4
14 ف-3
2 ف-1/2
1 خ ع (ر ر)
17 خ ع (ر أ)
المجموع: 40

مكتب المديرة التنفيذية
(التوجيه التنفيذي والإدارة)

م ع:	م خ م:
1 و أ ع	1 مد-1
	5 ف-4
	2 ف-3
	2 ف-1/2
	2 خ ع (ر أ)
1	**12**
المجموع: 13	

قسم التقييم المستقل
(التوجيه التنفيذي والإدارة)

م ع:	م خ م:
1 ف-5	1 ف-4
1 ف-4	1 ف-3
1 ف-3	1 ف-1/2
	3 خ ع (ر أ)
3	**6**
المجموع: 9	

شعبة الادارة
(الدعم البرنامجي)

م خ م:
1 ف-4
1 ف-3
2 ف-1/2
5 خ ع (ر ر)
17 خ ع (ر أ)
المجموع: 26

شعبة تحليل السياسات والشؤون العامة
(البرنامج الفرعية 1 و 2 و 6 و 7)

م ع:	م خ م:
1 مد-2	2 مد-1
2 مد-1	1 ف-5
5 ف-5	19 ف-4
5 ف-4	21 ف-3
6 ف-3	2 ف-1/2
2 ف-1/2	33 خ ع (ر أ)
	1 خ ع (ر ر)
	1 خ ع (ر أ)
23	**78**
المجموع: 101	

شعبة العمليات
(البرنامج الفرعية 1 و 2 و 5 و 8)

م ع:	م خ م:
1 مد-2	1 مد-1
1 مد-1	8 ف-5
1 ف-5	19 ف-4
7 ف-4	20 ف-3
3 ف-3	1 ف-1/2
1 ف-1/2	1 خ ع (ر ر)
2 خ ع (ر أ)	28 خ ع (ر أ)
16	**78**
المجموع: 94	

المكاتب الميدانية
(البرنامج الفرعية 1 و 2 و 3 و 4 و 5 و 6 و 8 و 9)

م خ م:
7 مد-1
15 ف-5
96 ف-4
67 ف-3
10 ف-1/2
82 م ف و
124 ر م
المجموع: 401

شعبة شؤون المعاهدات
(البرامج الفرعية 1 و 3 و 4 و 7 و 9)

م ع:	م خ م:
1 مد-2	10 ف-5
5 مد-1	42 ف-4
7 ف-5	24 ف-3
19 ف-4	2 ف-1/2
17 ف-3	2 خ ع (ر ر)
10 ف-1/2	44 خ ع (ر أ)
2 خ ع (ر ر)	
21 خ ع (ر أ)	
82	**124**
المجموع: 206	

2 - شعبة شؤون المعاهدات

مكتب المدير
(البرنامج الفرعي 1)

م ع:	م خ م:
1 مد-2	1 ف-4
2 خ ع (ر أ)	1 خ ع (ر ر)
3	**2**

المجموع: 5

فرع منع الارهاب
(البرنامج الفرعي 4)

م ع:	م خ م:
1 مد-1	1 ف-5
1 ف-5	7 ف-4
3 ف-4	3 ف-3
1 ف-3	1 ف-1/2
2 خ ع (ر أ)	6 خ ع (ر أ)
8	**18**

المجموع: 26

مكتب الرئيس
فرع مكافحة الفساد والجريمة الاقتصادية
(البرنامج الفرعي 3)

م ع:	م خ م:
1 مد-1	1 ف-4
1 خ ع (ر أ)	
2	**1**

المجموع: 3

قسم دعم المؤتمرات

م ع:	م خ م:
1 ف-5	1 ف-5
3 ف-4	4 ف-4
2 ف-3	2 ف-3
3 ف-1/2	4 خ ع (ر أ)
1 خ ع (ر أ)	
10	**11**

المجموع: 21

قسم دعم التنفيذ

م ع:	م خ م:
1 ف-5	1 ف-5
2 ف-4	4 ف-4
2 ف-3	3 ف-3
1 ف-1/2	5 خ ع (ر أ)
6	**13**

المجموع 19

قسم مكافحة الجريمة السيبرانية وغسل الأموال

م ع:	م خ م:
1 ف-5	5 ف-4
	1 ف-3
	4 خ ع (ر أ)
1	**10**

المجموع: 11

قسم أمانة الهيئات الإدارية
(البرنامج الفرعي 9)

م ع:	م خ م:
1 مد-1	1 ف-4
2 ف-4	1 خ ع (ر أ)
1 ف-3	
1 ف-1/2	
1 خ ع (ر ر)	
4 خ ع (ر أ)	
10	**2**

المجموع: 12

أمانة الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات
(البرنامج الفرعي 9)

م ع:	م خ م:
1 مد-1	2 ف-5
2 ف-5	4 ف-4
3 ف-4	1 ف-1/2
9 ف-3	7 خ ع (ر أ)
4 ف-2	
1 خ ع (ر ر)	
8 خ ع (ر أ)	
28	**14**

المجموع: 42

مكتب الرئيس
الفرع المعني بالجريمة المنظمة والاتجار غير المشروع
(البرنامج الفرعي 1)

م ع:	م خ م:
1 مد-1	1 ف-4
1 ف-4	
1 ف-3	
1 خ ع (ر أ)	
4	**1**

المجموع: 5

قسم دعم المؤتمرات

م ع:	م خ م:
1 ف-5	3 ف-3
2 ف-4	2 خ ع (ر أ)
1 ف-3	
1 ف-1/2	
1 خ ع (ر أ)	
6	**5**

المجموع: 11

قسم دعم التنفيذ

م ع:	م خ م:
1 ف-4	5 ف-5
1 خ ع (ر أ)	9 ف-4
	4 ف-3
	1 خ ع (ر ر)
	10 خ ع (ر أ)
2	**29**

المجموع: 31

قسم مكافحة الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين

م ع:	م خ م:
2 ف-4	1 ف-5
	5 ف-4
	8 ف-3
	5 خ ع (ر أ)
2	**19**

المجموع: 21

3 - شعبة العمليات

مكتب المدير
(البرنامج الفرعي 8)

م ع:	م خ م:
1 مد-2	1 مد-1
1 ف-4	1 ف-5
2 خ ع (ر أ)	2 ف-4
	1 خ ع (ر ر)
	3 خ ع (ر أ)
4	**8**

المجموع: 12

الأقسام الإقليمية
(البرنامجان الفرعيان 1 و 8)

م خ م:
4 ف-5
5 ف-4
8 ف-3
10 خ ع (ر أ)
المجموع: 27

فرع الوقاية من تعاطي المخدرات والشؤون الصحية
(البرنامجان الفرعيان 1 و 2)

م ع:	م خ م:
1 مد-1	3 ف-5
2 ف-4	7 ف-4
1 ف-3	4 ف-3
	1 ف-1/2
	7 خ ع (ر أ)
4	**22**

المجموع: 26

قسم العدالة
(البرنامج الفرعي 5)

م ع:	م خ م:
1 ف-5	5 ف-4
4 ف-4	8 ف-3
2 ف-3	8 خ ع (ر أ)
	1 ف-1/2
8	**21**

المجموع: 29

المكاتب الميدانية
(البرامج الفرعية 1 و 2 و 3 و 4 و 5 و 6 و 8 و 9)

م خ م:

البرنامج الفرعي 1	البرنامج الفرعي 2	البرنامج الفرعي 3	البرنامج الفرعي 4	البرنامج الفرعي 5	البرنامج الفرعي 6	البرنامج الفرعي 8	البرنامج الفرعي 9
2 ف-5	2 ف-5	9 ف-4	3 ف-4	1 ف-5	1 ف-4	7 مد-1	4 ف-3
57 ف-4	5 ف-4	1 ف-3	8 ف-3	12 ف-4	3 ف-3	10 ف-5	
29 ف-3	3 ف-3			15 ف-3		9 ف-4	
7 ف-1/2				3 ف-1/2		4 ف-3	
						82 م ف و	
						124 ر م	
95	**10**	**10**	**11**	**31**	**4**	**236**	**4**

المجموع: 401

4 - شعبة تحليل السياسات والشؤون العامة

مكتب الاتصال في نيويورك
(البرنامج الفرعي 7)

م خ م:
1 مد-1
1 ف-3
1 خ ع (ر أ)
المجموع: 3

مكتب المدير
(البرنامجان الفرعيان 6 و 7)

م ع:	م خ م:
1 مد-2	2 ف-4
1 خ ع (ر أ)	1 ف-3
	2 خ ع (ر أ)
2	**5**

المجموع: 7

مكتب الرئيس
فرع الأبحاث وتحليل الاتجاهات
(البرنامج الفرعي 6)

م خ م:
1 مد-1
1 خ ع (ر أ)
المجموع: 2

مكتب الرئيس
فرع الشؤون العامة ودعم السياسات
(البرنامج الفرعي 7)

م ع:	م خ م:
1 مد-1	1 خ ع (ر أ)
1	**1**

المجموع: 2

قسم المختبر والشؤون العلمية

م ع:	م خ م:
1 مد-1	2 ف-4
1 ف-4	4 ف-3
1 ف-3	2 ف-1/2
	9 خ ع (ر أ)
3	**17**

المجموع: 20

قسم أبحاث المخدِّرات

م ع:	م خ م:
1 ف-5	1 ف-4
2 ف-4	1 ف-3
	1 خ ع (ر أ)
3	**3**

المجموع: 6

قسم الدعوة الى المناصرة
(البرنامجان الفرعيان 2 و 7)

م ع:	م خ م:
1 ف-5	1 ف-4
1 ف-3	2 ف-3
1 ف-1/2	5 خ ع (ر أ)
3	**8**

المجموع: 11

قسم التمويل المشترك والشراكة

م ع:	م خ م:
1 ف-5	2 ف-4
	4 ف-3
	3 خ ع (ر أ)
1	**9**

المجموع: 10

وحدة وضع البرامج وإدارتها
(البرنامجان الفرعيان 1 و 6)

م ع:	م خ م:
2 ف-3	1 ف-5
	3 ف-4
	4 ف-3
	5 خ ع (ر أ)
2	**13**

المجموع: 15

قسم أبحاث الجريمة
(البرنامجان الفرعيان 1 و 6)

م ع:	م خ م:
1 ف-5	4 ف-4
1 ف-4	1 ف-3
2	**5**

المجموع: 7

وحدة التخطيط الاستراتيجي والشؤون المشتركة بين الوكالات

م ع:	م خ م:
1 ف-4	1 ف-4
	1 ف-3
	1 خ ع (ر أ)
1	**3**

المجموع: 4

مكتب الاتصال في بروكسل
(البرنامجان الفرعيان 1 و 7)

م خ م:
2 ف-4
2 ف-3
1 خ ع (ر أ)
المجموع: 5

قسم إعداد البيانات ونشرها

م ع:	م خ م:
1 ف-5	1 ف-4
2 ف-3	3 خ ع (ر أ)
1 ف-1/2	
1 خ ع (ر ر)	
5	**4**

المجموع: 9

5 - شعبة الإدارة

دائرة تكنولوجيا المعلومات
(الدعم البرنامجي)

م خ م:
1 ف-4
1 ف-3
2 ف-1/2
5 خ ع (ر ر)
17 خ ع (ر أ)
المجموع: 26

باء - الهيكل التنظيمي المقترح وتوزيع الوظائف لعام 2023

1 - مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة[أ]

معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لأبحاث الجريمة والعدالة
(البرنامج الفرعي 6)

م خ م:
1 مد-2
2 ف-5
3 ف-4
14 ف-3
2 ف-1/2
1 خ ع (ر ر)
17 خ ع (ر أ)
المجموع: 40

مكتب المديرة التنفيذية
(التوجيه التنفيذي والإدارة)

م ع:	م خ م:
1 و أ ع	1 مد-1
	5 ف-4
	2 ف-3
	2 ف-1/2
	2 خ ع (ر أ)
1	**12**
المجموع: 13	

قسم التقييم المستقل
(التوجيه التنفيذي والإدارة)

م ع:	م خ م:
1 ف-5	1 ف-4
1 ف-4	1 ف-3
1 ف-3	1 ف-1/2
	3 خ ع (ر أ)
3	**6**
المجموع: 9	

شعبة الادارة
(الدعم البرنامجي)

م خ م:
1 ف-4
1 ف-3
2 ف-1/2
5 خ ع (ر ر)
17 خ ع (ر أ)
المجموع: 26

شعبة تحليل السياسات والشؤون العامة
(البرنامج الفرعية 1 و 2 و 6 و 7)

م ع:	م خ م:
1 مد-2	2 مد-1
2 مد-1	3 ف-5
5 ف-5	25 ف-4
7 ف-4	22 ف-3
7 ف-3	2 ف-1/2
2 ف-1/2	39 خ ع (ر أ)
1 خ ع (ر ر)	
1 خ ع (ر أ)	
26	**93**
المجموع: 119	

شعبة العمليات
(البرنامج الفرعية 1 و 2 و 5 و 8)

م ع:	م خ م:
1 مد-2	1 مد-1
1 مد-1	9 ف-5
1 ف-4	18 ف-4
2 خ ع (ر أ)	14 ف-3
	1 ف-1/2
	2 خ ع (ر ر)
	24 خ ع (ر أ)
5	**69**
المجموع: 74	

المكاتب الميدانية
(البرنامج الفرعية 1 و 2 و 3 و 4 و 5 و 6 و 8 و 9)

م خ م:
7 مد-1
15 ف-5
96 ف-4
67 ف-3
10 ف-1/2
82 م ف و
124 ر م
المجموع: 401

شعبة شؤون المعاهدات
(البرنامج الفرعية 1 و 3 و 4 و 5 و 7 و 9)

م ع:	م خ م:
1 مد-2	7 ف-5
5 مد-1	37 ف-4
8 ف-5	29 ف-3
23 ف-4	2 ف-1/2
19 ف-3	1 خ ع (ر ر)
11 ف-1/2	42 خ ع (ر أ)
2 خ ع (ر ر)	
21 خ ع (ر أ)	
90	**118**
المجموع: 208	

المختصرات: خ ع (ر أ)، الخدمات العامة (الرتب الأخرى)؛ خ ع (ر ر)، الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية)؛ ر م، الرتبة المحلية؛ م ف و، موظف فني وطني؛ م ع، الميزانية العادية؛ م خ م، الموارد الخارجة عن الميزانية.

2 - شعبة شؤون المعاهدات

مكتب المدير
(البرنامج الفرعي 1)

م ع:	م خ م:
1 مد-2	1 ف-4
2 خ ع (ر أ)	1 خ ع (ر ر)
3	**2**

المجموع: 5

فرع منع الارهاب
(البرنامج الفرعي 4)

م ع:	م خ م:
1 مد-1	1 ف-5
1 ف-5	7 ف-4
3 ف-4	3 ف-3
1 ف-3	1 ف-1/2
2 خ ع (ر أ)	6 خ ع (ر أ)
8	**18**

المجموع: 26

قسم منع الجريمة والعدالة الجنائية
(البرنامج الفرعي 5)

م ع:	م خ م:
1 ف-5	2 ف-4
4 ف-4	6 ف-3
2 ف-3	6 خ ع (ر أ)
1 ف-2	
8	14

المجموع: 22

قسم أمانة الهيئات الإدارية
(البرنامج الفرعي 9)

م ع:	م خ م:
1 مد-1	1 ف-4
2 ف-4	1 خ ع (ر أ)
1 ف-3	
1 ف-1/2	
1 خ ع (ر ر)	
4 خ ع (ر أ)	
10	**2**

المجموع: 12

أمانة الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات
(البرنامج الفرعي 9)

م ع:	م خ م:
1 مد-1	2 ف-5
2 ف-5	4 ف-4
3 ف-4	1 ف-1/2
9 ف-3	7 خ ع (ر أ)
4 ف-2	
1 خ ع (ر ر)	
8 خ ع (ر أ)	
28	**14**

المجموع: 42

مكتب الرئيس
فرع مكافحة الفساد والجريمة الاقتصادية
(البرنامج الفرعي 3)

م ع:	م خ م:
1 مد-1	1 ف-4
1 خ ع (ر أ)	
2	**1**

المجموع: 3

قسم دعم المؤتمرات

م ع:	م خ م:
1 ف-5	1 ف-5
3 ف-4	4 ف-4
4 ف-3	2 ف-3
3 ف-1/2	4 خ ع (ر أ)
1 خ ع (ر أ)	
12	**11**

المجموع: 23

قسم دعم التنفيذ

م ع:	م خ م:
1 ف-5	1 ف-5
2 ف-4	4 ف-4
1 ف-1/2	3 ف-3
	5 خ ع (ر أ)
4	**13**

المجموع 17

قسم مكافحة الجريمة السيبرانية وغسل الأموال

م ع:	م خ م:
1 ف-5	5 ف-4
	1 ف-3
	4 خ ع (ر أ)
1	**10**

المجموع: 11

مكتب الرئيس
الفرع المعني بالجريمة المنظمة والاتجار غير المشروع
(البرنامج الفرعي 1)

م ع:	م خ م:
1 مد-1	1 ف-4
1 ف-4	
1 ف-3	
2 خ ع (ر أ)[1]	
5	**1**

المجموع: 6

قسم دعم المؤتمرات

م ع:	م خ م:
1 ف-5	3 ف-3
3 ف-4[1]	2 خ ع (ر أ)
1 ف-3	
1 ف-1/2	
1 خ ع (ر أ)	
7	**5**

المجموع: 12

قسم مكافحة الاتجار بالأسلحة النارية

م خ م:
1 ف-5
2 ف-4
3 ف-3
2 خ ع (ر أ)

المجموع: 8

قسم مكافحة الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين

م ع:	م خ م:
2 ف-4	1 ف-5
	5 ف-4
	8 ف-3
	5 خ ع (ر أ)
2	**19**

المجموع: 21

3 - شعبة العمليات

مكتب المدير
(البرنامج الفرعي 8)

م ع:	م خ م:
1 مد-2	1 مد-1
1 ف-4	1 ف-5
2 خ ع (ر أ)	2 ف-4
	1 خ ع (ر ر)
	3 خ ع (ر أ)
4	**8**

المجموع: 12

الأقسام الإقليمية
(البرنامجان الفرعيان 1 و 8)

م خ م:
4 ف-5
5 ف-4
8 ف-3
10 خ ع (ر أ)

المجموع: 27

فرع إدارة الحدود
(البرامج الفرعية 1 و 2 و 5)

م ع:	م خ م:
1 مد-1	4 ف-5
	11 ف-4
	6 ف-3
	1 ف-1/2
	1 خ ع (ر ر)
	11 خ ع (ر أ)
1	**34**

المجموع: 35

المكاتب الميدانية
(البرامج الفرعية 1 و 2 و 3 و 4 و 5 و 6 و 8 و 9)

م خ م:

البرنامج الفرعي 1	البرنامج الفرعي 2	البرنامج الفرعي 3	البرنامج الفرعي 4	البرنامج الفرعي 5	البرنامج الفرعي 6	البرنامج الفرعي 8	البرنامج الفرعي 9
2 ف-5	2 ف-5	9 ف-4	3 ف-4	1 ف-5	1 ف-4	7 مد-1	4 ف-3
57 ف-4	5 ف-4	1 ف-3	8 ف-3	12 ف-4	3 ف-3	10 ف-5	
29 ف-3	3 ف-3			15 ف-3		9 ف-4	
7 ف-1/2				3 ف-1/2		4 ف-3	
						82 م ف و	
						124 ر م	
95	**10**	**10**	**11**	**31**	**4**	**236**	**4**

المجموع: 401

4 - شعبة تحليل السياسات والشؤون العامة

مكتب المدير
(البرنامجان الفرعيان 6 و 7)

م ع:	م خ م:
1 مد-2	2 ف-4
	1 ف-3
	2 خ ع (ر أ)
1	**5**

المجموع: 6

مكتب الاتصال في نيويورك
(البرنامج الفرعي 7)

م خ م:
1 مد-1
1 ف-3
1 خ ع (ر أ)
المجموع: 3

مكتب الرئيس
فرع الشؤون العامة ودعم السياسات
(البرنامج الفرعي 7)

م ع:	م خ م:
1 مد-1	1 خ ع (ر أ)
1	**1**

المجموع: 2

قسم التمويل المشترك والشراكة

م ع:	م خ م:
1 ف-5	2 ف-4
1 خ ع (ر أ)	4 ف-3
	3 خ ع (ر أ)
2	**9**

المجموع: 11

قسم الدعوة الى المناصرة

م ع:	م خ م:
1 ف-5	1 ف-4
1 ف-3	2 ف-3
1 ف-1/2	5 خ ع (ر أ)
3	**8**

المجموع: 11

مكتب الاتصال في بروكسل
(البرنامجان الفرعيان 1 و 7)

م خ م:
2 ف-4
2 ف-3
1 خ ع (ر أ)
المجموع: 5

وحدة التخطيط الاستراتيجي والشؤون المشتركة بين الوكالات

م ع:	م خ م:
1 ف-4	1 ف-4
	1 ف-3
	1 خ ع (ر أ)
1	**3**

المجموع: 4

مكتب الرئيس
فرع الأبحاث وتحليل الاتجاهات
(البرنامج الفرعي 6)

م خ م:
1 مد-1
1 خ ع (ر أ)
المجموع: 2

قسم أبحاث المخدِّرات

م ع:	م خ م:
1 ف-5	1 ف-4
2 ف-4	1 ف-3
	1 خ ع (ر أ)
3	**3**

المجموع: 6

قسم أبحاث الجريمة

م ع:	م خ م:
1 ف-5	4 ف-4
1 ف-4	1 ف-3
2	**5**

المجموع: 7

فرع الخدمات المتعلقة بالمخدرات والمختبرات والشؤون العلمية
(البرنامجان الفرعيان 2 و 6)

م ع:	م خ م:
1 مد-1	2 ف-5
3 ف-4	8 ف-4
2 ف-3	5 ف-3
	2 ف-1/2
	15 خ ع (ر أ)
6	**32**

المجموع: 38

وحدة وضع البرامج وإدارتها
(البرنامجان الفرعيان 1 و 6)

م ع:	م خ م:
2 ف-3	1 ف-5
	3 ف-4
	4 ف-3
	5 خ ع (ر أ)
2	**13**

المجموع: 15

قسم إعداد البيانات ونشرها

م ع:	م خ م:
1 ف-5	1 ف-4
2 ف-3	3 خ ع (ر أ)
	1 ف-1/2
	1 خ ع (ر ر)
5	**4**

المجموع: 9

5 - شعبة الادارة

دائرة تكنولوجيا المعلومات
(الدعم البرنامجي)

م خ م:
1 ف-4
1 ف-3
2 ف-1/2
5 خ ع (ر ر)
17 خ ع (ر أ)
المجموع: 26

المختصرات: خ ع (ر أ)، الخدمات العامة (الرتب الأخرى)؛ خ ع (ر ر)، الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية)؛ ر م، الرتبة المحلية؛ م ف و، موظف فني وطني؛ م ع، الميزانية العادية؛ م خ م، الموارد الخارجة عن الميزانية.

(أ) وظائف منقولة.

المرفق الثاني

موجز إجراءات المتابعة المتخذة لتنفيذ التوصيات ذات الصلة الصادرة عن الهيئات الاستشارية والرقابية

وصف موجز للتوصية	*الإجراءات المتخذة لتنفيذ التوصية*
مجلس مراجعي الحسابات	
A/76/5/Add.10، الفصل الثاني	
يوصي المجلس بأن يستمر مقر المكتب المعني بالمخدرات والجريمة، بالتعاون مع مكتبه القطري في أفغانستان، في اتخاذ التدابير المتعلقة بالمستوى الخطير لاسترداد التكلفة الكاملة الذي يواجهه المكتب القطري، وإدارة الإجراءات التي تميل إلى الاقتراب من المستوى المرغوب فيه لاسترداد التكلفة الكاملة أو المستوى الذي يمكن التحكم فيه (الفقرة 24).	التنفيذ جارٍ. ففي عام 2021، أظهر المكتب القطري في أفغانستان التابع للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة تحسُّناً في إدارة عمليات استرداد التكلفة الكاملة، ونجح في خفض معدل استرداد التكلفة الكاملة نتيجةً لتدابير الكفاءة، على الرغم من حالة عدم الاستقرار السياسي التي يشهدها البلد والتي أدت إلى انخفاض معدل تنفيذ المشاريع. ويجري رصد الوضع بشكل منتظم ويُتوقع إدخال مزيد من التحسينات في سياق التنفيذ في عام 2022.
يوصى المجلس المكتب بإجراء تقييم للمخاطر فيما يتعلق بالركائز الاستراتيجية، والحوكمة، والامتثال، والعمليات، والركائز المالية، على النحو الوارد في مجموعة المخاطر لدى الأمانة العامة، وتحديث سجل المخاطر وخطة الاستجابة للمخاطر ومعالجتها وفقا لذلك (الفقرة 34).	التنفيذ جارٍ. وتماشيا مع الإطار المحدَّث لإدارة المخاطر في الأمانة العامة، بدأت العملية المشتركة بين الشُّعب التي يضطلع بها المكتب لتحديث وتنقيح سجل المخاطر المؤسسية وخطة معالجة المخاطر، ولا تزال تلك العملية جارية، ومن المتوقع أن تستمر حتى منتصف عام 2022.
يوصي المجلس المكتب بتحديث مجالات المخاطر و/أو الفئات في سجل المخاطر وموجز المخاطر كنتاج للنظر في المخاطر الناشئة الجديدة (الفقرة 35).	التنفيذ جارٍ. ويرجى الرجوع إلى التعليقات على التوصية الواردة في الفقرة 34 من الفصل الثاني من الوثيقة A/76/5/Add.10.
يوصي المجلس بأن يقوم المكتب، من خلال وثيقة رسمية وبطريقة شاملة، بتحديد الشكل، والواجبات، والمسؤوليات، والنتائج المتوقعة، والتغطية الجغرافية، لهيكل شبكة مكاتبه الميدانية (الفقرة 51).	التنفيذ جارٍ. وأحرز المكتب تقدما في مناقشة وتحديد وجوده الميداني. وتوجد حاليا مقترحات ملموسة بشأن الفئات الميدانية، وتسميتها، ونطاقها الجغرافي، ومهامها المتوقعة.
اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية	
A/76/7	
تتطلع اللجنة الاستشارية إلى الحصول على معلومات مستكملة بشأن استخدام المكتب المعني بالمخدرات والجريمة الاجتماعات المختلطة والحضورية في السياقات الحكومية الدولية، في إطار الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2023 (الفقرة رابعا-141).	قدم المكتب خدماته إلى اجتماعات وعمليات حكومية دولية متعددة، إما بصيغة إلكترونية أو مختلطة، أثناء جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19). وعُممت دراسة استقصائية بعد كل اجتماع رسمي؛ وأظهرت التعليقات الواردة من المشاركين عموما أنه في الوقت الذي تزيد فيه المشاركة عبر الإنترنت/عن بعد من مستوى مشاركة الخبراء من العواصم، هناك تفضيل قوي لعقد الاجتماعات والمفاوضات الرسمية

وصف موجز للتوصية	*الإجراءات المتخذة لتنفيذ التوصية*
	بالحضور الشخصي، بسبب المشاكل التقنية المستمرة، واختلاف المناطق الزمنية، والصعوبات التي تعترض إجراء مفاوضات مطولة متعددة الأطراف عن بعد. بيد أن الدول الأعضاء تتوقع أن تظل المشاركة عبر الإنترنت/عن بعد خياراً مطروحا، حتى في ظل إمكانية المشاركة بالحضور الشخصي. وبناء على ذلك، لا تزال اجتماعات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ولجنة المخدرات تعقد بصيغة مختلطة، تيسر المشاركة بالحضور الشخصي حيثما أمكن ذلك، وتتيح أيضا في الوقت نفسه المشاركة عبر الإنترنت. ورحبت الوفود باستخدام منصة إلكترونية لعقد المؤتمرات، توفر مهام الربط الشبكي وتيسر التفاعل بين المشاركين بالحضور الشخصي والمشاركين عبر الإنترنت.
تتطلع اللجنة الاستشارية إلى الحصول على معلومات مستكملة عن جهود جمع الأموال، فضلا عن الجهود الرامية إلى زيادة نسبة المساهمات غير المخصصة في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2023 (الفقرة رابعا-135).	في عام 2021، وافق المكتب على خطة لجمع الأموال، بوصفها عاملا من عوامل المساعدة على تحقيق الكفاءة في استراتيجية المكتب للفترة 2021-2025، ترمي إلى توسيع قاعدة الشراكات وتنويعها. وتوفر الاستراتيجية الجديدة وسيلة للحصول على تمويل أكثر مرونة من المانحين من خلال نُهُج ابتكارية، وفي هذا السياق، تشكل المواءمة بين أولويات الشركاء وولايات المكتب وخبراته ومواضيعه الشاملة لعدة قطاعات عنصرا متأصلا من عناصر خطة جمع الأموال. ويجري تكثيف الإحاطات وأنشطة التوعية المقدمة إلى المانحين بشأن البرامج المواضيعية والإقليمية التي تشجع على توفير تمويل أكثر مرونة للأولويات الاستراتيجية المبينة في استراتيجية المكتب للفترة 2021-2025. وزاد المكتب أيضا عدد المناقشات الاستراتيجية الرفيعة المستوى مع الشركاء المانحين التي تناقش خلالها أوجه النقص في الأموال المخصصة للأغراض العامة. ويوضح المكتب أيضا المجالات المواضيعية للاستراتيجية في البرامج الإقليمية مثل رؤية المكتب الاستراتيجية لأفريقيا لعام 2030 التي تتيح للمانحين فرصة تقديم مساهمات مخصصة بشروط ميسرة. ويجري بانتظام إطلاع الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي على حالة الأموال المخصصة للأغراض العامة ويُطلب إليه أن يعالج النقص في الأموال المخصصة للأغراض العامة بشكل إيجابي.

المرفق الثالث

موجز التغيرات المقترحة في الوظائف، حسب العنصر والبرنامج الفرعي

البرنامج الفرعي	*الوظائف*	*الدرجة*	*الوصف*	*سبب التغير*
البرنامج الفرعي 1، مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية	1	ف-4	**نقل وظيفة** واحدة برتبة ف-4 لموظف لمنع الجريمة والعدالة الجنائية ضمن البرنامج الفرعي 1	نقل موظف واحد لمنع الجريمة والعدالة الجنائية (ف-4) داخل الفرع المعني بالجريمة المنظمة والاتجار غير المشروع من قسم دعم التنفيذ إلى قسم دعم المؤتمرات في الفرع المعني بالجريمة المنظمة والاتجار غير المشروع، كجزء من عملية إعادة الهيكلة على النحو المبين في المرفق الأول.
	1	خ ع (ر أ)	**نقل وظيفة** واحدة من فئة خ ع (ر أ) لمساعد لإدارة البرامج ضمن البرنامج الفرعي 1	نقل مساعد واحد لإدارة البرامج (خ ع (ر أ)) داخل الفرع المعني بالجريمة المنظمة والاتجار غير المشروع من قسم دعم التنفيذ إلى مكتب رئيس الفرع المعني بالجريمة المنظمة والاتجار غير المشروع، كجزء من عملية إعادة الهيكلة على النحو المبين في المرفق الأول.
البرنامج الفرعي 9، العنصر 2، توفير خدمات الأمانة والدعم الفني للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات	(1) 1	ف-4 ف-3	**إعادة تصنيف** وظيفة واحدة من موظف معني بمراقبة المخدرات ومنع الجريمة (ف-4) إلى موظف معني بمراقبة المخدرات ومنع الجريمة (ف-3)	من شأن خفض رتبة وظيفة واحدة لموظف معني بمراقبة المخدرات ومنع الجريمة (ف-4) إلى الرتبة ف-3 أن يتيح توفير الدعم الفني للجنة الدائمة وتنفيذ مقرراتها، تحت إشراف رئيس قسم المراقبة والتقديرات في مجال المخدرات. ولن يعمل شاغل هذه الوظيفة بعد الآن بوصفه أميناً للجنة الدائمة المعنية بالتقديرات التابعة للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، ومن ثم يمكن أن يؤدي مهام هذه الوظيفة موظف برتبة ف-3.
	1 (1)	ف-4 ف-3	**إعادة تصنيف** وظيفة واحدة لموظف قانوني (ف-3) إلى موظف قانوني (ف-4)	من شأن رفع رتبة وظيفة واحدة لموظف قانوني (ف-3) إلى الرتبة ف-4 أن يتيح إسداء المشورة القانونية إلى الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات وتمكين الهيئة من الوفاء بولايتها على نحو أفضل بموجب الاتفاقيات الدولية لمراقبة المخدرات، وخصوصا عن طريق إسداء المشورة إلى الهيئة بشأن تفسير المسائل القانونية المعقدة المتصلة بامتثال الدول الأطراف لأحكام الاتفاقيات الدولية الثلاث لمراقبة المخدرات، ومن خلال تحليل التشريعات واللوائح الوطنية التي تضعها الأطراف لتنفيذ أحكام المعاهدات.